الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة الشهيد حمه لخضر

معهد العلوم الإسلامية قسم الحضارة الإسلامية

محاضرات في أصول النحو العربي ومذاهبه

مطبوعة بيداغوجية مقدمة لطلبة السنة أولى ماستر

تخصص: اللغة والدراسات القرآنية

إعداد الدكتـــــور:

إدريس ريـــــمي

السنة الجامعية: 1441-1442هـ/ 2020-2021 م

الحمـد لله رب العـالمين، والصـلاة والسـلام على أشـرف الخلـق محمـد الرسـول الأمـين وعلى أله وصحبه الطاهرين، وعلى أتباعهم من العرب والعجم أجمعين.

لقـد نشـأ النحـو العربي في بيئـة تـأثرت بالاتجـاه الإسـلامي في التقعيـد والتنظير للعلـوم الإسـلامية، فنشـأ النحـو العربـي خدمـة للـنص القرآنـي؛ كمـا أنشـأت العلـوم الإسـلامية الأخـرى خدمـة لفهـم القـرآن والسـنة، فظهـر علـم أصـول الفقـه، وعلـم الحـديث، وعلـم النحـو العربـي الـذي كـان يهـدف بدايـة إلى عصـمة اللسـان مـن الوقـوع في الزلـل، عنـد النطـق بـالنص العربـي، ومـن أهـم النصـوص العربيـة وأقدسـها كتـاب الله الـذي لا يأتيـه الباطـل مـن بـين يديـه ولا مـن خلفـه، ثـم تطـور النحـو العربي ليصـبح فنـا وصـناعة كلاميـة لـه قواعـده وأصـوله وضـوابطه وطرقـه الخاصـة في الاسـتدلال. عرفـت هـذه القواعـد الكليـة والأصول النحوية فيما بعد **بعلم أصول النحو العربي**.

ونظـرا لمـا تجـده العلـوم مـن تعـايش في البيئـة الواحـدة، فقـد ظهـر علـم أصـول النحـو على غـرار علـم أصـول الفقـه، وأنشـأت القواعـد الأصـولية النحويـة علـى مقـاييس القواعـد الفقهية،التي وضعها الفقهاء في تقنين الفقه الإسلامي وضبط قواعده وأصوله.

ومـن ثـم عكـف علمـاء العربيـة في وضـع مصـنفات نحويـة لا يكـون الهـدف منهـا إلا دراسـة النحـو وبيـان أصـوله فظهـرت بداياتـه مـع ابـن جني النحـوي، وتكاملـت هـذه القواعـد والأصول على يد ابن الأنباري في مصنفاته النحوية لمع الأدلة والإنصاف وأسرار العربية.

وفي هـذه المطبوعـة البيداغوجيـة نحـاول أن نقـف على أهـم المحـاور المبرمجـة على طلبـة السـنة أولى ماسـتر ،في شـعبة اللغـة العربيـة والدراسـات القرآنيـة، لنتنـاول فيهـا مواضـيع علمية تتعلق بعلم أصول النحو العربي وفق البرنامج المقرر على هذا المستوى العلمي.

وقـد انتقيـت المـادة العلميـة التي تكونـت منهـا هـذه المطبوعـة من أهـم مصـادر علـم العربيـة وعلـم النحـو العربـي فرجعـت في التعـاريف اللغويـة إلى معـاجم العربيـة ومـن أبرزهـا لسـان

العـرب لابـن منظـور، كمـا ضـبطت التعـاريف الاصـطلاحية مـن كتـب النحـو و أصـوله لعـل من أبرزها كتب ابن الأنباري الذي يعدّ المنظر والمنظّم الأول لهذا العلم العربي.

فاتخـذت مـن كتابـه لمـع الأدلـة في أصـول النحـو أخـذ المـادة الأوليـة النظريـة، وجعلـت مـن كتابـه الانصـاف ميـدانا للتمثيـل في التطبيقـات العمليـة الأصـولية، ولـم أهمـل الاسـتفادة مـن الدراسـات الحديثـة التي كتبهـا السـادة العلمـاء المعاصـرون في هـذا الميـدان ومنهـا كتـب الأسـتاذ سـعيد الأفغـاني أصـول النحـو وتـاريخ النحـو، وكتـاب الـدكتور تمـام حسـان، الأصولـ وكتـاب الشـاهد وأصـول النحـو للـدكتورة خديجـة الحـديثي.... هـذا بالإضـافة الى كتب النحو التي تتناول الفروع النحوية كشروح الألفية والمفصل لابن يعيش الإشبيلي .

وقـد آثـرت أن يكـون كلامـي مـدعوما بالأمثلـة والشـواهد العربيـة الفصـيحة أثنـاء دراسـة القواعـد والأدلـة فعـدت الى كتـب الشـواهد كخزانـة الأدب للبغـدادي والمعجـم المفصـل في الشواهد العربية لإميل بديع يعقوب وغيرهما

وقـد تناولـت أهـم المواضـيع المتعلقـة بالمقـدمات كتعريـف علـم أصـول النحـو والفـرق بينـه وبـين تـاريخ النحـو، وتناولتهـا في محاضـرات المحـور الأول، وكانـت محاضـرات المحـور الثـاني: تشـمل الاسـتدلال بـالقرآن الكـريم وقراءاتـه والحـديث النبـوي الشـريف وطـرق الاسـتدلال بكـلام العـرب شـعرا ونثـرا مـع ذكـر الضـوابط والشـروط المتعلقـة بكيفيـة الاسـتدلال. لكـل نوع من أنواع الأدلة المتقدمة.

وكانـت محاضـرات المحـور الثالـث تشـمل الاسـتدلال بالقيـاس والاجمـاع، كأدلـة عقليـة اجتهاديـة، لنتنـاول في المحـور الأخير طـرق الاسـتدلال بالاستصـحاب وقضـية الأصـل والفـرع، ومـا يتعلـق بهـا مـن قواعـد أصـولية، والاستحسـان والاسـتدلال بعـدم الـدليل في الشـيء على نفيه....

وإني آمـل أن ينفـع الله بهـا طلبتي الأعـزاء، وأن يـوفّقهم إلى تحصـيل مـا فيهـا مـن مـادة علميـة وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين. د/ ادريس بن محمد رشيد ريمي

المحور الأول :

مقدمات أساسية لعلم

أصول النحو العربي

المحاضرة الأولى:

تعريفات ومفاهيم أولية في علم أصول النحو العربي

نتناول في هذ المحور المقدمات الأساسية في علم أصول النحو العربي، من حيث تعريف هذا العلم وتاريخه ومراحل تطوره والمؤثرات الفكرية التي أثرت في أصول النحو العربي والتعرف على أهم المؤلفات العلمية في هذا العلم وفق ما يلي:

التعريف بأصول النحو: أصول النحو مركب من كلمتين أصول والنحو وعليه لابد من التعريف بكل مصطلح لوحده حتى يتجلى لنا فهم المركب الإضافي كالآتي :

أولا:تعريف الأصول :

1-لغة: دلت المعاجم العربية على أنّ الأصول جمع أصل، والأصل في اللغة يطلق ويراد به معان أهمها[1]:

- أسفل الشيء قال ابن منظور" الأَصْلُ: أَسفل كُلِّ شَيْءٍ وَجَمْعُهُ أُصُول"[2]

- كما يطلق على الأساس الذي يبنى عليه غيره، وما يتفرع عليه الغير، كتفرع الغصن من الشجرة والابن من أبيه ، ،قال الفيومي " أَصْلُ كُلِّ شَيْءٍ مَا يَسْتَنِدُ وُجُودُ ذَلِكَ الشَّيْءِ إلَيْهِ فَالْأَبُ أَصْلٌ لِلْوَلَدِ وَالنَّهْرُ أَصْلٌ لِلْجَدْوَلِ ،الْجَمْعُ: أُصُولٌ"[3]

- أصل الشيء أساسه، قال ابن فارس "الْهَمْزَةُ وَالصَّادُ وَاللَّامُ، ثَلَاثَةُ أُصُولٍ مُتَبَاعِدٍ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ، أَحَدُهَا: أَسَاسُ الشَّيْءِ،"[4] وعلى هذا المعنى يأتي: قولنا كلام لا أصل له أي :لا يستند إلى أساس ، ولا قاعدة .واستأصله قطعه من أساسه وفي حديث الأضحية الذي رواه عُتْبَةَ بْنَ عَبْدٍ السُّلَمِيَّ قال: " نَهَى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

[1] - انظر: مادة "أصل" في : لسان العرب، ابن منظور. 11/ 16. والمحكم والمحيط الأعظم ، ابن سيده 352/8. ومعجم مقاييس اللغة ابن فارس 1/ 109. والمصباح المنير، للفيومي، 1/ 16.

[2] - لسان العرب، ابن منظور، 11/ 16.

[3] - المصباح المنير، الفيومي، 1/ 16.

[4] - معجم مقاييس اللغة ، ابن فارس. 1/ 109

عَـنِ الْمُصْـفَرَّةِ، وَالْمُسْتَأْصَـلَةِ وَالْبَخْقَـاءِ، وَالْمُشَـيَّعَةِ وَ الْكَسْـرَاءِ"[1] معنى المستأصلة في الحديث هي الشاة التي قطع قرنها من جذوره وأصله وأساسه فلم يبقى منه شيء[2]

ومن ثم فالمعاني اللغوية للأصل هي الأساس، المستند، وأسفل الشئ وقاعدته، وأصل الشيئ ومنتماه فكل ما بني عليه غيره أو تفرّع عنه غيره فهو أصل ،سواء كان البناء أو التفريع حسيا ماديا كالأساس الذي يرفع عليه البناء ماديا فهو أصل له، أو معنويا كبناء الأحكام والفروع الجزئية على الأصول الكلية.

2- اصطلاحا: عرّف الأصل تعاريف كثيرة،[3] منها: " ما يثبت حكمه بنفسه ويبنى عليه غيره"[4] ومنها: " ما يجيء قضية كلية من حيث اشتمالها على جزئيات موضوعها"[5] وقيل الأصل القاعدة والدليل ،وعليه يعتبر أصل"كل ما ثبت دليلا في إيجاب حكم من الأحكام "[6] فهو أصل له . سواء كان الحكم عقليا أم شرعيا[7].

ويمكن لي بعد اطلاعي على تعاريف الأصل في كتب الاصطلاح، وما ذكرته المصادر الأصولية أن أبين المقصود بالأصول في اصطلاح النحاة فأقول: الأصل هو ما يثبت حكمه بنفسه عن طريق الاستقراء الذي يجريه النحاة على الكلام العربي الفصيح،

---

[1]- الحديث أخرجه أحمد في مسنده من حديث عتبة بن عبد السلمي 29/ 199. وأبو داوود في السنن، باب ما يكره من الضحايا، 97/3. وأخرجه الحاكم في كتاب المناسك وصححه انظر: المستدرك على الصحيحين .1/ 641

[2]- انظر النهاية في غريب الحديث والأثر، ابن الأثير 1/ 52. وسبل السلام شرح بلوغ المرام للصنعاني،2/ 536. ونيل الأوطار الشوكاني 5/ 137. ومعالم السنن للخطابي 2/ 230.

[3]- انظر كشاف اصطلاحات الفنون للتهانوي 1/ 213. والتعريفات ، الجرجاني. ص 28. والبحر المحيط في أصول الفقه. الزركشي 1/ 15.وقواطع الأدلة في أصول الفقه، السمعاني 1/ 12. والأصول تمام حسان 203. والأدلة الملحقة بالأصول، محمد فلاح محمد الغزال، ص 48

[4]- التعريفات ، الجرجاني ص 28.

[5]- كشاف اصطلاحات الفنون ، التهانوي 1/ 213.

[6]- انظر قواطع الأدلة ، السمعاني 1/ 13. والبحر المحيط ، الزركشي 1/ 16.

[7]- المعتصر من شرح مختصر الأصول، من علم الأصول عبد اللطيف المناوي، ص 5.

ليكون نتيجة الاستقراء في مسألة من المسائل قاعدة كلية أو أصلا مطردا ترد إليه جزئيات موضوعها ويكون دليلا عليها.[1]

ثانيا - تعريف أصول النحو:

يقصد بأصول النحو مجموعة من الأدلة والقواعد الكلية التي تفرعت عنها مسائل النحو وفروعه قال ابن الأنباري في لمع الأدلة: " أصول النحو أدلة النحو التي تفرّعت منها فروعه وفصوله ، كما أن أصول الفقه أدلة الفقه التي تنوعت عنها جملته وتفصيله " [2]

يلاحظ في تعريف ابن الأنباري أنه ركز على جملة الأدلة والقواعد الكلية التي يستند إليها النحوي في تقرير الأحكام النحوية من حيث إثباتها وتقريرها أو نفيها وبطلانها وعليه فكل دليل إجمالي أو قاعدة كلية يستند إليها في معرفة أحكام النحو العربي فيهي من أصول النحو وأدلته.

ويضيف السيوطي في كتابه الاقتراح في أصول النحو، معرفة حال المستدل وطرق الاستدلال بقواعد أصول النحو فيجعلها من علم أصول النحو فيقول: " "أصول النحو لم يُبحث فيه عن أدلة النحو الإجمالية من حيث هي أدلته، وكيفية الاستدلال بها، وحال المستدل"[3].

ومن هنا يمكننا أن نعرف أن علم أصول النحو يعنى بمعرفة الأدلة النحوية التي يستدل بها النحاة العرب على صحة القواعد الفرعية التي يدرسها علم النحو العربي، فالنحوي يأخذ القواعد ويطبقها على المسائل النحوية والأمثلة والنماذج الفرعية التي لا حد لها و لا نظير ، وبهذه الأدلة يتمكن النحوي من إلحاق النظائر بأشباهها .

---

[1] - هذا المفهوم هو استنتاج مما ذكره تمام حسان في الأصول وماذكرته كتب الأصول والتعريفات السابقة فإنها ذكرت تعاريف متابينة في معانيها، فمنهم من يعتبر الأصل الدليل ومنهم من يعتبر الأصل القاعدة المتوصل إليها. ومنهم من يذكر الأصل كل ما يتفرع عليه حكم .

[2] - لمع الأدلة في أصول النحو ، ابن الأنباري، ص 80.

[3] - ينظر الاقتراح، في أصول النحو، السيوطي، ص 26

ثالثا: تعريف النحو:

1- النحو لغة[1] :

للنحو في اللغة له سبع معان أهمها :

- بمعنى القصد والطريق تقول نحوت كذا نحوا أي قصدته قصدا، ومنه قول علي رضي الله عنه لأبي الأسود:" انحُ هذا النحو"[2] أي اقصد هذا القصد وسر على هذا الطريق

- بمعنى المثل يقال هذا نحوه، أي: مثله،
- وبمعنى الجهة والناحية التي نشير إليها، يقال هو في ناحيتك أي في جهتك.
- بمعنى النوع يقال هذه على أنحاء، أي أقسام. ومنه ماورد في حديث عائشة رضي الله عنها: "..أن النكاح في الجاهلية كان على أربعة أنحاء: "[3] أي أربعة أنواع.

وقد أشار بعضهم إلي نظم معاني النحو في اللغة فقال[4]:

للنحو سبع معان قد أتت لغة* جمعتها ضمن بيت مفرد كملا

قصد، ومثله، ومقدار، وناحية* نوع، وبعض، وحرف، فاحفظ المثلا.

2- **تعريف النحو اصطلاحا:** عندما تتبع مصادر النحو، وكتب اللغة العربية تجد أن النحو يطلق ويراد به[5]:

- "علم يعرف به أحكام الكلم العربية إفرادا وتركيبا"[6]

-العلم بالمقاييس المستنبطة من استقراء كلام العرب الموصلة إلى معرفة أحكام أجزائه التي ائتلف منها. وهذا تعريف ابن عصفور في المقرب[7]

---

[1] - حول تعريف النحو لغة ينظر: لسان العرب مادة "نحا" 15/ 309

[2] - القصة مرويه في مصادر العربية ومراجعها في سبب وضع علم النحو، على يد أبي الأسود ينظر: نزهة الألباء، ص 18، ومعجم الأدباء ياقوت الحموي، 4/ 1467، ومن تاريخ النحو سعيد الأفغاني، 27

[3] - الحديث في صحيح البخاري ، باب من قال:" **لا نكاح إلا بولي**"، حديث رقم: 5127 ، 7/ 15.

[4] - الأبيات للإمام الداودي التلمساني، وهي موجودة في حاشية الخضري على شرح ابن عقيل 1/ 15

[5] - ينظر تعريف علم النحو في: التذييل والتكميل، أبو حيان الأندلسي،1/ 14. توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك، 3/ 1508 وشرح الأشموني على الألفية، 1/ 19.والتعريفات للجرجاني، ص 240. وكشاف اصطلاحات الفنون، 1/ 23

[6] - هذا التعريف لم ينسب إلى واضع وإنما تناقلته مصادر النحو ومنها: شرح شافية ابن الحاجب، 1/ 6، 70

[7] - ينظر المقرِّب، ابن عصفور الإشبيلي، 1/ 45.

-وقال ابن جني في الخصائص:" هو انتحاء سمت كلام العرب في تصرفه من إعراب وغيره كالتثنية والجمع والتحقير والتكسير والإضافة والنسب والتركيب وغير ذلك ليلحق من ليس من أهل اللغة العربية بأهلها في الفصاحة فينطق بها وإن لم يكن منهم وإن شذ بعضهم عنها رد به إليها"[1]

وكل هذه التعاريف المتقدمة تفيد أن النحو يطلق على جملة القوانين القواعد التي وضعها النحاة من أجل معرفة الصحيح والصواب وتميزه من الكلام الخاطئ في لغة العرب، وهذه القواعد ناتجة عن تتبع نصوص كلام العرب واستقراءها فهي قواعد فرعية جزئية يصل بها المتكلم إلى حماية لسانه من الوقوع في اللحن المفسد لمعنى كلامه في العربية.

رابعا: الفرق بين علم النحو وعلم أصول النحو:

من خلال التعاريف المتقدمة يمكننا أن نستنتج الفرق بين النحو وعلم أصول النحو حيث يتضح لنا أنّ النحو يدرس المسائل والأحكام والقواعد الفرعية في العربية كقولنا : الأصل في الخبر أن يتأخر عن المبتدأ ، وقولنا : " لا يجوز الابتداء بالنكرة ما لم تفد" وقولهم:" لا يجوز الفصل بين حرف الجر ومجروره في الاختيار، وقد يفصل بينهما في الاضطرار"

ونحو ذلك من القواعد الجزئية العملية التي يطبقها النحاة في تحليل النصوص العربية ومناقشتها نحويا، أما علم أصول النحو فهو يدرس الأدلة النحوية الإجمالية التي منها تؤخذ قواعد النحو وتستمد منها الأحكام، أو هو العلم المعنيّ بالتعرف على القواعد العامة والبحوث التي يجب الاستناد إليها في الوصول إلى الأحكام النحوية والاستفادة منها.

وعليه فعندما يقول النحوي حكم الفاعل هو الرفع فهذا بحث مجاله علم النحو، وعندما يقول والدليل على ذلك وضع العرب في كلامها إذ لم يسمع عن العرب في الفاعلية إلا حكم الرفع والدليل هو السماع. وعليه فالحكم النحوي هو من مباحث علم النحو ودليل الحكم ومناقشته هو من موضوع أصول النحو.

ومن هذا أيضا منع نحاة البصرة جَمْعُ العلم المؤنث بالتاء على صيغة جَمْعَ المذكر السالم

[1] - ينظر الخصائص، ابن جني، 1/ 35.

مثل طلحة وعقبة فالاسم الذي آخره تاء التأنيث إذا سميتَ به رجلًا نحو طَلْحَة لا يجوز أن يجمع بالواو والنون، فلا يقال: طَلْحُون كمسلم تقول في جمعه مسلمون.....

والدليل هو القياس، قال ابن الأنباري:" ...الدليل على امتناع جواز هذا الجمع بالواو والنون وذلك لأن في الواحد علامة التأنيث، والواو والنون علامة التذكير، فلو قلنا إنه يجوز أن يجمع بالواو والنون لأدّى ذلك إلى أن يجمع في اسم واحد علامتان متضادتان، وذلك لا يجوز، ولهذا إذا وصفوا المذكر بالمؤنث فقالوا "رجل رَبْعة" جمعوه بلا خلاف فقالوا "رَبْعَات" ولم يقولوا: رَبْعُون، والذي يدل على صحة هذا القياس أنه لم يسمع من العرب في جمع هذا الاسم أو نحوه إلا بزيادة الألف والتاء، كقولهم في جمع طلحة "طَلَحَات" وفي جمع هبيرة "هُبَيْرَات"[1]

ففي هذا النص نلاحظ ابن الأنباري قد قام بمهمة النحوي فذكر لنا عدم جواز، ثم قام بمهمة الأصولي وذلك من حيث بحثه في الأدلة المؤكدة على عدم الجواز فقد قاس ما سمع عن العرب على ما لم يسمع وطبق دليل القياس وهو من مهمة أصول النحو

وعليه فعلم النحو يختلف موضوعا ومنهجا عن علم أصول النحو فمنهج النحو قائم على البحث عن الأحكام ومنهج الأصولي قائم عن البحث عن أدلة هذه الأحكام، وموضوع علم أصول النحو هو الأدلة النحوية وطرق الاستدلال بها وموضوع النحو هو معرفة الأحكام النحوية المستنبطة من هذه الأدلة.

خامسا : المقصود بتاريخ النحو العربي، والفرق بيه وبين علم أصول النحو:

تاريخ النحو العربي علم يبحث في سبب نشأة النحو العربي ، كما يبحث في بوادر ظهور اللحن في كلام العرب، ويهتم بالبحث عن الأعلام الأوائل الذين كان لهم الفضل في تأسيس قواعد النحو وكتابته ويبحث أيضا في نشأة المدارس النحوية كمدرسة البصرة ومدرسة الكوفة ومدرسة بغداد، وتتبع مراحل تطور علم النحو عبر التاريخ، كما يهتم بالبحث عن أعلام كل مدرسة نحوية ويؤرخ لرجالها من حيث الوقوف على تراجمهم واستخراجها من كتب تراجم النحاة وأئمة العربية ومن أهم مؤلفات هذا العلم نشأة النحو وتاريخ أشهر النحاة للشيخ محمد الطنطاوي، ومن

[1] - الإنصاف، في مسائل الخلاف ،1/ 35.

تاريخ النحو للأستاذ سعيد الأفغاني، وتاريخ العربية للدكتور رشيد عبد الرحمان العبيدي وزميلاه...

أما علم أصول النحو فهو يبحث دائما عن الأدلة النحوية ومنها السماع، كالقرآن، والحديث، وكلام العرب شعرا ونثرا وكيف يستدل بهذه النصوص ومتى يمتنع الاستدلال بها كما يبحث في القياس والإجماع والاستحسان والاستقراء والاستدلال بعدم الدليل ....وغير ذلك مما هو مقرر في كتب أصول النحو العربي.

المحاضرة الثانية:

أثر العلوم العقلية والمؤثرات الكلامية في النحو العربي وأصوله.

تأثر الاستدلال في النحو العربي بطريقة الاستدلال عند المناطقة وعلماء الكلام ، ومن أبرز العلوم الإسلامية المتأثرة بعلم الكلام هو علم أصول الفقه، هذا الأخير الذي ترك أثرا واضحا وجليا في علم أصول النحو العربي، وهذا لما بين العلمين من اتحاد كبير في المنهج وطريقة الاستدلال[1] على فروع كل منهما من حيث تشخيص الأدلة أو بيان أوجه دلالتها على الأحكام ، يدل على ذلك ما قرره ابن جني متحدثا عن كتابه الخصائص " هو كتاب يتساهم ذوو النظر: من المتكلمين والفقهاء والمتفلسفين والنحاة والكتاب "[2] فقد ساهمت هذه العلوم الثلاثة وهي : المنطق ، وعلم الكلام ، وأصول الفقه، في بلورة منهج الاستدلال في أصول النحو العربي .ويمكن أن نلخص سبب وورد الأدلة العقلية في الدرس النحوي العربي، في علاقته الوطيدة وتأثره بعلم العقيدة وعلم الكلام ، ثم يأخذ من المنطق سبغة من ناحية شكل الاستدلال في المقدمات والنتائج ، ويأخذ من الفقه وأصوله الجانب التطبيقي في كيفية التعامل مع النصوص المنقولة والمسموعة ثم صياغتها في شكل قواعد عامة وأدلة كلية على غرار ماهو موجود عند الفقهاء من قواعد فقهية وأصولية[3] وفيما يلي تفصيل لبيان أثر هذه العلوم في أصول النحو العربي .

[1] - النحو العربي ، مازن المبارك ، ص 82

[2] - الخصائص ابن جني 1 / 68

[3] - حول علاقة النحو بأصول الفقه انظر: الفكر النحوي عند العرب أصوله ومناهجه ، علي مزهر الياسري، ص 161،وانظر: العلاقة بين علم أصول الفقه وعلم أصول النحو. عراك جبر شلال، بحث ضمن أعمال مؤتمر علم أصول الفقه وصلته بالعلوم الأخرى ، منشور كملحق في مجلة العلوم الإسلامية ،الجامعة العراقية ، مجلة علمية محكمة ، العدد الثالث ، 2013، ص 306. وأصول النحو، سعيد الأفغاني ص100، البحث النحوي عند الأصوليين ، مصطفى جمال الدين ص50.

أولا :أثر المنطق في النحو العربي وأصوله [1]:

لقد كانت نشأة النحو العربي بهدف الحفاظ على النص القرآني ،ومن أجل غاية معينة وهي الحفاظ على السليقة العربية الفصيحة ، إلا أنه بمرور الزمن غيّر النحاة العرب وجهة النحو العربي من الغاية اللسانية إلى الغاية المعيارية المنطقية ،فأصبح النحو صناعة لفظية مقصودة لذاتها في البحث النحوي العربي ، يقول ابن خلدون: "فأصبحت صناعة العربية كأنها جملة من قوانين المنطق العقلية أو الجدل، وبعدت عن مناحي اللسان وملكته "[2] وإن كان أثر المنطق واضحا بين النحو العربي سواء في أصوله ، أوفي تحليل نماذجه ، فإن الدارسين المحدثين قد اختلفوا في صلة النحو بالمنطق الأرسطي اليوناني وإذا أردنا أن نبحث هذه المسألة في كتب اللغة وأصول النحو العربي نجدها قضية تتسم بقدر كبير من الحساسية ،فقد طال فيها الكلام والجدل بين القدامى والمحدثين ، وحتى نوضح هذه المسألة بصورة جلية ، ونبرز أثر المنطق في النحو وأصوله كان لابد أن نعرّف المنطق ونعرف موضوع بحثه، ثم نرى موضوع علم النحو العربي ، وعندها ندرك الصلة والتشابه بين موضوع كل منهما.

1- تعريف المنطق :

أ ـ لغة: مأخوذ من الفعل الثلاثي نطق بمعنى تكلم، قال ابن منظور" نَطَقَ النَاطِقُ يَنْطِقُ نُطْقاً: تَكَلَّمَ. والمَنطِق: الْكَلَامُ. والمِنْطِيق: الْبَلِيغُ:.. وكَلَامُ كُلِّ شَيْءٍ: مَنْطِقُه"[3] وعلى هذا المعنى جاء في القرآن الكريم عند قوله تعالى متحدثا عن معجزات سيدنا سليمان،﴿**وَقَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ عُلِّمْنَا مَنْطِقَ الطَّيْرِ وَأُوتِينَا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْفَضْلُ الْمُبِينُ**﴾[4] قال أهل التفسير:[5] علّمه الله كلام الطير، فكان يفهم خطابه ولغته

---

[1] - تناول موضوع أثر المنطق في النحو العربي الكثير من الدارسين العرب وكانت لهم آراء عديدة انظر: علم اللغة مقدمة للقارئ العربي، محمود السعران ، ص:326 . ومناهج البحث في اللغة ، تمام حسان ، ص 17 . و الأصول ، تمام حسان ص 54 .و اللغة بين المعيارية والوصفية ، تمام حسان ، ص 27 . والبحث اللغوي عند العرب، أحمد مختار عمر ، ص 350،351. و من أسرار اللغة ،إبراهيم أنيس، ص 133. والنحو العربي بحث في العلة النحوية نشأتها وتطورها، مازن المبارك ، ص 72، الفكر النحوي عند العرب أصوله ومناهجه ، مزهر الياسري ، ص 105، وأصول النحو دراسة في فكر ابن الأنباري ، محمد سالم صالح ، ص 127، ومنطق أرسطو والنحو العربي، إبراهيم بيومي مدكور، بحث منشور في مجلة مجمع اللغة العربية، القاهرة ، سنة 1953م ، 7/ 338، وأصول النحو العربي في نظر النحاة ورأي ابن مضاء وضوء علم اللغة الحديث ، محمد عيد ، ص 24،72.

[2] - المقدمة ، ابن خلدون ، 774.

[3] - لسان العرب ، ابن منظور، مادة "نطق" ، 10/ 354

[4] - النمل ، الآية : 16

[5] - انظر: جامع البيان ، الطبري 19/ 437 . وتفسير ابن كثير ، 6/ 182. والمحرر الوجيز ، ابن عطية ، 4/ 253.

،وهـذا مـن كمـال تمكـين الله لـه في إظهـار نبوتـه ،ومـن خـلال هـذه الـدلالات ، يمكـن أن نقول إن معنى المنطق في اللسان العربي يطلق يراد به الكلام .

ب-ـ اصـطلاحا [1]: هـو عبـارة عـن جملـة القواعـد والقـوانين التي تمكـن الإنسـان مـن التفكير السـليم وتعصـمه مـن الوقـوع في الخطـأ فيمـا يتعلـق بطريقـة تفكيره واسـتخدام عقلـه ، قـال الفـارابي : " فصـناعة المنطـق جملـة القـوانين التي شـأنها أن تقـوم العقـل وتسـدد الإنسـان نحـو طريـق الصـواب ونحـو الحـق في كـل مـا يمكـن أن يغلـط فيـه مـن المعقولات ، والقوانين التي تحفظه وتحوطه من الخطأ والزلل والغلط في المعقولات "[2]

2- موضـوعه وغايتـه :يركـز المناطقـة وعلمـاء الكـلام علـى أن موضـوع المنطـق هـو الـتمكن التـام مـن الطريقـة العقليـة للاسـتدلال الصـحيح ،ومعرفـة الطـرق والقـوانين التي تمكننـا مـن الاسـتدلال على الأشـياء الذهنيـة المجـردة المدركـة بالعقـل إلى الأشـياء الغائبـة ، ومـن الأشـياء المشـاهدة إلى الغائبـة يقـول الغزالي: " فـاعلم أن مضـمونه تعليم كيفيـة الإنتقـال مـن الصـور الحاصلة في ذهنـك إلى الأمـور الغائبـة عنـك. فـإن هـذا الإنتقـال لـه هيئـة وترتيـب إذا روعيـت أفضـت إلى المطلـوب، وإن أهملـت قصـرت عـن المطلـوب، والصـواب مـن هيئتـه وترتيبـه شـديد الشـبه بمـا لـيس بصـواب. فمضـمون هـذا العلـم على سـبيل الإجمـال هـذا، وأمـا على سـبيل التفصـيل فهـو أن المطلـوب هـو العلـم، والعلـم ينقسـم إلى العلـم بـذوات الأشـياء، كعلمـك بالإنسـان والشـجر والسـماء وغيـر ذلـك. ويسـمى هـذا العلـم تصـورا، وغلى العلـم بنسـبة هـذه الـذوات المتصـورة بعضـها إلى بعض إما بالسلب أو بالإيجاب" [3]

ويؤكـد الفـارابي أن مـن موضـوع علـم المنطـق يـدخل في " كـل مـا نلـتمس تصـحيحه عنـد غيرنـا ، وفيمـا نلـتمس تصـحيحه عنـد أنفسـنا ، وفي مـا يلـتمس غيرنـا تصـحيحه عنـدنا "[4] فالمنطق هو الأساس في الحكم على الأشياء .

ولعلنـا نلاحـظ تشـابها بـين المنطـق والنحـو مـن حيـث الهـدف والموضـوع لكيليهمـا في أن كـل منهمـا صـناعة عقليـة[1] تحـرص علـى بيـان الخطـأ والصـواب يقـول الفـارابي " فـالمنطق

[1] - حول تعريف المنطق اصطلاحا انظر: كشاف اصطلاحات الفنون ، التهانوي 1/ 44 والتعريفات الجرجاني ص 232، والمرشد في علم المنطق، أحمد الموسوي، ص 15 ومقدمة ابن خلدون ، ص 629.

[2] - إحصاء العلوم ، الفارابي ، ص 31.

[3] - معيار العلم في المنطق ، أبو حامد الغزالي، ص 67

[4] - إحصاء العلوم ، الفارابي، ص 32.

يعطي القوانين التي سلف ذكرها وهو يشارك النحو بعض المشاركة بما يعطي من قوانين الألفاظ، ويفارقه في أن علم النحو إنما يعطي قوانين تخص ألفاظ أمة ما، وعلم المنطق يعطي قوانين مشتركة تعم ألفاظ الأمم كلها. فإن للألفاظ أحوالا تشترك فيها لغات جميع الأمم ،مثل أن الألفاظ منها مفردة ومنها مركبة والمفردة اسم وكلمة وأداة ،وأن منها ما هي موزونة وغير موزونة وأشباه ذلك."[2]

وانطلاقا من هذه المقدمات اتضح لي أن هناك علاقة بين النحو كعلم يدرس الكلام العربي ويضع القواعد الأساسية التي يستدل بها النحوي لبيان قواعده ، وبين المنطق الذي يستدل به على قواعد صحة الفكر وينظم قوانين الاستدلال، إلا أن علماء العربية اختلفوا حول قضية تأثير المنطق في النحو العربي ، وتفرعت أقوالهم حتى شكلت مذاهب وكان لكل مذهب أدلته التاريخية والعقلية واللغوية.

ثانيا: أثر الفقه وأصوله في أصول النحو العربي :

يعد الفقه وأصوله من أهم العلوم الإسلامية التي أثرت في النحو العربي وأصوله، وهذا نظرا لارتباط كل من العلمين بالشريعة الإسلامية، فالفقه علم يدرس واقع المكلفين ويخاطبهم مباشرة بأحكامه الواجب تنفيذها في كثير من الأحيان، والمكلف مطالب أيضا بفهم نصوص الخطاب، والتي كانت بلغة العرب، وعلى طريقتهم في الكلام، فارتبطت العربية بالدين الإسلامي وعلومه .وبعد هذا الارتباط الحميم تأثرت علوم العربية بعلوم الدين الإسلامي، وكان أشدها تأثيرا علم النحو وأصوله وعليه سأبين طبيعة الارتباط، ومظاهر التأثر.

1. ارتباط اللغة العربية وعلومها بالشريعة الإسلامية وعلومها عامة.

[1] - عقد أبو حيان التوحيدي في المقابسات مقارنة بين المنطق والنحو، وبين حاجة كل منهما للعقل فقال: "والنحو تحقيق المعنى باللفظ، والمنطق تحقيق المعنى بالعقل. وقد يزول اللفظ إلى اللفظ، والمعنى بحاله لا يزول ولا يحول؛ فأما المعنى فإنه متى زال إلى معنى آخر تغير المعقول ورجع إلى غير ما عهد في الأول. والنحو يدخل المنطق، ولكن مرتباً له. والمنطق يدخل النحو، ولكن محققاً له. وقد يفهم بعض الأغراض وإن عرى لفظه من النحو، ولا يفهم شيء منها إذا عرى من العقل. فالعقل أشد انتظاماً للمنطق، والنحو، ولا يفهم شيء منها إذا عرى من العقل. فالعقل أشد انتظاماً للمنطق، والنحو أشد التحاماً بالطبع. والنحو شكل سمعي، والمنطق شكل عقلي. وشهادة النحو طباعية، وشهادة المنطق عقلية. وما يستعار للنحو من المنطق حتى يتقوم، أكثر مما يستعار من النحو للمنطق حتى يصح ويستحكم. فالمنطق وزن لعيار العقل، والنحو كيل بصاع اللفظ؛ ولهذا قيل في النحو الشذوذ والنادر، ورديء المنطق ما جرى مجراهما." انظر: المقابسات أبو حيان التوحيدي ص 172.

[2] - إحصاء العلوم ، الفارابي، ص 37.

لما جاء الإسلام شرّف العربية أيما تشريف فزاد من قدرها وعظمتها في نفوس العرب[1] فجعلها لغة كتابهم المقدس وهو القرآن الكريم فقال تعالى :﴿ إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْآناً عَرَبِيّاً لَّعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾[2] ولغة نبيهم المبعوث رحمة للعالمين، وبهذا تمكنت العربية من الاتصال بالدين الإسلامي اتصالا وثيقا وأعظم منحة قدمها الإسلام للعربية أن حكم عليها بالبقاء والخلود خلود القرآن الكريم لأن المسلمين يتلون كتابهم بالعربية آناء الليل وأطراف النهار، وقد تنبه لهذا الشرف المستشرق يوهان فك فقال: "لم يحدث حدث في تاريخ اللغة العربية أبعد أثرا في تقرير مصيرها من ظهور الإسلام عندما رتل محمد ـــ صلى الله عليه وسلم ـــ القرآن على بني وطنه بلسان عربي مبين تأكدت رابطة وثيقة بين لغته والدين الجديد."[3].

وزاد الإسلام من توطيد صلة العربية به فاشترط للكثير من العبادات والشعائر الدينية في الإسلام أن تكون بالعربية وعلى وفق كلام العرب،وبهذا تقرر أن معرفة الدين الإسلامي لا تكون بمعرفة العربية خاصة عند غير الناطقين بها " فباللغة العربية كتبت جميع المؤلفات في الإسلام عقائده و شرائعه في العصور الإسلامية الأولى وباللغة العربية يؤدى كثير من شعائر الدين وعباداته"[4]

فقد صارت اللغة العربية وسيلة لفهم علوم الدين الإسلامي قال الزمخشري :"إنهم لا يجدون علما من العلوم الإسلامية، فقهها و كلامها و علمي تفسيرها و أخبارها إلا و افتقاره إلى العربية بين لا يدفع، ومكشوف لا يتقنع، و يرون الكلام في معظم أبواب أصول الفقه ومسائلها مبنيا على علم الإعراب"[5].

---

[1] - يقول الدكتور فخر الدين قباوة :" يجب أن نرسخ في عقولنا وعقول أبنائنا أن اللغة الفصحى ليست أداة كتابة فحسب وإنما هي روحنا ومصدر حياتنا وسياج خلودنا، والرابطة الوثقى لوحدتنا ومنبع الفكر والحضارة والعلم في تاريخنا القديم والحاضر والمستقبل، فالحفاظ عليها واجب ديني تمليه علينا العقيدة، وضرورة قومية يذكيها إيماننا بالوحدة والحضارة والخلود ومسؤولية إنسانية يؤرثها حبنا للحق والخير والجمال " انظر: المهارات اللغوية وعروبة اللسان ، فخر الدين قباوة ،ص 120.

[2] - الزخرف، الآية: 3.

[3] - العربية، يوهان فيك ،ص13

[4] - اللغة العربية في الوطن العربي أهميتها و تاريخها، على عبد الواحد وافي، ، محاضرة من سلسلة محاضرات الملتقى الخامس للتعرف على الفكر الإسلامي المنعقد في أوت 1971م ، انظر: محاضرات ملتقى الفكر الإسلامي ، ص 171.

[5] - المفصل في صنعة الإعراب ، الزمخشري ، ص18

ومن أهم العلوم الإسلامية التي ارتبطت بالعربية وعلومها ارتبطا وثيقا **علم أصول الفقه** ، الذي يعتبر قوانين علمية يستنبط بها الفقيه أحكام الشريعة[1]، ويصل إلى مقاصدها، ويعرف وجوه دلالة نصوصها وألفاظها على أحكامها[2]، وحاجته إلى العربية كحاجة القلم لمن أراد الكتابة، إذ هي الأداة الأولى للاستنباط، والمتصفح لكتب أصول الفقه على اختلاف مذاهبها وتنوع مدارسها في الاستنباط، يجد ها تؤكد على صلة علم أصول الفقه بعلم العربية وخاصة علم النحو.

2- صلة علم النحو العربي بعلم الفقه وأصول خاصة.

يقول ابن حزم الأندلسي: " ففرض على الفقيه أن يكون عالما بلسان العرب ليفهم عن الله عز وجل وعن النبي صلى الله عليه وسلم، ويكون عالما بالنحو الذي هو ترتيب العرب لكلامهم الذي به نزل القرآن، وبه يفهم معاني الكلام التي يعبر عنها باختلاف الحركات وبناء الألفاظ، فمن جهل اللغة وهي الألفاظ الواقعة على المسميات وجهل النحو الذي هو علم اختلاف الحركات الواقعة لاختلاف المعاني فلم يعرف اللسان الذي خاطبنا الله تعالى ونبينا عليه السلام، ومن لم يعرف ذلك اللسان لم يحل له الفتيا فيه،لأنه يفتي بما لا يدري وقد نهاه الله تعالى عن ذلك" [3]

ويعتبر الإمام الغزالي العلم بالنحو واللغة وكيفية استنباط الإحكام من الأدلة السماعية كالقرآن والسنة جزء من علم الأصول[4] إذ أن من مهمة المجتهد فقه النص وفهمه على مقتضى قواعد العربية التي وضعها علماء اللغة والنحو .

ومن شدة صلة النحو بالفقه ، اتخذ النحاة كتب اللغة والنحو مصدرا للفتوى واستنباط الأحكام الفقهية[5] يدلنا على ذلك قول أبو جعفر الطبري " سمعت الجرمي يقول: أنا منذ ثلاثين سنة أفتي الناس في الفقه من كتاب سيبويه. قال محمد بن

---

[1] - يعرف علم أصول الفقه بأنه:" معرفة أدلة الفقه إجمالاً، وكيفية الاستفادة منها، وحال المستفيد." فهو إدراك القواعد التي يتوصل بها إلى استنباط الأحكام الشرعية الفرعية عن أدلتها التفصيلية. "انظر: المحصول في أصول الفقه للرازي ، 80/1، والتعريفات للجرجاني ص32 وإرشاد الفحول للشوكاني 1/ 18

[2] - انظر: فواتح الرحموت بشرح مسلم الثبوت في أصول الفقه، عبد العالي، محمد بن نظام الدين الأنصاري،1/ 11.

[3] - انظر: الإحكام في أصول الأحكام، ابن حزم ، 5/ 126.

[4] - المستصفى من علم الأصول، أبي حامد الغزالي ،1/ 7،8، 9..

[5] - النحو العربي ، مازن المبارك ، ص 81.

يزيد: وذلك أن أبا عمر الجرمي كان صاحب حديث، فلما علم كتاب سيبويه تفقه في الحديث، إذ كان كتاب سيبويه يتعلم منه النظر والتفسير."[1]

ونأخذ من كلام الجرمي ما يلي :

- الصلة الوطيدة بين الفقه والنحو في هذه المرحلة ، إذ العلوم لم يستقل بعضها عن بعض ، حتى أن هذا التداخل بين الفقه والنحو لم يقف عند حد معين ، ولا في فترة معينة، بل كان المزج بين العلوم المتعددة في المصنف الواحد فقها ونحوا

- التشابه الكبير في منهج الاستدلال على القضايا النحوية والفقهية ، إذ القضية النحوية تحتاج إلى حكم ودليل، كما أن القضية الفقهية تحتاج إلى حكم ودليل .

و ها هو ابن الأنباري يؤكد التشابه الكبير بين أصول النحو وأصول الفقه من حيث التأصيل ، فيقول " أصول النحو أدلة النحو التي تفرّعت منها فروعه وفصوله ، كما أن أصول الفقه أدلة الفقه التي تنوعت عنها جملته وتفصيله " [2]

ونجد من الدارسين المحدثين الدكتور علي أبو المكارم ينص على تأثر النحاة في منهجهم الاستدلالي و التنظيري بعلم أصول الفقه فيقول : " لعل أعظم المؤثرات في البحث النحوي حتى القرن الرابع الهجري هو علم أصول الفقه ، ولقد استمر تأثير هذا العلم بعد ذلك في مجالات معينة في أصول التفكير النحوي حتى أنه ليمكن القول بأنه ما من علم من العلوم الإسلامية ترك من الأثر في التراث النحوي ما تركه هذا العلم وهو أثر أ في حقيقتها مجموعة من الآثار تتضافر على أن تجعل من علم أصول الفقه المورد الذي استقى منه النحويون أصولهم الكلية طوال قرون ثلاثة والذي ظل ... يؤثر في جوانب عديدة من التفكير النحوي ، وعلى رأس هذه الجوانب محاولة النحاة تقنين أصولهم العامة تحت إلحاح علم الأصول تلك المحاولة التي كانت ثمرتها علم أصول النحو" . [3] فهذا تأكيد من قبل أحد الدارسين المحدثين على تأثر النحاة من حيث وضع أصولهم النحوية على منوال أصول الفقه وانتقاء المادة المنهجية في التقنين والتأصيل من بيئة الفقهاء .

[1] - انظر: معجم الأدباء، ياقوت الحموي،4/ 1443. وطبقات النحويين واللغويين، الزبيدي، ص 75. والموافقات في أصول الشريعة ، الشاطبي، 4/ 115.

[2] - لمع الأدلة في أصول النحو ، ابن الأنباري، ص 80.

[3] - تقويم الفكر النحوي ، علي أبو المكارم ، ص 249

ثالثا: مظاهر تأثير الفقه وأصوله في النحو العربي وأصوله :

تأثر النحو العربي بالفقه وأصوله منهجا في الاستدلال العقلي، كما تأثر النحو بالفقه والأصول من حيث المصطلح وعرض المادة النحوية في مؤلفات النحو وفروعه، فاستعار النحاة من بيئة الفقهاء مصطلحات[1] عديدة وظفوها في مصنفاتهم النحوية وسأعرض أثر الفقه وأصوله في النحو وأصوله من خلال: المنهج، الاستدلال، المصطلح، التأليف.

1- التأثير في المنهج:

وأقصد به عرض المادة النحوية والاستدلال لها على طريقة المادة الفقهية، فكانت أصول النحاة المعتمدة في الاستدلال مماثلة إلى حدّ كبير لأصول الفقهاء، فالنص الشرعي الذي يستدل به الفقيه على الحكم ويقدمه على الاجتهاد، يتمثل في الكتاب أو السنة أو الأثر المروي عن الصحابة رضي الله عنهم إذ لا يجوز الاجتهاد مع وجوده لبيان الحكم وهذا هو معنى قول الفقهاء: "لا اجتهاد في موضع النص"[2]. فمنهج الفقهاء قائم على تقديم النصوص في الاستدلال على الاجتهاد.

ومثل هذا المنهج اعتمده النحاة تماما فإننا نجدهم قدّموا السماع، وبحثوا في التأصيل للقواعد النحوية على النصوص المسموعة والمنقولة عن العرب[3]، ورتبوا حجية النصوص المسموعة من حيث الاستدلال بها على النحو الآتي: النص القرآني، الحديث النبوي[4] وكلام العرب شعرا ونثرا، وكل كلام فصيح نقل عن العرب زمن الاحتجاج اعتبره النحاة نصا لا يجوز الاجتهاد معه، وبهذا يكون المنهج مُوحّدًا بين العلمين.

2- التأثير في الاستدلال:

نجد في هذا النوع من التأثير كلاًّ من النحاة والفقهاء استعملوا أدلة مشتركة فقد استخدم الفقهاء أدلة شرعية مسموعة ومنقولة ومنها القرآن والسنة النبوية، ثم

---

[1] - انظر أثر الفقه وأصوله في الدرس النحوي ، الشارف لطروش ، بحث منشور في مجلة حوليات التراث ، مجلة علمية محكمة ، تصدر عن كلية الآداب ،جامعة مستغانم ،العدد الخامس، سنة 2006 .ص 63.

[2] - ينظر: موسوعة القواعد الفقهية، محمد صدقي آل بورنو، 39/1. 369/2.

[3] - ينظر: الأصول تمام حسان، ص 97، 98، والفكر النحوي عند العرب أصوله ومناهجه، علي مزهر الياسري، ص 176. وشرح المفصل، ابن يعيش، 85/3. 193/4. 455/5.

[4] - سأعرض فيما يأتي من البحث موقف النحاة من الحديث النبوي.

استخدموا الإجماع للاجتهاد في قضية معينة من طرف الفقهاء والعلماء ثم القياس لما يرد فيه نَصٌّ شرعي، وتفرع عن القياس أدلة عقلية أخرى كاستصحاب الحال والاستحسان، والسبر والتقسيم، ومفهوم الخطاب والاستدلال بالأولى ونحو ذلك من الأدلة المقررة في أصول الفقه،

وقد تابع النحاة الفقهاء في أخذهم لهذه الأدلة العقلية كما التزم النحاة بها في الاستدلال[1] على الفروع النحوية والقواعد الكلية في النحو العربي متمسكين بأدلة علماء أصول الفقه، فهم الذين سبقوا النحاة في وضع هذه الأدلة وبينوا عمليا منهج وطريقة الاستدلال بها على الأحكام، وبهم اقتدى النحاة فاعتنقوا مذهبهم، وساروا على طريقة أدلتهم.

ولقد كان من الطبيعي أن يختلف النحاة في الأخذ بهذه الأصول والأدلة العقلية ويقع التفاوت بينهم في الاستدلال كما تفاوت الفقهاء قبلهم فينشأ الخلاف[2]، فنرى منهج نحاة البصرة يقوم على تحكيم المقاييس والأدلة العقلية، والاعتداد بالعقل في الظواهر اللغوية، وقد أدى بهم الاستدلال بالعقل إلى كثرة التأويل والتقدير، بينما نجد نحاة الكوفة يعتمدون في أدلتهم على السماع ويتوسعون فيه ويقللون من القياس، ومنهجهم الاستدلالي بعيد عن التأويل والتقدير، وقد نتج عن الاختلاف في مدى العمل بالأدلة خلاف في الأحكام النحوية بين المذهبين المشهورين في النحو العربي،[3] وهما مذهب البصريين ومذهب الكوفيين.

وهكذا احتكم النحاة لمناهج الفقهاء وعلماء أصول الفقه في اتباع منهجهم وأدلتهم أصولا وفروعا كما بيّنا، وكان النحاة يلتمسون منهج الاستدلال العقلي من بيئة الفقهاء، ولم يتوقف الأمر عند أخذ المنهج والدليل، بل تطور بعد ذلك ليأخذ النحاة مصطلحات الفقهاء.

3- التأثير في المصطلح:

---

[1] - فيما يتعلق بتأثر منهج النحاة بمنهج علماء أصول الفقه في الاستدلال. ينظر: الفكر النحوي عند العرب أصوله ومناهجه مزهر الياسري، ص 154، 155، وأثر الفقه وأصوله في الدرس النحوي العربي، الشارف لطروش، بحث منشور في مجلة حوليات التراث، جامعة مستغانم، عدد5، سنة2006، ص 64، والأصول تمام حسان، ص 71، ومنهج النحاة العرب من خلال كتاب الاقتراح للسيوطي دراسة في أصول النحو العربي وأصول الفقه الإسلامي من جهة الاستدلال، عبد الحميد حمد محمد الزاوي، ص 11، والنحو العربي، مازن المبارك، ص 85.

[2] - الأدلة الشرعية منها ما هو متفق عليه ومنها ما هو مختلف فيه، ولذا اختلف الفقهاء في الأحكام الشرعية تبعا لاختلافهم في العمل بالأدلة والقواعد، حول الأدلة المتفق عليها والأدلة المختلف فيها، ينظر: أصول الفقه المقارن، عبد الكريم النملة، 31/1. 473/2. 959/3.

[3] - ينظر خصائص المذهب البصري والمذهب الكوفي والاختلاف بينهما في الأصول والمصطلحات في: ضحى الإسلام أحمد أمين 294/2. ومدرسة الكوفة ومنهجها في دراسة اللغة والنحو، مهدي المخزومي، ص 236 .

استعمل النحاة مصطلحات الفقهاء وخاصة المصطلحات التي تدل على الاستدلال والأحكام فقد استعملوا مصطلح العلة، ومصطلح الحكم ومصطلح الجواز، ومصطلح النسخ، ونحو ذلك من المصطلحات التي نراها مشتركة اليوم بين علم النحو وعلم الفقه وأصوله، وحتى يتضح لنا التأثر نعقد مقارنة بين بعض المصطلحات المشتركة في العلمين وهي كما يلي:

- **المصطلح الأول:**

التعليق[1]: جعل الشَّيْء مُعَلّقا بِشَيْء آخر. وَمِنْه تَعْلِيق الطَّلَاق عند الفقهاء، وامرأة معلقة أي ليست متزوجة ولاهي بالمطلقة، وبهذا المعنى ورد المصطلح في القرآن الكريم عند قوله تعالى: ﴿ **وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ وَإِنْ تُصْلِحُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا** ﴾[2] قال المفسرون[3] في بيان معنى التعلق: أي لا هي مطلقة ولا ذات زوج، وهو قول مروي عن الحسن. وهذا تشبيه بالشيء المعلق من شيء، لأنه لا على الأرض استقر ولا على ما علّق عليه انحمل فيتوسط بين الأمرين، واستعمل الفقهاء مصطلح التعليق أيضا في ربط حصولِ مضمونِ جُمْلة بحصول مضمون جملة أخرى، وذلك كقوله إن دخلت الدار فأنت طالقٌ، وسماه الفقهاء الطلاق المعلق على شرط[4] واستعملوه في باب اليمين أيضا ويسمى اليمين المعلقة[5].

وأمّا عند النحاة[6] **"فالتعليق"** بحث يتعلق بظن وأخواتها وهو ترك عملها أي عدم مباشرتها للمفعولين لفظا ومعنى، وذلك إذا وقع أحد هذه الأفعال قبل شيء له الصدارة كأن يقع قبل لا النافية، أو قبل القسم سواء كان القسم ملفوظا، أم مقدرا، أو قبل لام الابتداء أو لام جواب القسم وسمي عند النحاة تعليقا تشبيها للفعل بالمرأة المعلقة التي ليست متزوجة ولا مطلقة قال الأشموني: " فسمي معلقا

[1] - ينظر معنى هذا المصطلح في: جامع العلوم في اصطلاحات الفنون، القاضي الأحمد نكري، 223/1.

[2] - النساء، الآية: 129.

[3] - ينظر تفسير الآية في: الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، 167/7، والمحرر الوجيز، ابن عطية، 121/2، والتسهيل لعلوم التنزيل لابن جزي الغرناطي، 212/1، وتفسير ابن كثير، 430/2

[4] - ينظر في تعليق الطلاق: بداية المجتهد ونهاية المقتصد، ابن رشد، 99/3.

[5] - ينظر: مواهب الجليل شرح مختصر خليل، شمس الدين الحطاب الرعيني المالكي، 349/4.

[6] - في معنى التعلق عند النحاة ينظر: معجم المصطلحات النحوية والصرفية، محمد سمير نجيب اللبدي، ص 155، وهمع الهوامع في شرح جمع الجوامع، السيوطي، 3 /115.

أخذا من المرأة المعلقة التي لا مزوجة ولا مطلقة؛ ولهذا قال ابن الخشاب: لقد أجاد أهل هذه الصناعة في هذا اللقب لهذا المعنى."[1]

ومن خلال كلام الفقهاء والنحاة نرى شدة التداخل والتوافق في إطلاق هذا المصطلح من حيث دلالته واستخدامه عند كل من الفريقين.

المصطلح الثاني:

النسخ: هو عند علماء أصول الفقه يعني "إبطال العمل بالحكم الشرعي بدليل متأخر عنه، أو هو رفع الشارع حكما بخطاب متأخر عنه"[2]، ومعناه زوال الحكم الأول بدليل جديد استجد بعد العمل بالحكم الأول. وعند عودتنا للمصادر النحوية نجد هذا المصطلح في كتب النحو يطلق ويراد به معنى متقارب إلى حد كبير من المعنى الذي أطلقه الفقهاء من حيث إبطال الحكم وزواله، ففي باب النواسخ الداخلة على الجملة الاسمية المتكونة من المبتدأ والخبر كالجملة الاسمية في مثل قولنا: "الله واحد" - تتكون من اسمين مرفوعين، يسمى الأول: مبتدأ، ويسمى الثاني: خبراً كما هو معروف في النحو، فإذا دخل الناسخ بطل هذا الحكم إعرابا وتركيبا في الجملة. يقول عباس حسن: "...ولكن قد يدخل عليهما[3] ألفاظ معينة تغير اسمهما، وحركة إعرابهما، ومكان المبتدأ من الصدارة في جملته، ومن هذه الألفاظ: كانَ، إنَّ... ظنَّ... ولكلّ واحدة أخوات مثل: كان العامل أميناً، ...فيصير المبتدأ اسم "كان" مرفوعاً وليس له الصدارة الآن، ويصير خبر المبتدأ خبر كان منصوباً. ويسمى: خبرها" ... ومثل؛ إنّ العاملَ أمينٌ؛ فيصير المبتدأ اسم "إنّ" منصوباً، وليس له الصدارة، ويصير خبره خبر "إن" مرفوعاً. ونقول: ظننت العامل أميناً فيصير المبتدأ والخبر مفعولين منصوبين للفعل: "ظننت" وليس للمبتدأ الصدارة. وتسمى الكلمات التي تدخل على المبتدأ والخبر فتغير اسمهما وحركة إعرابهماومكان المبتدأ: "**النواسخ**"، أو: **نواسخ الابتداء**؛ لأنها تحدث نسخاً، أى: تغييراً"[4]، وهذه العملية النحوية إنّما هي نسخ

[1] - ينظر: شرح الأشموني على الألفية، علي بن محمد الأشموني، 371/1.

[2] - ينظر معنى المصطلح في: معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية، محمود عبد الرحمان عبد المنعم، 412/1، والأحكام في أصول الأحكام الآمدي، 104/3، والمحصول في علم أصول الفقه، الفخر الرازي، 282/3.

[3] - أي المبتدأ والخبر.

[4] - النحو الوافي، عباس حسن، 543/1. وينظر: معنى الناسخ عند النحاة في: معجم الإعراب والإملاء إميل بديع يعقوب ص425، وحاشية الصبان الصبان على شرح الأشموني لألفية ابن مالك، 331/1، وهمع الهوامع شرح جمع الجوامع، السيوطي 408/1.

للحكم النحوي الأول الثابت في الجملة الاسمية قبل دخول الناسخ. فدلالة هذا المصطلح متشابهة جدا عند كل من الفقهاء والنحاة.

4- التأثير في طريقة التأليف والتصنيف:

تأثر علماء النحو العربي في طريقة تأليف وجمع المادة النحوية بطريقة علماء الفقه وأصوله، سواء في الفروع أو الأصول ففي كتب أصول النحو نرى ابن الأنباري يضع كتابه لمع الأدلة في أصول النحو ويرتب فيه طرق الاستدلال ويعرض فيه أدلة النحو على طريقة علماء أصول الفقه، ويصرح في كتاب الأنصاف أنه رتب مادته على طريقة المسائل الخلافية عند الفقهاء ذلك أنه لما كثرت مسائل الخلاف في النحو خاصة بين المذهبين المشهورين أراد جمعه وترتيب هذه المسائل الخلافية في مصنفات نحوية تبين المسائل وتوضح منهج الاستدلال كما هو معروف عند الفقهاء[1] وقد صرح ابن الأنباري في مقدمة كتاب الإنصاف مبّينا أثر العمل بالاستدلال الفقهي على فروع النحو قائلا: " وبعد، فإن جماعةً من الفقهاء المتأدبين، والأدباء المتفقهين المشتغلين عليّ بعلم العربية.. سألوني أن أُلخص لهم كتابًا لطيفًا يشتمل على مشاهير المسائل الخلافية بين نحويي البصرة والكوفة، على ترتيب المسائل الخلافية بين الشافعي وأبي حنيفة؛ ليكون أول كتاب صنف في علم العربية على هذا الترتيب"[2].

وهكذا كان التأثير في التأليف واضح إلى حد بعيد نظرا للتشابه الكبير بين العلمين.

[1] - من أهم كتب الخلاف الفقهي التي تأثر بها ابن الأنباري: الإنصاف فيما بين العلماء من الاختلاف للفقيه يوسف بن عبد الله، ابن عبد البر، والانتصاف في مسائل الخلاف لأبي سعيد محمد بن يحي النيسابوري، ينظر: كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، حاجي خليفة، 182/1

[2] - ينظر: الإنصاف، ابن الأنباري، 7/1.

المحور الثاني :

الاحتجاج بالأدلة السماعية ، القرآن، الحديث ، كلام العرب

المحاضرة: الثالثة

الاحتجاج بالأدلة السماعية والنقلية على القواعد الكلية النحوية.

مقدمة :

عند تتبعنا لمصادر النحو العربي وأصوله نجد النحاة العرب قسموا أدلتهم إلى قسمين الأول هو دليل السماع أو النقل، والثاني ما كان محل استنباطٍ واجتهاد للعقل ويمكن توضيح هذين القسمين كما يلي:[1]

1- الأدلة النقلية السماعية: هي ما ثبتت عن طريق النقل المحض ودلالتها على الحكم واضحة دون اجتهاد بالعقل ، وليس للمجتهد فيها سوى فهم الحكم بعد ثبوته . ويقصد بها الأصول السماعية وهي تشمل: " ما ثبت في كلام من يوثق بفصاحته ، فشمل كلام الله تعالى ، وكلام نبيه صلى الله عليه وسلم ، وكلام العرب ، قبل بعثته ، وفي زمنه ، وبعده ، إلى أن فسدت الألسنة بكثرة المولدين ، نظما ونثرا ، عن مسلم أو كافر."[2]

2-الأدلة العقلية: هي ما يكون العقل والاجتهاد أساس لبيان الحكم فيها ،ويأخذ هذا الدليل صورا متعددة وأنماطا مختلفة ، فجاء عد لأدلة العقلية متباينا عند علماء أصول النحو، فقد حصرها ابن الأنباري في : الاستدلال بالتقسيم ،وبالأولى، وببيان العلة، والأصول، وبالاستحسان، وبعدم الدليل في الشيء على نفيه.[3]

و بما أنّ هذه الأدلة متفاوتة في الاستدلال وطرق الأخذ بها، فمنها ما يغلب الاستدلال به ويكثر دورانه في الدراسة النحوية أطلق عليه علماء أصول النحو :

---

[1] - ينظر في تقسيم الأدلة إلى عقلية ونقلية : الموافقات في أصول الشريعة لأبي إسحاق الشاطبي 3/ 41، والعقل عند الأصوليين ، د عبد العظيم الديب ، بحث منشور في مجلة حولية كلية الشريعة والدراسات الإسلامية ،جامعة قطر ، العدد الخامس ، 1407هـ ، 1987م ، واعتراض النحويين للدليل العقلي محمد بن الرحمان السبيهين ص31، ومعجم المصطلحات الكلامية، غلام علي يعقوبي وآخرون ، 1/ 347.

[2] - الاقتراح في أصول النحو ، السيوطي ، ص 67

[3] - انظر: لمع الأدلة في أصول النحو، ص 127.

- **أدلة النحو الغالبة: وهي تشمل** : القرآن، والحديث، وكلام العرب شعرا ونثرا، والقياس، والإجماع واستصحاب الحال.

وأدلة أخرى لا يغلب الاستدلال بها، وإنما في الغالب ما تكون تابعة في الاستدلال إلى الأدلة الغالبة وهي السماعية كما أنه يقل دورانها في الاستشهاد، و التأصيل والبرهنة على صحة القواعد الكلية في النحو العربي، وأطلق علماء أصول النحو على هذا النوع من الاستدلال:- **الأدلة غير الغالبة** وهي تشمل: الاستقراء ـ الاستحسان ـ عدم النظير ـ الاستدلال بالأولى ـ السبر والتقسيم ـ الاستدلال بالعكس ـ الاستدلال ببيان العلة ـ الاستدلال بعدم الدليل.

وفي ما يلي بيان وتفصيل للأدلة السماعية والنقلية، وهي القرآن الكريم، الحديث النبوي الشريف وكلام العرب شعرا ونثرا وطرق الاحتجاج ومواقف النحاة من هذه النصوص المسموعة ونقف في هذه المحاضرة مع أول نص وهو القرآن الكريم.

- **الاحتجاج بالقرآن الكريم وقراءته في النحو العربي:**

يأتي في مقدمة الأدلة السماعية القرآن الكريم بقراته الصحيحة والمتواترة ، فهو كلام الله عز وجل المنزل باللسان العربي وفي ما يلي بيان أحكام الاحتجاج بالقرآن الكريم وقراءته عند النحاة.

إن القارئ في مصادر ومراجع أصول النحو العربي ، يرى أن النحاة العرب قد جعلوا القرآن الكريم بقراءاته المتعددة الأصل الأول من الأصول النحوية في الاحتجاج على الكلام العربي[1]، ونظرا لقدسية كلام الله ، وفصاحة لغته التي نزل بها، والتي تحدى بها الإنس والجن على السواء، فكان القرآن معجزا بلفظه ونظمه ومعناه، إذ لم تسمع

[1] - انظر: الاقتراح في أصول النحو، السيوطي، ص 39. وأصول النحو سعيد الأفغاني، ص 26. وأصول النحو العربي ، محمود نحلة ص 33. والشاهد وأصول النحو في كتاب سيبويه، خديجة الحديثي، ص 29. وإتحاف الأمجاد فيما يصح به الاستشهاد، محمود شكري الألوسي، ص 76. والفكر النحوي عند العرب أصوله ومناهجه، مزهر الياسري، ص 176.

المخلوقات كلاما أفصح من القرآن ولن يسمعوا أبدا[1]، فجوهر إعجازه الفصاحة والبيان

ونظرا لهذه الفصاحة الباهرة ،والقوة البيانية واللغوية العالية، لجأ النحاة إلى القرآن الكريم بقراءته المتعددة يلتمسون أساليبه ويبحثون في تراكيبه، ودلالته ومعانيه، و بعد ذلك فضّلوا أن يكون الاستشهاد بالقرآن أو إحدى قراءته في المرتبة الأولى على قواعدهم وقوانينهم النحوية، وقد دلت على ذلك أقولهم في مصنفاتهم وكتبهم اللغوية ، نعرض بعضها لتكون بيانا فيما قدمناه:

- بيّن الفراء أن القرآن يقدم على الشعر في الاستدلال، لأنه أعرب وأقوى حجة فقال: " الكتاب أعرب وأقوى في الحجة من الشعر"[2] .

- ونجد ابن خالويه ينقل لنا إجماع أهل زمانه على أن اللغة القرآنية أفصح اللغات فيقول: " أجمع الناس جمعيًا أن اللغة، إذا وردت في القرآن فهي أفصح مما في غير القرآن لا خلاف في ذلك"[3].

- ينكر أبو حيان على بعض المفسرين والنحاة ترجيح بعض القراءات على بعض، حيث يراها كلها صحيحة ثابتة، فلا فرق بينها في الصحة ولا في الفصاحة لأنها كلها مروية عن أفصح العرب نبينا محمد صلى الله عليه وسلم ، وهذا ما يؤكده لنا بقوله:" وَهَذَا التَّرْجِيحُ الَّذِي يَذْكُرُهُ الْمُفَسِّرُونَ وَالنَّحْوِيُّونَ بَيْنَ الْقِرَاءَتَيْنِ لَا يَنْبَغِي، لِأَنَّ هَذِهِ الْقِرَاءَاتِ كُلَّهَا صَحِيحَةٌ وَمَرْوِيَّةٌ ثَابِتَةٌ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلِكُلٍّ مِنْهَا وَجْهٌ ظَاهِرٌ حَسَنٌ فِي الْعَرَبِيَّةِ، فَلَا يُمْكِنُ فِيهَا تَرْجِيحُ قِرَاءَةٍ عَلَى قِرَاءَةٍ."[4]

- ذكر البغدادي في خزانة الأدب "أن كلامه . عز اسمه . أفصح الكلام وأبلغه"[5]

ويجعل السيوطي في كتابه الاقتراح القرآن بقراءاته المتواترة و الشاذة في مقدمة الأدلة السماعية ، ويؤكد على صحة الاحتجاج بالقراءة الشاذة في العربية فيقول:" أما القرآن

---

[1] - انظر :دلائل الإعجاز، الجرجاني، ص 36.

[2] - معاني القرآن، الفراء.1/ 14.

[3] - ينظر: المزهر في علوم اللغة وأنواعها، السيوطي. 1/ 168. وشرح الكافية الشافية لابن مالك. 1/ 87. والبلغة إلى أصول اللغة، محمد صديق حسن خان، 1/ 99.

[4] - انظر: البحر المحيط، أبو حيان، 588/1.

[5] - انظر: خزانة الأدب، البغدادي، 1/ 9

فكل ما ورد أنه قريء به جاز الاحتجاج به في العربية ، سواء كان متواترا ، أو آحادا ، أم شاذا....وما ذكرته من الاحتجاج بالقراءة الشاذة لا أعلم فيه خلافا بين النحاة "[1]

- ويؤكد هذه المعاني والأقوال من النحاة المتأخرين محمود شكري الآلوسي في إتحاف الأمجاد حيث يقول:

" وأما قول ربنا تبارك وتعالى فهو أفصح كلام وأبلغه،فلا خلاف في جواز الاستشهاد بمتواتره وشاذه"[2].

والذي يقرأ هذه النصوص ، دون أن ينظر في التطبيق العملي والواقعي للنحاة أثناء مناقشتهم للمسائل النحوية في كتب النحو، يتبين له أن النحاة العرب قد وضعوا القراءات القرآنية في المنزلة التي يجب أن توضع فيها، من حيث قداستها وفصاحتها وقوة حجيتها.

كما تدل النصوص المذكورة على إجماع النحاة واتفاقهم على قبول القراءة والاستشهاد بها في العربية، لكن هذا الإجماع بقي على مستواه النظري، وذلك من حيث صياغة الأصول ومصادر الاحتجاج من **الناحية النظرية**.[3]

أما الناحية التطبيقية العملية. فهي تختلف تماما على المذكور في الجانب النظري، لأننا نجد مواقف النحاة متباينة في الحكم على القراءة، و توجيهها خاصة النحاة

---

[1] - انظر الاقتراح في أصول النحو، السيوطي، ص 39.

[2] - إتحاف الأمجاد في ما يصح به الاستشهاد، محمود شكري الآلوسي، ص 76.

[3] - **يقصد بالناحية النظرية** ، التنظير النحوي المتمثل في وضع الأصول التي تبنى عليها القواعد ، وأقوال النحاة المؤيدة للاحتجاج بالقراءات التي صرحوا بها في مواضع متعددة من المصنفات النحوية الأصولية خاصة ، وكتب فقه العربية- كلها تؤكد قدسية القراءات، ومجال البحث النظري، كتب أصول النحو، مثل الاقتراح للسيوطي، **أما الناحية التطبيقية** فيقصد بها المجال العملي لتطبيق للقاعدة ويظهر هذا في كتب النحو التي تدرس الكلام العربي بفروعه وأبوابه المختلفة، ككتاب سيبويه، وشرح المفصل لابن يعيش، أو شروح الألفية ...،أو كتب إعراب القران، أو مصادر الخلاف النحوي، ككتاب الإنصاف لابن الأنباري، وكل المصادر النحوية التي تهتم بتحليل الشواهد ومناقشها على مقتضى القواعد النحوية التي قررها النحاة، وكيفية الاستدلال بها في الفروع والمسائل النحوية ، عند ذلك يظهر الاختلاف في التعامل مع القراءات، ومن أمثلة التطبيقات النحوية، مسألة منع النحاة الفصل بين المضاف والمضاف إليه ، ومنعهم العطف على الضمير دون إعادة الجار، ...وغيرها من المسائل العملية التطبيقية فإذا تعارضت القراءة مع مذهب النحوي أو قاعدته فإنه يؤلها أو يضعفها أو يتهم القارئ باللحن أو نحو ذلك ، فهذا موقف عملي تطبيقي. انظر: البحث اللغوي عند العرب، أحمد مختار عمر، ص 22. ومواقف النحاة من القراءات القرآنية ، شعبان صلاح، ص 78.وأصول النحو عند ابن مالك، خالد سعد شعبان، ص 21. والانصاف في مسائل الخلاف 2/ 379،460. وشرح المفصل، ابن يعيش،2/ 190. وشرح كتاب سيبويه السيرافي، 1/ 242. وشرح ابن الناظم على الألفية 1/ 289.

البصريين، الذين جعلوا من القاعدة العقلية المنطقية نصا لا يجوز الخروج عليه، ومن هنا كان من اللازم أن نفرق بين مواقف النحاة في توجيهم للقراءات ،وأن نميز بين المذاهب النحوية فمن النحاة يحتج بالقراءة عمليا، كما وضعها في المرتبة الأولى نظريا ويسلم لها عند مخالفتها قياس العربية ،وبين من يعمل بالقياس، ويترك القراءة ، أو يؤخرها في الاستدلال، أو يجتهد في توجيها عن طريق التأويل لتتماشى مع أصوله العقلية وهذا لا يُعرف إلا بتتبع واستقراء مذاهب مواقف النحاة من القراءات ، من خلال مصادر أصول النحو العربي ومذاهب النحويين .

ثانيا :مذاهب النحاة ومواقفهم من الاستدلال بالقرآن الكريم وقراءاته.

يتبين لنا عند مطالعتنا لكتب الإعراب القرآني ،وكتب التفسير اللغوي، والمصادر النحوية التي تكثر فيها الأمثلة القرآنية بقراءات مختلفة، ودراسات الباحثين والنحاة المعاصرين الذين ناقشوا تعامل النحاة العرب مع القراءات القرآنية، أن للنحاة مذهبين مختلفين، فتارة تجد النحوي يستدل بالقراءة ويبرر بها قاعدته النحوية ، وفي موضع آخر يهمل الاستدلال بها ، لأنها لا توافق قاعدته أو مذهبه، وتارة يصفها بالشذوذ والضعف أو يتهم القارئ باللحن أو نحو ذلك. وعلى هذا ومن باب الإنصاف لعدد كبير من النحاة يمكن تقسيم مواقف النحاة ومذاهبهم في الاستدلال بالقرآن الكريم بقراءاته المختلفة، إلى مذهبين [1]:

<u>المذهب الأول</u> : ويسمون بالأثريين، ويتمثل أغلبه في نحاة الطبقة الأولى أو ممن جاء بعدهم واتبع منهجهم، كالخليل ابن أحمد الفراهيدي، وعبد الله ابن أبي إسحاق الحضرمي، ويونس بن حبيب، والزجاجي، وابن فارس....، ومن خصائص هذا المذهب التسليم المطلق للقراءات القرآنية، ومناصرتها على أي رواية وردت، وتدل أراء هذا

[1] - وهذا الذي نص عليه الدكتور شعبان صلاح في دراسته مواقف النحاة من القراءات القرآنية، حيث لم يجعل النحاة على موقف واحد كما عبرت الكثير من الدراسات بصيغة الجمع دون التفريق، وإنما قسمهم إلى قياسين وأثريين محايدين انظر: مواقف النحاة، من القراءات، ص 111.

الفريق وأصحاب هذا المذهب على اعتدادهم بالقراءات دليلا من أدلة النحو، وحجة على ما ورد فيها من ظواهر لغوية، يؤسس ويبنى عليها قواعد نحوية [1].

- **مثال تطبيقي** - : قال تعالى: ﴿**قَالَ هِيَ عَصَايَ** ﴾[2] قرأ ابن أبي إسحاق بتسكين الياء[3] **"عَصَايْ" ونقل عن الإمام نافع إمام دار الهجرة في القراءة تسكين الياء في قوله تعالى :** ﴿ محيايْ ومَمَاتيَ﴾[4] ، وقرأ جمهور القرّاء محيايَ بالفتح .

حيث نلاحظ في قراءة الإسكان لنافع التقاء سكانين هما : الألف المدية والياء بعدها، والجمع بين الساكنين لا يجوز عند النحاة إلا في حالتين هما:

الحالة الأولى: الوقف على الكلمة ، لأن الأصل في الوقف لا يكون إلا بالسكون فلا يوقف على متحرك في كلام العرب فنقول مثلا: سماءٌ صافيةٌ ـــ سماءْ ، صافيهْ

الحالة الثانية: أن يكون الساكنُ الأوَّل حرفَ مدّ ولِين، والثاني مُدغَمًا: **مثل:** "الدابّة" ،" شَابّه " ففي كل من الكلمتين السابقتين التقاء ساكنين الأول حرف مد ولين، " الألف" وهو سكان، والثاني حرف مدغم أصله الأول ساكن، فالباء في شابّه ودابّة مدغمة ، فأصل الحرف المشدد حرفان أولهما ساكن، والثاني متحرك، رمز إلى ذلك بالشدة ورسمت حرفا واحدا مشددا ، وهذا يجوز في العربية، .وما عد ذلك لا يجوز كما هو مقرر في كتب النحو العربي[5].

فالملاحظ أن قراءة الإسكان في محيايْ وعصايْ، قد خالفتا قياس النحويين فكيف تعامل معها النحاة الأثريين أصحاب المذهب الأول:

[1] - انظر مواقف النحاة من القراءات القرآنية ،شعبان صلاح، ص 112.

[2] - طه الآية: 18

[3] - ينظر أوجه قراءات الآية في : البحر المحيط، أبو حيان، 7/ 321. والدر المصون ، السمين الحلبي،8/ 24

[4] - الأنعام، الآية: 162

[5] - انظر شرح المفصل، ابن يعيش، 2/ 210

ذهب بعض النحاة الأثريين إلى أن الإسكان في قراءة "محياىْ" هُوَ جَمْعٌ بَيْنَ سَاكِنَيْنِ أُجْرِيَ الْوَصْلُ فِيهِ مَجْرَى الْوَقْفِ وبه قال أبو حيان[1] في البحر المحيط، وجوّزه من البصريين يونس بن حبيب[2] ، وهو مذهب نحاة الكوفة واستدلوا بقراءة نافع على قاعدة نحوية مفادها : جواز إدخال نون التوكيد الخفيفة على فعل الاثنين وجماعة النسوة،[3]. نحو "افْعَلَانْ وافْعَلْنَانْ"، كما التمسوا لهذه القراءة السبعية نصوصا نثرية مسموعة عن العرب وهي قولهم: "**التقت حلقتا البطان**"[4]، بإثبات الألف مع لام التعريف وعن بعضهم: " **ولفلان ثلثا المال**"[5] فهذه التراكيب المسموعة توافق القراءة وتقرها. وتبين أنها واردة على طريقة العرب في الكلام. وعليه فمنهج النحاة الأثريين قائم على التوقف التام والاستسلام المطلق للقراءة القرآنية وعدم ردّها أو مناقشتها كما يقوم منهجهم على التماس الشواهد العربية التي تتوافق مع القراءة إعرابا وصوتا.

-**<u>المذهب الثاني:</u>** ويسمون بالقياسين: ، لأنهم اعتمدوا على القياس ،وجعلوه المعيار الأول في قبول أي كلام عربي مهما كان نوعه ، ولو كان قراءة قرآنية متواترة كما سنرى من حيث التقعيد والاحتجاج ، فلا بد من موافقته القياس، وهذا ما عبر عنه ابن الأنباري بقوله :" اعلم أن إنكار القياس في النحو لا يتحقق؛ لأن النحو كله قياس، ولهذا

---

[1] - وهو مذهب أبو حيان في البحر المحيط، ينظر 4/ 704

[2] - يونس بن حبيب: أبو عبد الرحمن الضبي البصري، أخذ عن أبي العلاء، وحماد بن سلمة، كان إمام في النحو واللغة، ، أخذ عنه الكسائي والفراء، وروى عنه سيبويه كثيرا، كانت له حلقة بالبصرة يؤمها أهل العلم وطلاب العربية، له من التصانيف: معاني القرآن، واللغات، والنوادر، والأمثال. مات في خلافة هارون الرشيد سنة 182هـ. ينظر ترجمته في: أخبار النحويين البصريين للسرافي ، ص 28 . وطبقات النحويين واللغويين للزبيدي، ص 51. وبغية الوعاة، 2/ 365.

[3] - ينظر كلام النحاة ومذاهبهم في المسألة في : الإنصاف ،في مسائل الخلاف، ابن الأنباري، 2/ 536.

[4] - هذا مثل عربي يضرب في الحادثة إذا بلغت النهاية في الشدة والصعوبة ، والبطان هو القتب الذي يجعل تحت بطن البعير ،وفيه حلقتان، فإذا التَقَتَا فقد بلغ الشَّدُّ غايتَه. ينظر: مجمع الأمثال للميداني 2/ 186. وجمهرة الأمثال، أبو هلال العسكري، 1/ 188.

[5] - الذي تبين لي أنه تركيب يرد في كلام بعض العرب، ولم يصل إلى حد الاستفاضة والشهرة، فليس من الأمثال ولا من الحكم، دلت على ذلك عبارات النحاة في مصنفاتهم، ولهذا لاوجود لهذا القول في كتب الأمثال المعروفة. ينظر: الإنصاف، ابن الأنباري، 2/ 536. والبحر المحيط، أبو حيان، 4/ 704. والمقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية ، أبو إسحاق الشاطبي، 5/ 564.

قيل في حده: النحو علم بالمقاييس المستنبطة من استقراء كلام العرب، فمن أنكر القياس فقد أنكر النحو"[1] وعليه يمكن إنكار القياس، كما لا يمكن العمل بخلافه عند دراسة الكلام العربي.

وهذا الفريق من النحاة هو الغالب والأعم والأكثر، حتى أننا لا نستطيع أن نذكر هنا جميع النحاة، وإنما نكتفي بمن كان يصرح بتضعيف القراءة أو تأويلها كلما خالفت قياس النحو، ومن هؤلاء[2]:

الكسائي، سيبويه، أبو الحسن الأخفش، الفراء، أبو عثمان المازني، أبو العباس المبرد، أبو إسحاق الزجاج، أبو جعفر النحاس، أبو علي الفارسي، أبو الفتح عثمان بن جني، الزمخشري، أبو البقاء العكبري. وابن الأنباري وغيرهم.

ولعل من العوامل الرئيسية التي أدت إلى تنوع التوجهات للقراءة القرآنية عند هؤلاء النحاة ، هوا اعتمادهم على الاجتهاد العقلي في تفسير الظواهر النحوية المتعلقة بالقراءة، وعدم تنزيل النص القرآني منزلته الرئيسية من حيث قطعية ثبوته[3]، وعدم التفريق بينه وبين النصوص الأخرى في وجهة دلالته، و هذا الاجتهاد هو الذي سبب تضعيف كثير من القراءات.

ومن خصائص أصحاب هذا المذهب أنهم جعلوا نصب أعينهم القياس والقاعدة النحوية وتحمسوا لتطبيقهما على الكلام العربي، أسرعوا لتخطئة القراءة، واتهموها

[1] - لمع الأدلة في أصول النحو، ابن الأنباري، ص 95.

[2] - اعتمدت في سرد هذه القائمة الاسمية من النحاة العرب الذين كان لهم نصيب في تلحين القراءات، وتأويلها على ما ذكره الدكتور محمد عبد الخالق عظيمة، في موسوعته: دراسات لأسلوب القرآن الكريم، 1/ 46. وما بعدها. وعلى ما وضعه الدكتور صلاح شعبان في دراسته مواقف النحاة من القراءات القرآنية حتى نهاية القرن الرابع، ص 135 وما بعدها .وعلى ما ذكره خالد سعد شعبان في دراسته أصول النحو عند ابن مالك، ص 23 وما بعدها. والدكتور أحمد مختار عمر في كتابه البحث اللغوي عند العرب، ص 26 وما بعدها

[3] - أقصد بذلك أن النص القرآني ثابت بالتواتر، صحيح في سنده، قرأ به أفصح البشر وهو سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم ، فكان الواجب على النحاة أن يبحثوا عن وجهة ومعنى النض نحويا انطلاقا من المدونة العربية المتمثلة في اللهجات العربية التي وردت في القرآن، .

باللحن والشذوذ والضعف ، ومرد كل ذلك عدم التخلص من أسْرِ القاعدة النحوية والقياس العقلي ولو على حساب النص القرآني.

مثال تطبيقي رقم:1: حتى يتضح لنا الأمر نأخذ نفس القراءة التي مرّت معنا مع النحاة الأثريين لنرى كيف تعامل معه النحاة القياسيين .

قال تعالى: ﴿ **قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايْ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.**﴾[1] قرأ نافع بالإسكان في محياي كما بيّنا سابقا، وهو يخالف قساس النحو، فما هو موقف مذهب النحاة القياسيين من هذا النص القرآني المتواتر والثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.؟

يقول أبو علي الفارسي وهو من كبار النحاة القياسيين :" كلّهم - أي كل القراء - قرأ: محياي محرّكة الياء ومماتي ساكنة الياء غير نافع، فإنه أسكن الياء في محياي ونصبها في مماتي ،إسكان الياء في محياي شاذّ عن القياس والاستعمال، فشذوذه عن القياس أن فيه التقاء ساكنين، لا يلتقيان على هذا الحد في محياي، وأما شذوذه عن الاستعمال، فإنك لا تكاد تجده في نثر ولا نظم"[2]

نلاحظ الفارسي في كلامه أنه يصف القراءة بالشذوذ وعدم موافقة القياس. ومن ثم لا يبني عليها قاعدة نحوية لأن الشاذ لا يقاس عليه.

ويبين ابن يعيش في شرحه للمفصل أن الآية جاءت على خلاف كلام العرب، وأن وجهها غريب وهو أمر خطير في رد القراءة ونفيها وعدم قبول الاحتجاج بها نحويا. فيقول:" قراءةُ من قرأ "مَحْيَايَ" بإسكان الياء. وليس ذلك بقياس، وهو خلافُ كلام

[1] - الأنعام، الآية: 162

[2] - الحجة للقراء السبعة، أبو علي الفارسي، 3/ 441

العرب"[1] ويقول أيضا:" وياء الإضافة مفتوحة إلا ما جاء عن نافعٍ﴿ محيايْ ومماتي ﴾ وهو غريب."[2]

مثال تطبيقي رقم 2: قال تعالى: ﴿ مَا أَنَا بِمُصْرِخِكُمْ وَمَا أَنْتُمْ بِمُصْرِخِيَّ﴾[3] قرأ حمزة بكسر الياء وَقَرَأَ بِهَا أَيْضًا يَحْيَى بْنُ رِئَابٍ وَسُلَيْمَانُ بْنُ مِهْرَانَ الْأَعْمَشُ وَحُمْرَانُ بْنُ أَعْيَنَ وَجَمَاعَةٌ مِنَ التَّابِعِينَ[4]، فهذه القراءة قرأ بها العرب الخلص ونقلها حمزة وهو من القراء السبعة الذين توفرت في قراءاتهم موافقة العربية كركن أساسي من أركان القراءة المتواترة، وهذا يعني ثبوتها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو أفصح العرب، فكيف تعامل النحاة القياسيين مع هذا النص القرآني الفصيح والصحيح؟

- اعتبر الفراء هذه القراءة المتواترة ، غير صحيحة وهي من وهم القارئ فقال:" ولعلها مِنْ وَهْم القرَّاء، فإنه قَلَّ مَنْ سَلِمَ منهم مِنَ الوَهْمِ، ولعله ظَنَّ أن الباءَ في "بمُصْرِخِيَّ" خافضةٌ للفظِ كلِّه، والياءُ للمتكلم خارجةٌ من ذلك "[5]

- قَالَ الزَّجَّاجُ:" هَذِهِ الْقِرَاءَةُ عِنْدَ جَمِيعِ النَّحْوِيِّينَ رَدِيئَةٌ مَرْذُولَةٌ، وَلَا وَجْهَ لَهَا إِلَّا وَجْهٌ ضَعِيفٌ"[6].

- وقال الزمخشري:" قرئ: بمصرخي، بكسر الياء وهي ضعيفة"[7]

وحجة هؤلاء النحاة فتح ياء المتكلم المدغم فيها هو الفصيح الشائع في الاستعمال، وعليه القياس، وأما كسرها فقليلٌ النظير جدًّا[8].

---

[1] - ينظر شرح المفصل لابن يعيش، 5/ 165

[2] - المرجع السابق،2/ 206

[3] - إبراهيم، الآية: 22

[4] - ينظر النشر في القراءات العشر لابن الجزري، 2/ 298

[5] - معاني القرآن، الفراء 2/ 75..

[6] - معاني القرآن وإعرابه، الزجاج، 3/ 159.

[7] - الكشاف، الزمخشري، 2/ 551

[8] - ينظر: شرح المفصل 2/ 212. وحاشية الصبان على الأشموني،2/ 427

وعليه فعندما نطالع كتب النحو نجد أراء النحاة القياسيين يذكرون هذه القراءة من قبيل النص الذي يجوز التقعيد عليه لأنه حتى وإن سمع عن العرب فهو قليل.

القاعدة النحوية عند القياسيين :

- **الأصل في ياء المتكلم المدغم فيها هو الفتح نقول : مصرخيَّ .**

- ويتفرّع عن القاعدة حكم نحوي هو:

- **لا يجوز الكسر لأنه من قبيل الشاذ أو قليل الاستعمال لا يقاس عليه**

مذهب الأثريين في القراءة : ذهب نحاة الأثر إلى قبول هذه القراءة واعتمادها في التدليل على قواعد النحو ومن ثم التأصيل عليها وبناء فروع النحو على منوالها لأنهم يعتبرونها جارية على سنن العرب في كلامها، إذ هي لغة بني يربوع، واستدل لها بالشعر العرب الفصيح، كما فعل ابن مالك حيث اعتبرها جائزة قليلة الاستعمال، ونص على جوازها قال في شرح التسهيل:" قولي: "وربما كسرت مدغما فيها أو بعد ألف" أشرت به إلى قراءة حمزة: ﴿ وما أنتم بمصرخيّ ﴾ بالكسر، وإلى قول بعض العرب في: عصايَ: عصايِ... وهي لغة قليلة"[1] حيث نلاحظ أنه التمس لها وجها وحكم عليه بقلة الاستعمال وهو الذي غاب عن من ضعف القراءة ابتداء .وهو ما نلاحظه عند أبي حيان أيضا:":" فَلَا يَجُوزُ أَنْ يُقَالَ فِيهَا: إِنَّهَا خَطَأٌ، أَوْ قَبِيحَةٌ، أَوْ رَدِيئَةٌ، وَقَدْ نَقَلَ جَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِ اللُّغَة أَنَّهَا لُغَةٌ، لَكِنَّهُ قَلَّ اسْتِعْمَالُهَا. وَنَصَّ قُطْرُبٌ عَلَى أَنَّهَا لُغَةٌ فِي بَنِي يَرْبُوعٍ".[2]

ولعل من أقوى أدلة المجيزين قول النابغة[3]

عَلَيِّ لِعَمْرٍو نِعْمَةٌ بَعْدَ نِعْمَةٍ * لِوَالِدِهِ لَيْسَتْ بِذَاتِ عَقَارِبَ

[1] - انظر شرح التسهيل ، ابن مالك، 3/ 284.

[2] - البحر المحيط، أبو حيان. 6/ 429

[3] - البيت للنابغة : انظر: ديوان النابغة، ص 41. ولسان العرب، ابن منظور، مادة عقرب،1/ 624. وشرح التسهيل لابن مالك، 284/3. والمعجم المفصل في شواهد العربية، أميل بديع يعقوب، 1/ 405.

ونستنتج من ما أوردناه أن الذين ضعفوا قراءة الكسر ، غابت عنهم اللهجة العربية، التي سماها النحاة لغة بني يربوع ، فحكموا بضعفها وكان الأولى التسليم والتوقف وعدم التضعيف للنص القرآني فذلك أسلم وأفضل

المحاضرة الرابعة :

مذاهب النحاة ومواقفهم من الاستدلال بالحديث النبوي الشريف

الحديث النبوي الشريف:

يعد الحديث النبوي الشريف من أهم النصوص المسموعة والمنقولة، وأوثقها في الاستدلال على القضايا اللغوية والنحوية في الأصل ، وهو كل ما ثبت وصح نقله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فالأصل صحة الاستشهاد به لأنه عليه الصلاة والسلام، أفصح من تكلم العربية[1] .ومع ذلك فقد كان للنحاة العرب مواقف[2] متباينة من الاستشهاد بالحديث النبوي الشريف فأغلب النحاة القدامى امتنعوا عن الاستشهاد بالحديث النبوي الشريف ولم يوجد في مصنفاتهم النحوية استشهاد بالأحاديث النبوية، وإذا وجد الحديث في موضع الاستشهاد يكون من قبيل الاستئناس به، وتقوية ما استشهد به على القضية النحوية من قرآن أو كلام عربي فصيح[3] .وقد صرح أبو حيان النحوي بهذا في شرحه على التسهيل قائلا: "على أن الواضعين الأولين

[1] - دل على ذلك بعض الأثار منها ماروي أنه صلى الله عليه وسلم قال : " أنا أفصح العرب ميدا أني من قريش" انظر: عمدة القارئ شرح صيحح البخاري، بدر الدين العيني، 16/ 65.

[2] - حول مواقف النحاة من الاستشهاد بالحديث النبوي الشريف . انظر: الاقتراح السيوطي، ص 43. وفي أصول النحو سعيد الأفغاني، ص 46. والشاهد وأصول النحو في كتاب سيبويه، ص 61. وأصول النحو، محمود نحلة ص 46. وفي أدلة النحو غفاف حسنين، 72 . وأصول النحو في فكر ابن الأنباري، محمد سالم صالح، ص 235.

[3] - ينظر: أصول النحو محمود نحلة، ص 47.

لعلم النحو ، المستقرئين للأحكام من لسان العرب كأبي عمر بن العلاء ، وعيسى بن عمر ، والخليل ، وسيبويه من أئمة البصريين ، والكسائي ، والفراء ، وعلي بن المبارك الأحمر ، وهشام الضرير من أئمة الكوفيين _ لم يفعلوا ذلك[1] ، وتبعهم على هذا المسلك المتأخرون من الفريقين وغيرهم من نحاة الأقاليم كنحاة بغداد ، وأهل الأندلس."[2].

إلا أن المتأخرين من النحاة استشهدوا بالحديث النبوي الشريف على الأحكام النحوية والقواعد الكلية في اللسان العربي ، لعل أولهم وهو من فتح باب الاستشهاد بالحديث هو أبو القاسم الزمخشري، وابن مالك وابن هشام وغيرهم من النحاة المجيزين للاستشهاد بالحديث النبوي.

وحسب استقرائي وتتبعي لمسألة الاستشهاد بالحديث النبوي الشريف على الأحكام النحوية من خلال ما عرضته كتب أصول النحو العربي[3] ، أنه يمكن تقسيم النحاة إلى ثلاث مذاهب هي:

ـ **المذهب الأول** :مذهب المانعين وهم أغلب النحاة العرب ، فمنهم من لم يستشهد بالحديث واكتفى ولم تثبت معارضته لمن استشهد بالحديث، ومنهم من لم يستشهد بالحديث وعارض الاستشهاد به وعلى رأس هؤلاء أبو حيان الأندلسي، وشيخه ابن الضائع.

وأدلتهم تتمثل في :

[1] - أي لم يستدلوا بالحديث النبوي

[2] - هذا النص تتبعته في شرح التسهيل فلم أعثر عليه ولكن أثبته اعتماد على ما نقله السيوطي عن أبي حيان في الاقتراح وهو ما فعله كثير من النحاة المعاصرين انظر: الاقتراح ، السيوطي ص 44. وانظر: أصول النحو محمود نحلة، ص 47.

[3] - انظر: أصول النحو سعيد الأفغاني،ص 47. ومن تاريخ النحو، مجدي محمد حسين، 145. وأصول النحو في فكر ابن الأنباري، محمد سالم صالح، ص 236 . والشاهد وأصول النحو في كتاب سيبويه، خديجة الحديثي، ص 62.

- أن علماء الحديث جوزوا رواية الحديث بالمعنى، ومن هنا كان النص المنقول إلينا فيه من غير قول النبي صلى الله عليه وسلم.

- أن رواة الحديث النبوي كان أغلبهم أعاجم، وعليه وقع اللحن في كثير من الأحاديث المروية.

وأنكر هؤلاء على من جوّز الاستشهاد بالحديث النبوي ، حيث نرى أبو حيان ينكر على ابن مالك في شرحه للتسهيل بقوله :" قد أكثر هذا المصنف من الاستدلال بما وقع في الاحاديث على إثبات القواعد الكلية في لسان العرب ، وما رأيت أحدا من المتقدمين والمتأخرين سلك هذه الطريقة غيره" [1].

ـ **المذهب الثاني :** وهم المجيزون، ويمثلهم ابن مالك وابن هشام،فهم يجيزون الاستشهاد بالحديث النبوي الشريف، ويعتبرون ما ثبت وصح من أحاديث يجوز الاحتجاج بها على القضايا النحوية والإعرابية. وتتمثل أدلة هؤلاء فيما يلي:[2]

ـ أن رواية الحديث بالمعنى ليست مانعا من جواز الاستشهاد لأن الأصل في رواية الحديث باللفظ لا بالمعنى، وما وجد من رواية للحديث بالمعنى فهو قليل لا يقاس مع ما روي باللفظ.

ـ أن الأحاديث المروية عن النبي صلى الله عليه وسلم ثابتة صحيحة السند معروف قائلها على خلاف ما استشهد به النحاة من أشعار مجهولة القائل لا يعرف قائلها في الكثير الغالب[3]، كما هو الحال في كتاب سيبويه إذ به أكثر من ألف وخمسين بيت مجهول القائل[1]

[1] - انظر: الاقتراح، السيوطي، ص 44.

[2] - انظر: أصول النحو سعيد الأفغاني، ص 50

[3] - وهذا جعل من ابن حزم الأندلسي ينكر على النحاة ردهم النصوص الفصيحة كالقراءة القرآنية وحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقول:" وَلَا عجب أعجب مِمَّن أوجد لأمرىء الْقَيْس أَو لزهير أَو لجرير أَو الحطيئة والطرماح أَو لأعرابي أسدي بن سلمي أَو تميمي أَو من سَائِر أبنَاء الْعَرَب بوال على عَقِبَيْهِ لفظا فِي شعر أَو نثر

المذهب الثالث: وهم المتوسطون فلم يمنعوا الاستشهاد بالحديث مطلقا ولم يجوزه مطلقا بل وقفوا موقفا وسطا بين الجواز والمنع ومثّل هؤلاء أبو الحسن الشاطبي من النحاة القدامى[2] ومن المعاصرين محمد الخضر حسين[3] ويتلخص مذهب هؤلاء في وضع ضوابط إن توفرت في النص الحديثي جاز الاستشهاد به واعتبر حديثا لا ينبغي رده في الاستشهاد وهذه الضوابط، كانت نتيجة بحث محمد الخضر حسين في موضوع الاستشهاد بالحديث النبوي وهي:[4]

- ما يروى بقصد بيان فصاحته صلى الله عليه وسلم.

- ما يروى من الأقوال التي كانت محل عبادة فتعبد بها أو أمر بالتعبد بها ومنها الأدعية والأذكار وألفاظ القنوت والتسبيح والأقوال التعبدية.

.- ما يرى شاهد على أنه كان يخاطب كل قوم من العرب بلغتهم.

- الأحاديث التي رويت بطرق متعددة واتحدت ألفاظها.

-الأحاديث التي دونها من عاش ونشأ في بيئة عربية، لم ينتشر فيها فساد اللغة، كأحاديث مالك ابن أنس في الموطأ وأحاديث التي رواها الشافعي .

جملَة فِي اللُّغَة وَقطع بِهِ وَلم يعْتَرض فِيهِ ثمَّ إِذا وجد لله تَعَالَى خَالق اللُّغَات وَأَهْلهَا كَلَاما لم يلْتَفت إِلَيْهِ وَلَا جعله حجَّة وَجعل يصرفهُ عَن وَجهه ويحرفه عَن مواضعه ويتحيل فِي إحالته عَمَّا أوقعه الله عَلَيْهِ وَإِذا وجد لرَسُول الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم كَلَاما فعل بِهِ مثل ذَلِك، وتالله لقد كَانَ مُحَمَّد بن عبد الله بن عبد الْمطلب بن هَاشم قبل أَن يُكرمهُ الله تَعَالَى بِالنُّبُوَّةِ وَأَيَّام كَونه فَتى بِمَكَّة بِلَا شكّ عِنْد كل ذِي مسكة من عقل أعلم بلغَة قومه وأفصح فِيهَا وَأولى بِأَن يكون مَا نطق بِهِ من ذَلِك حجَّة من كل خندفي وقيسي وربيعي وإيادي وتميمي وقضاعي وحميري فَكيف بعد أَن اختصه الله تَعَالَى للنذارة واجتباه للوساطة بَينه وَبَين خلقه وأجرى على لِسَانه كَلَامه وَضمن حفظه وَحفظ مَا يَأْتِي بِهِ" انظر: الفصل في الملل والأهواء والنحل ، ابن حزم الأندلسي، 3/ 107، 108.

[1] - انظر: خزانة الأدب للبغدادي،1/ 17. والشاهد و أصول النحو في كتاب سيبويه، خديجة الحديثي، ص 108.

[2] - انظر: خزانة الأدب، 1/ 12.

[3] - انظر: دراسات في العربية وتاريخها، محمد الخضر حسين، ص 166.

[4] - انظر: دراسات في العربية وتاريخها، محمد الخضر حسين، 177.

- الأحاديث المروية من طرف علماء ثبت عنهم عدم جواز رواية الحديث بالمعنى كابن سرين، ورجاء ابن حيوة.

أمثلة تطبيقية :

بالنسبة للمانعين لا يستشهدون بالأحاديث مطلقا وإن ورد الحديث يكون من قبيل الاستئناس، لا للاعتماد عليه في التأصيل، ومن هذا قول ابن الأنباري في البيان عند إعراب قول الله تعالى:

﴿**إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ** ﴾[1] قال ابن الأنباري:"

﴿ **أَهْلَ الْبَيْتِ** ﴾ منصوب من وجهين، أحدهما: أنه منصوب على الاختصاص والمدح كقوله عليه السلام، :" سَلْمَانُ مِنَّا أَهْلَ الْبَيْتِ"[2] وتقديره أعني وأمدح أهل البيت، والثاني أن يكون منصوبا على النداء، كأن قال : يا أهل البيت والأول أوجه الوجهين"[3].

أما المجيزون للاستشهاد بالحديث النبوي فقد عبرت كتب ابن مالك وابن هشام على جواز الاستدلال بالحديث النبوي ومن أمثلة ذلك استدل بالحديث في باب معاني حروف الجر ومواقع الزيادة منها كقوله:" في الحديث "مَن حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فلْيُكفّر عن يمينه وليفعل الذي هو خير[4]" والأصل من حلف يمينا، ....فعلى زائدة"[5]

أما بالنسبة للنحاة الذين توسطوا بين المذهبين فأمثلتهم يمكن أن تؤخذ تطبيقا فهم لا يجيزون إلا بالشروط التي ذكروها ونصو عليها فإذا كانت القاعدة مبنية على حديث

[1] - الأحزاب، الآية:33

[2] - الحديث أخرجه الطبراني في المعجم الكبير، 6/ 221 والحاكم في المستدرك على الصحيحين، 3/ 691

[3] - انظر: البيان ،2/ 269.

[4] - الحديث في مسند الإمام أحمد،11/ 568

[5] - ينظر شرح التسهيل لابن مالك، 3/ 165.

نظروا في الشروط فإذا استوفت صح الاستدلال بالنص النبوي، وهو مذهب النحاة المعاصرين من علماء اللغة.

المحاضرة الخامسة :

الاحتجاج بكـــلام العرب. على قواعد النحو.

مقدمة:

يعد كلام العرب شعرا ونثرا المصدر الثالث من مصادر الاحتجاج على القواعد العربية والنحوية في اللسان العربي، فمن الناحية النظرية جعله النحاة في المرتبة الثالثة، ومن الناحية العملية التطبيقية كان هو الأول في الترتيب، يدل على ذلك ما نجده في المصنفات النحوية واللغوية فعدد الأبيات الشعرية في كتاب سيبويه تقدر بألف وستة وخمسين شاهد[1] وهو عدد يفوق الشواهد القرآنية بكثير حيث قلنا أنها أربعمائة وستين شاهدا قرآنيا، وهذا يعود إلى اهتمام النحاة العرب بالشواهد الشعرية أكثر من غيرها، كما أنه مثل الطابع العام للمصادر النحوية دون استثناء[2] حتى أن كلمة الشاهد أصبحت إذا أطلقت عندهم تصرف مباشرة إلى البيت الشعري ، مع العلم أنها

[1] - انظر: شواهد الشعر في كتاب سيبويه، خالد عبد الكريم جمعة، ص 503.

[2] - قلت هذا وحكمت به على وجه القطع، دون استثناء وذلك بعد تصفحي لعدد لابأس به من أمهات النحو العربي ومصادر اللغة العربية وقراءتي لفهارس المحقّقين، كفهارس محي الدين عبد الحميد على كتاب الانصاف لابن الأنباري وكتاب شرح ابن عقيل، و فهارس عبد السلام هارون، على كتاب سيبويه ، وعلى البيان والتبيين للجاحظ وغيرها ومراجعة كتب الشواهد مثل شرح الشواهد الكبرى، للعيني، والمعجم المفصل في شواهد العربية وغيرها.

عامة تشمل جميع الكلام العربي الفصيح الذي يستشهد به. على صحة الاستعمال اللغوي أو يتخذ دليلا لبناء القاعدة الكلية عند العرب.

أولا: المقصود بكلام العرب عند النحويين: يقصد بكلام العرب عند النحوين ما تكلمت به العرب في عصور الاحتجاج ونقل عن فصحائهم من القبائل العربية المحتج بكلامها ، وهنا نجد ابن الأنباري يقول:" " الكلام العربي الفصيح المنقول بالنقل الصحيح ، الخارج عن حد القلة إلى حد الكثرة "[1]

وقد اهتم النحاة العرب بنقد ما نقل عن العرب من شواهد عربية فكان فيها المقبول وكان منها المرفوض الذي لا يجوز الاحتجاج به إما لخروجه عن شرط الاحتجاج والاستشهاد زمانا ومكانا ، وإما لدلالة الشاهد على معنى آخر لا علاقة له بالقاعدة أو الرأي أو المذهب النحوي في المسألة المطروحة للدراسة. .

ولذلك وجدنا العلماء يهتمون بجمع هذه الشواهد، ويتتبعون قائلها ويفصلون شرحها ويوضحون المقصود من صياغتها في كتب النحو ومن الكتب" النحوية التي نالت الحظ الأوفر من العناية بشرح شواهدها هي : "الكتاب" لسيبويه، و"الجمل " للزجاجي ،و"الإيضاح " للفارسي ، وكتب ابن هشام ، وشروح الألفية، وشرح الرضي على الكافية ،وأضخم كتب الشواهد من حيث الكم اثنان: "الشواهد الكبرى" للعيني ، و"خزانة الأدب للبغدادي"[2] .

ثانيا : كلام العرب المقبول والمرفوض

ينقسم كلام العرب من حيث الاحتجاج به إلى قسمين كلام مقبول، وآخر مرفوض كما ينقسم من حيث شكله إلى قسمين :

- **الكلام المنظوم:** ويتمثل في الشعر العربي الفصيح وهو الكلام الموزون المقفى.

[1] -لمع الأدلة ص 81.

[2] - انظر الشاهد القرآني وأثره في التقعيد للقواعد اللغوية والنحوية. صالح علي محمد النهاري، ص .6

- **الكلام المنثور** : ويتمثل في كرم العرب غير الموزون ويتمثل في أمثال العرب وحكمها وما ورد في بعض خطبهم ومحاوراتهم النثرية.

ويمثل الشعر الحجم الأكبر في الاستشهاد وهو الغالب في كتب النحو لأنه ديوان العرب المسجل في ذاكرتهم قبل قراطيسهم وفي صدورهم قبل خطوط أيديهم. وقد نقل بن رشيق في العمدة قول بعض العرب:" ما تكلمت به العرب من جيد المنثور أكثر مما تكلمت به من جيد الموزون؛ فلم يحفظ من المنثور عشره، ولا ضاع من الموزون عشره."[1]

ومن هنا فلا غرابة أن يطغى الكلام الموزون في الاستشهاد النحوي على الكلام العربي المنثور وهذا لسببين:

- اعتماد العرب على التلقي والمشافهة في نقل النصوص ومعلوم أن الشعر أسهل في النقل والحفظ من النثر.

- حب العربي للنص الشعري وميله إليه أكثر من النثر ولأنه يمثل قمة الفصاحة والبيان بالسبة لهم ولذا فمن شدة تمسكهم بالنص الشعري علقوه في جدران الكعبة دلالة على تقديسه وعلو مكانته.

ثالثا :شروط الاحتجاج بكلام العرب:

المنقول عن العرب لابد له من شروط ، بعضها يتعلق بالرواية وصحتها وبعضها يتعلق بالنص المروي من حيث درجة فصاحته ، ولذا فقد اختلف النحاة في حجية المسموع والعمل به حسب مصدره ، فليست القبائل العربية كلها على درجة واحدة من الفصاحة فنلاحظ نحاة الكوفة أكثر تحررا في أمر اللغة المسموعة ، خلافا للبصريين

[1] - العمدة في محاسن الشعر وآدابه، ابن رشيق القيرواني/ 1/ 20

الـذين وقفـوا سـماعهم على لغـات معينـة، ودققـوا في نقـل الشـواهد[1]، وأهـم مـا يسـتوقفنا في هـذه المسـألة هـو تحديـد عصـور الاستشـهاد ، وتحديـد رقعـة الفصـاحة للمـتكلم العربـي زمانا ومكانا.

1- مبدأ الزمان والمكان وأثرهما في نقل المادة الكلامية المسموعة عن العرب:

خضـعت اللغـة الكلاميـة المحـتج بهـا عنـد النحـاة أثنـاء التقعيـد والتأصـيل النحـوي لمبـدأ الزمان والمكان .

أ-مبـدأ الزمـان : ويقصـد بـه الفتـرة الزمنيـة التي لـم يخـتلط فيهـا العـرب بغيـرهم مـن الأعـاجم الـذين دخلـوا إلى الإسـلام مـن الفـرس والـروم وغيرهم مـن الـداخلين في ديـن الله أفواجـا مـن الأمـم غير الناطقـة باللسـان العربي، وعليـه فقـد قبلـوا كـلام أهـل البادية حتى القـرن الرابـع للهجـرة، -ق4هـ - أمَّـا عـرب الحاضـرة فقـد توقـف أخـذ كلامهـم والاستشـهاد بـه والقيـاس عليـه حتى منتصـف القـرن الثـاني للهجـرة[2] أي 150هـ، وقـد سـمي هـذا التحديـد الزمـاني بعصـور الاحتجـاج وعليـه اعتمـد معيـارا أساسـيا خاصـة في نقـد المـادة الشعرية المنقولة عن الشعراء ، وبه قسم النحاة الشعراء إلى طبقات وفق ما يلي:[3]

- **الطبقـة الأولى:** طبقـة الجـاهليين :وهـم الشـعراء الـذين عاشـوا في الجاهليـة ولـم يدركوا الإسلام كامرئ القيس والنابغة الذبياني وغيرهم .

[1] - حـول مسـألة الاحتجـاج بالنصـوص المسـموعة ، واللغـة التي يقـاس عليهـا عنـد النحـاة، وانتقـاء اللغـة وكيفـة تعامـل نحـاة الكوفـة ونحـاة البصـرة مـع النصـوص المرويـة انظـر: الاقتـراح للسـيوطي ، ص 423.، المزهـر في علـوم اللغـة وأنواعهـا، السـيوطي، 167/1 البحـث اللغـوي عنـد العـرب، أحمـد مختـار عمـر، ص ،49 واللغـة والنحـو بـين القـديم والحـديث، ، عبـاس حسـن، ص .31 ومـن تـاريخ النحـو سـعيد الأفغـاني ص 72. ودراسـات في فقـه اللغـة ، صبحي الصالح ص 112.

[2] - حـول عصـور الاستشـهاد وتحديـد الزمـان ينظـر: في فقـه اللغـة العربيـة ،محمـد فريـد عبـد الله ، ص 239 ، وأصول النحو، سعيد الأفغاني ص 19. والشاهد وأصول النحو في كتاب سيبويه، خديجة الحديثي، ص 78.

[3] - بالنسبة لتحديد الطبقات حسب عصور الاستشهاد ينظر: أصول النحو محمد نحلة، ص 66.

- **الطبقة الثانية** :وهم الذين عاشوا في الجاهلية وأدركوا الإسلام ومنهم لبيد بن ربيعة، وحسان بن ثابت.

- **الطبقة الثالثة:** طبقة الإسلاميين وهم الذين عاشوا في صدر الإسلام ولم يدركوا الجاهلية كجرير والفرزدق .

ـ - **الطبقة الرابعة**: طبقة المولدين : ويقال لهم المحدثون وهم من أتوا بعدهم مثل :بشار بن برد ، وأبي نواس .

وقد اتفق علماء العربية ووقع منهم شبه إجماع على جواز الاستشهاد بكلام وأشعار الطبقتين الأولى والثانية ، واختلفوا في الثالثة وأجمعوا على أنه لا يحتج بكلام المولدين والمحدثين ، وعلى هذا كان آخر من يحتج بكلامه هو إبراهيم ابن هرمة[1]

ب- مبدأ المكان : هو عبارة عن تحديد قائمة بأسماء القبائل العربية التي يحتج بكلامها ، والضابط في تحديد القبيلة هو عامل البداوة والحضارة ، فكلما كانت القبيلة العربية متوغلة في البداوة قاطنة الصحراء بعيدة عن أهل المدن والحواضر ، كان الاعتماد على كلامها أكثر ، واعتبار لغتها الأفصح ، وكلما كانت القبيلة العربية متحضرة أو مجاورة للأمم المتحضرة كان كلامها محل شك وريبة عند النحاة ، فلا يعول على كلامها ولا يقاس على شعر أبنائها، ولا يقعّد عليه ولا يستدل به ، وأول من روى لنا قائمة بأسماء القبائل العربية مرتبة حسب درجة الفصاحة وقوة الاحتجاج هو الفارابي اللغوي في كتابه الألفاظ والحروف، ثم نقلت كتب اللغة هذه القائمة وقد أثبتها السيوطي في المزهر ونص عليها وأسماء القبائل العربية هي كما يلي[2] :

[1] - انظر: الاقتراح السيوطي ص 59، وأصول النحو ، الأفغاني ص 19 .

[2] - نص القبائل العربية المحتج بكلامها والقبائل التي رفض النحاة وعلماء العربية الأخذ عنهم نقله السيوطي عن الفارابي في المزهر، 1/ 167 ، ثم تناقلته كتب اللغة المعاصرة ينظر: أصول النحو سعيد الأفغاني ص 21،.دراسات في فقه اللغة صبحي الصالح ص 113، والبحث اللغوي عند العرب، أحمد مختار عمر، ص 48، وأصول النحو سعيد الأفغاني ص 21.

- **2- الحدود الجغرافية وتحديد القبائل العربية المحتج بكلامها:**

1– قريشٌ أجودَ العرب انتقادا للأفصح من الألفاظ وأسهلها على اللسان عند النُّطْق وأحسنها مسموعا وأبينها إبانَة عما في النفس

2– قيس وتميم وأسد، هؤلاء هم الذين عنهم أكثرُ ما أُخِذ ومعظمه وعليهم اتُّكل في الغريب وفي الإعراب والتَّصْريف.

3– هذيل وبعض كِنانة وبعض الطائيين ولم يؤخذ عن غيرهم من سائر قبائلهم.

- **3- القبائل والمناطق العربية التي لا يحتج بكلامها[1]:**

- لم يؤخذ لا مِنْ لَخْم ولا من جذَام لِمُجاوَرتهم أهل مصر والقِبْط.

- لم يؤخذ من كلام أهل قُضاعة، وغَسَّان، وإياد، لمجاورتهم أهل الشام وأكثرهم نصارى يقرؤون بالعبرانية.

- لم يؤخذ من تغلب واليمن فإنهم كانوا بالجزيرة مجاورين لليونان.

- لم يؤخذ كلام من قبيلة بكر لمجاورتهم للقبط والفرس، ولم يؤخذ من عبد القيس وأزد عمان، لأنهم كانوا بالبحرين مُخالطين للهِند والفُرس.

- لم يؤخذ عن أهل اليمن لمخالطتهم للهند والحبشة ، ولم يؤخذ من بني حنيفة وسكان اليمامة، كما لم يؤخذ عن من بني حنيفة وسكان اليمامة ولا من أهل ثقيف وأهل الطائف، وهذا بسبب مخالطتهم تجار اليمن المقيمين عندهم.

- لم يؤخذ عن عرب الحجاز، لأنهم أهل حضر اختلطوا بغيرهم من الأمم الأخرى، ولأن الذين نقلوا اللغة صادفوهم حين ابتدأوا ينقلون لغةَ العرب وجدوا أَلسِنتهم

[1] - هذا الترتيب أخذته من المزهر لجلال الدين السيوطي 1/ 167

فسدت كما وجدوا أثر المخالطة باديا في لسانهم وهو ما يعبر عنه بظهور بوادر اللحن.

4- طريقة أخذ كلام العرب والتقعيد عليه .

اتخذ علماء العربية أثناء جمع اللغة وتدوينها طريقتين اثنتين هما[1]:

أ- **الطريقة الأولى** : الرحلة إلى البادية والأخذ عن الأعراب والسماع منهم ومن ثم فسماع الأعراب ومشافهتهم كان أول السبيلين لحفظ المادة اللغوية والكلامية الواردة عن العرب، وهنا تروي لنا كتب التراجم أن الكسائي النحوي بعدما أحاط بعلم أهل الكوفة رحل إلى البصرة ليسمع من علمائها وكان الخليل بن أحمد شيخ البصرة وإمامها في النحو والعربية، يقول عنه ياقوت في معجم الأدباء:" ثم خرج إلى البصرة فلقي الخليل وجلس في حلقته، فقال له رجل من الأعراب: تركت أسد الكوفة وتميمها وعندها الفصاحة وجئت إلى البصرة؟! فقال للخليل: من أين أخذت علمك هذا؟

قال: من بوادي الحجاز ونجد وتهامة، فخرج ورجع وقد أنفد خمس عشرة قنينة حبرا في الكتابة عن العرب سوى ما حفظ، "[2]

فهذه القصة التي يرويها ياقوت الحموي تؤكد على مدى اهتمام النحاة في الرحلة لعرب البادية وتدوين كلامهم ليستعمل بعد ذلك في التأصيل والتقعيد النحوي. كما تبين أنه منهج من مناهج ضبط المادة المسموعة عن العرب وروايتها عن المتكلمين الفصحاء مباشرة دون واسطة وهذا المنهج أخذه النحاة من عند علماء الحديث الذين رحلوا أيضا لسماع حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم عبر الأماكن التي انتشر فيها الأصحاب الكرام رضي الله عنهم.

[1] - ينظر: محمد نحلة أصول النحو، ص 57.

[2] - ياقوت الحموي ، معجم الأدباء، 4/ 1738

ب- **الطريقة الثانية**: الأخذ عن العرب الخلص الذين وفدوا للحضر واستقروا بضواحي المدن الكبرى بالعراق وبها عرفوا وتحوّلوا بعد ذلك إلى معلمين يروون الأخبار والأشعار وجعلوا هذا العمل طريقة في كسب الرزق وطلبا للمعاش، خاصة بعدما علموا أن الأمراء يرغبون في تعليم أبنائهم اللسان العربي الفصيح.

وبهذين الطريقتين جمع النحاة وعلماء العربية كلام العرب وحفظوه في مدوناتهم اللغوية، كما اتخذ علماء العربية في روايتهم للغة طرق المحدّثين[1] في نقل اللغة وروايتها من حيث صحة السند وتسلسل الرواية وضبطها، فلم يقبلوا رواية الضعيف والمنكر والمدلس، والمجهول الذي لا يعرف قائله[2]

5- مذاهب النحاة العرب في التأصيل النحوي ومواقفهم من المادة الكلامية المنقولة عن العرب.

اعتنى النحاة بنقد المادة الكلامية المسموعة والمنقولة عن العرب، فقسّموا كلام العرب إلى شائع مطرد كثير التداول والاستعمال، وآخر شاذ قليل الاستعمال، ثم إنّهم محَّصُوا الشواهد العربية المنقولة عن القبائل العربية من حيث فصاحتها فكان نحاة البصرة يتشدَّدون في قبول الشاهد واعتماده ، فلا يعتمدون في استخراج الظواهر النحوية من المادة اللغوية إلا على ما كان شائعا معروفا في كلامهم وهو ما يعرف بمبدأ الشيوع[3]. وإلى هذا النقد أشار الأندلسي في تعامل النحاة من المذهبين البصري والكوفي قائلا: " الكوفيون لو سمعوا بيتا واحدا فيه جواز شيء مخالف للأصول جعلوه أصلا وبوبوا عليه بخلاف البصريين، ...،قال: " ومما افتخر به البصريون على

[1] - ينظر: أصول التفكير النحوي ، علي أبو المكارم ، ص 67،و مصادر التراث العربي في اللغة والمعاجم والأدب والتراجم، عمر الدقاق، ص 17.

[2] - ينظر: الاقتراح في أصول النحو، السيوطي، ص 123.

[3] - ينظر: أصول التفكير النحوي علي أبو المكارم، 72، وأصول النحو العربي ، محمود نحلة، ص 60.

الكوفيين أن قالوا: نحن نأخذ اللغة من حرشة الضباب وأكلة اليرابيع، وأنتم أنتم تأخذونها عن أكلة الشواريز وباعة الكواميخ[1] "[2]

من خلال ما تقدم نلاحظ أنّ النحاة البصريين تقيدوا بضوابط نقل اللغة عن القبائل العربية ، كما تقيدوا بمبدأ شيوع[3] الكلام وكثرة تناقله في اللسان العربي.

[1] - جمع كامخ وهو إدام يوضع في الطعام شبيه بالمخللات الممزوجة اليوم، و الشواريز جمع شيراز وهو اللبن الرائب المصفى المستخرج ماؤه، وهي كناية عن أطعمة أهل المدن، في معنى كواميخ ، وشواريز ينظر: القاموس المحيط، الفيروز آبادي، 1/ 251، 513.

[2] - هذا النص نسبه السيوطي للأندلسي في شرح المفصل وهو مثبت في كتاب الاقتراح ص 423 كما نسبت كتب التراجم افتخار البصريين على الكوفيين للرياشي ، أبو الفضل عباس بن الفرج مولى محمد بن سليمان بن علي الهاشمي،قال: إنما أخذنا اللغة عن حرشة الضباب وأكلة اليرابيع وهؤلاء أخذوا اللغة عن أهل السواد أصحاب الكواميخ وأكلة الشواريز" ينظر: أخبار النحويين البصريين، السيرافي، ص 69 ،وإنباه الرواة ، القفطي،2/ 371. ويقصد بحرشة الضِباب أهل البادية فهم يأكلون الضب الذي يعيش في الصحراء وكذا اليرابيع وهو حيوان يشبه الفأر يقال له يربوع ويسمى الجربوع عندنا اليوم، أما باعة الكواميخ وأكلة الشواريز فهي كناية عن أهل الحاضرة من المدن العربية فقد أشار لأطعمتهم كناية عنهم.

[3] - يقصد به الاعتماد في التقعيد على المستفيض الشائع والابتعاد عن القليل النادر في كلامهم، وإهمال بعض الظواهر الصوتية والتركيبية لبعض اللهجات، حتى لا يكثر الشاذ في التقعيد، وهو من أهم الضوابط الأصولية في التقعيد عند البصريين، ينظر: أصول التفكير النحوي أبو المكارم، ص 72.

المحور الثالث:

الأدلة الاجتهادية العقلية:

الاجماع - القياس

المحاضرة السادسة :

الإجمـــــــاع وحجيته في أصول النحو العربي

مقدمة :

يعـد الإجمـاع مـن الأدلـة النحويـة التي تـأتي بعـد السـماع مباشـرة ويمكـن اعتبـاره مـن الأدلـة النقليـة علـى أسـاس أنـه نقـل اتفـاق علمـاء عصـر مـن العصـور لحكـم معـين، و الأقـرب هـو اعتبـاره مـن الأدلـة العقليـة لأن فيـه معنى الاجتهـاد والنظـر ثـم الاتفـاق علـى الحكـم، وبعـده يـأتي النقـل، وهـو مـن الأدلـة الغالبـة التي اسـتخدمها النحـاة في التـدليل علـى قضـايا النحـو العربـي، وفيمـا يلـي تفصـيل لمعنى الاجمـاع ومشـروعية الاسـتدلال بـه عند النحاة العرب.

1- تعريف الإجماع

أ- لغة: الإجماع في اللغة يطلق على معان أهمها[1] :

- **الأول** : العـزم، يقـال: أجمعـت على الأمـر، أي: عزمـت عليـه عزمًـا، وعلى هـذا المعنى جـاء قولـه تعـالى: ﴿ وَمَـا كُنْـتَ لَـدَيْهِمْ إِذْ أَجْمَعُـوا أَمْـرَهُمْ وَهُـمْ يَمْكُـرُونَ ﴾[2] ومعنى أجمعـوا أي[3]: عزمـوا علـى أمـرهم. وهمـوا بفعلـه، وهـو إلقـاء سـيدنا يوسـف عليـه السلام في الجب.

[1] - ينظـر المعـاني اللغويـة للإجمـاع في : لسـان العـرب، ابـن منظـور ، مـادة جمـع 8/ 57 وتـاج اللغـة وصحاح العربيـة، الجوهري 3/ 1199

[2] - يوسف، الآية: 102

[3] - ينظر: جامع البيان للطبري، 16/ 283. و15/ 147،و روح المعاني ، الألوسي، 7/ 61

وورد الإجماع بمعنى العزم في قول النبي صلى الله عليه وسلم: (**من لم يجمع الصيام قبل الفجر، فلا صيام له**)[1] وقوله لم يجمع، بمعنى[2] لم يعزم، ولم ينو الصيام في الليل وقبل الفجر.

- الثاني : جَمْعُ الشيء بعد تفرّقه، كمن أجمعوا على رأي واحد بعد تفرقهم[3] .ويقال : أجمع أمرك و لا تدعه منتشرا[4]

- الثالث: الاتفاق ، قال الفيروز آبادي، "والإجماع الاتفاق"[5].

هذه هي أهم معاني الاجماع في اللغة العربية كما دلت عليه المعاجم ، ولعل المعنى الأخير أقرب للدلالة الاصطلاحية .

ب- **الإجماع في اصطلاح النحاة**[6]: يقصد بالإجماع عند النحويين، اتفاق العرب أو النحاة من المصرين البصرة والكوفة، ومن وافقهم من علماء العربية على صورة من صور التعبير اللغوي جوازا أو منعا.

فإذا اتفق النحاة وأجمعوا على جواز نوع من التراكيب النحوية أو اتفقوا على منعه يعد هذا الاتفاق دليلا، ولا يجوز للنحوي مخالفته، لأن مخالفته تعد خرقا للإجماع.

والمقصود بالنحاة في التعريف هم الذين بلغوا درجة الاجتهاد في النحو ،وأحاطوا بقواعد علم العربية إحاطة تؤهّلهم لأن يجتهدوا في أحكامها ومسائلها.

---

[1] - الحديث في سنن أبي داود، مروي عن حفصة رض الله عنها، باب النية في الصيام، برقم 2454، 2/ 329. وهو في سنن الترمذي عن حفصة أيضا، بَابُ مَا جَاءَ لاَ صِيَامَ لِمَنْ لَمْ يَعْزِمْ مِنَ اللَّيْلِ، برقم : ، 730 ، 2/ 100

[2] - ينظر معنى الحديث في فيض القدير شرح الجامع الصغير، المناوي،6/ 222

[3] - ابن منظور لسان العرب، 8/ 58.

[4] - الجوهري، الصحاح، 3/ 1199

[5] - القاموس المحيط، الفيروز آبادي،ص710

[6] - حول تعريف الإجماع في اصطلاح النحاة ينظر: الشاهد وأصول النحو في كتاب سيبويه، ص 433، الإجماع دراسة في أصول النحو العربي، المشهداني ، ص 42.

2- **مثال:** في الممنوع من الصرف أجاز نحاة الكوفة صرف ما لا ينصرف في الضرورة الشعرية، وذهب البصريون إلى أنه لا يجوز، وأجمعوا على أنه يجوز صرف ما لا ينصرف في ضرورة الشعر[1]

والمتتبع لكتب النحو خاصة كتاب الإعراب وكتاب الخلاف النحوي وأهمها كتاب الإنصاف لابن الأنباري، يجد عبارة " **أجمعنا**" ا ترد كثيرا تارة على لسان النحويين، تارة في سياق أدلة نحاة البصرة وتارة في سياق أدلة نحاة الكوفة، فهي لا تدل على إجماع طائفة من النحاة فقط، -أعني البصرة أو الكوفة- وإنما تدل على إجماع أهل البلدين معا[2] وهم من يمثل النحاة العرب جميعا.

ومن الأمثلة على هذا الإجماع: قول البصريين : " أجمعنا على أن "ليس، وعسى" فعلان، ومع هذا فإنهما لا يتصرفان"[3] وقول البصريين أيضا:" أجمعنا على أن الحروف والأفعال تعمل في الأسماء "[4] ونحو ذلك من الأمثلة وهي كثيرة في كتب الخلاف النحوي.

3- **حجية الإجماع**: يعتبر الإجماع من الأدلة النحوية المعتبرة في الاستدلال، فإذا كان السماع في المرتبة الأولى اتفاقا فإن نرى النحاة العرب منهم من يجعل الإجماع ثالث الأدلة ، وإلى هذا ذهب ابن جني، فالأدلة عنده سماع وقياس وإجماع، وذهب السيوطي في الاقتراح[5] ويحي الشاوي في ارتقاء السيادة[6]، إلى أن الإجماع بعد السماع السماع مباشرة.

فهم وإن اختلفوا في مرتبة الاحتجاج به، فقد نصوا على وجوب احترامه وعدم مخالفته يقول ابن جني:" اعلم أن إجماع أهل البلدين إنما يكون حجة إذا أعطاك

---

[1] - ينظر الإنصاف في مسائل الخلاف، ابن الأنباري، 2/ 403

[2] - ينظر أصول النحو محمود نحلة ، في هامش رقم 4 من صفحة 81.

[3] - الإنصاف، 1/ 112.

[4] - الانصاف، ابن الأنباري، 1/ 193

[5] -ينظر الاقتراح في أصول النحو ، السيوطي، ص 157.

[6] - ينظر ارتقاء السيادة في اصول النحو، ص 55.

خصمك يده ألا يخالف المنصوص. والمقيس على النصوص فأما إن لم يعط يده بذلك فلا يكون إجماعهم حجة عليه. وذلك أنه لم يرد ممن يطاع أمره في قرآن ولا سنة أنهم لا يجتمعون على الخطأ كما جاء النص عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: "**أمتي لا تجتمع على ضلالة**"[1] وإنما هو علم منتزع من استقراء هذه اللغة. كل من فرق له عن علة صحيحة وطريق نهجة كان خليل نفسه، وأبا عمرو فكره إلا أننا -مع هذا الذي رأيناه وسوغناه مرتكبة- لا نسمح له بالإقدام على مخالفة الجماعة التي قد طال بحثها وتقدم نظرها"[2]

فابن جني فيما يذكره في الخصائص يقرر ما يلي:[3]

- أن الإجماع يأتي في المرتبة الثالثة بعد السماع وما قيس على السماع عن طريق القياس. لا يجوز مخالفته.
- أنه لا يجوز مخالفة الإجماع في الأمور المنعقد عليها إجماعا صريحا بين النحاة وإلى هذا أشار بقوله: "أعطاك خصمك يده ألا يخالف المنصوص"، ويعتبر الاتفاق المنصوص عليه صراحة إجماعا صريحا. لا يجوز مخالفته .
- يجوز الاجتهاد ومخالفة من سُكِت على اجتهادِهِ باعتباره اجماعا سكوتيا، وإلى هذا أشار بقوله:" **وإنما هو علم منتزع من استقراء هذه اللغة. كل من فرق له عن علة صحيحة وطريق نهجة كان خليل نفسه، وأبا عمرو فكره**" فهو يقرر أنه يجوز أن يجتهد من أوتي ملكة الاجتهاد في النحو، وتبيّن له صواب ما

[1] - الحديث مروي عن أنس ابن مالك ، وهو في سنن ابن ماجة باب السواد الأعظم، بلفظ،" إِنَّ أُمَّتِي لَا تَجْتَمِعُ عَلَى ضَلَالَةٍ، فَإِذَا رَأَيْتُمُ اخْتِلَافًا فَعَلَيْكُمْ بِالسَّوَادِ الْأَعْظَمِ " وقد حكم العلماء بصحة الشطر الأول من الحديث ، وهو: " إن أُمتي لا تجتمع على ضلالة " وضعفوا الشطر الثاني منه، ينظر: سنن ابن ماجة بتحقيق الأنؤوط، 5/ 96.

[2] - ابن جني الخصائص، 1/ 191

[3] - هذه استنتاجات قررتها بناء على تحليل قول ابن جني ومناقشته لمسألة الإجماع وقد وجدت الأستاذ طبطوب بوزيد وقف على بعضها في مطبوعته المسماة محاضرات في أصول النحو العربي،الموجهة لطلاب قسم اللغة العربية –كلية الآداب جامعة سطيف، ص 74.

ذهب إليه وقرّره من خلال علة صحيحة، لحكم نحوي واضح، فيجتهد كما اجتهد الخليل بن أحمد الفراهيدي و أبي عمرو بن العلاء وسيبويه وغيرهم من النحاة المتقدمين. البصريين الذين أسسوا النحو العربي.

4- أنواع الإجماع عند النحاة العرب: تعرض علماء العربية لبيان أنواع الإجماع، وبينوا أنه ينحصر في الأنواع الثلاثة الآتية:[1]

أ- إجماع الرواة: ويقصد به اتفاق الرواة من الذين رَوَوْ لنا نصوص اللغة العربية وشواهدها على رواية شاهد بصيغة معينة موحّدة بينهم، لا خلاف فيها ، وإجماعهم على رواية الشاهد يعتبر دليلا لا يجوز مخالفته، وإجماعا لا يصح خرقه.

مثاله: يمثل لهذا النوع من الإجماع بقول عديّ بن زيد العبادي[2]:

اسْمَعْ حَديثًا كما يومًا **تُحَدِّثَهُ** * عَنْ ظَهْرِ غَيْبٍ إذا ما سائِلٌ سَأَلَا[3].

"ذهب الكوفيون إلى أن "كما" تأتي بمعنى: "كيما"، وينصبون بها ما بعدها، ولا يمنعون جواز الرفع، واستحسنه أبو العباس المبرد من البصريين. وذهب البصريون إلى أن "كما" لا تأتي بمعنى "كيما" ولا يجوز نصب ما بعدها بها."[4]

وأصل هذا الخلاف مبني على رواية الشواهد العربية ومن بينها هذا الشاهد المتقدم ، فقد ردّ ابن الأنباري حجة نحاة الكوفة الذين استخدموا البيت كحجة للجواز، و استندوا على رواية النصب في "تُحدِّثَهُ" وبيّن أنه لا حجة فيه ودليله أنّ الرواة قاطبة أجمعوا على رواية هذا البيت بالرفع فقال:" وأما البيت ... فليس فيه حجة، لأن الرواة

---

[1] - راجع أنواع الإجماع في : أصول النحو العربي، محمود نحلة، ص 79.

[2] - هو عدي بن زيد بن حماد بن زيد بن أيوب بن محروف بن عامر، شاعرًا نصرانيًا من أهل الحيرة، وقد تكلم النقاد في شعره، فقالوا العرب لا تروى شعره، لأنّ ألفاظه ليست بنجديّة،. وهو أول من كتب بالعربية في ديوان كسرى، ينظر: ترجمته في: الشعر والشعراء، ابن قتيبة 1/ 224. والأغاني لأبي الفرج الأصبهاني، 2/ 63 ومعجم الشعراء، المرزباني، ص 249،

[3] - البيت لعدي بن زيد العبادي وهو من البسيط، موجود في ديوانه كمطلع لقصيدة ،يذكر فيها مبدأ الخلق وشأن آدام ومعصيته ينظر: الديوان، ص 158. والبيت من الشواهد العربية ، وهو موجود في كتب الفروع النحوية وكتب الخلاف ، ينظر الإنصاف، 2/ 480، وشرح التسهيل لابن مالك،4/ 18.

[4] - الأنصاف، ابن الانباري، 2/ 478.

اتفقوا على أن الرواية "كما يوما تحدثُهُ بالرفع...ولم يروه أحد "كما يوما تحدثه" بالنصب إلا المفضّل الضّبي وحده، فإنه كان يرويه منصوبًا، وإجماعُ الرواة من نحويّي البصرة والكوفة على خلافه، والمخالف له أقْوَمُ منه بعلم العربية."[1]

فنلاحظ أن الأنباري استخدم في هذه المسألة دليلا نحويا يتمثل في إجماع الرواة من النحويين البصريين والكوفيين على رواية بيت عدي بن زيد بالرفع، وإجماعهم حجة في مسائل النحو. فلا عبرة بمن روى البيت بالنصب لأنه خلاف الإجماع .

ومن قبل ابن الأنباري نجد ابن السراج ينص على أن ضعفة النحو، ومن لا حجة لهم في العربية والفقه هم من يتخذون رواية الشاذ والكلام المنقول بضعف الأسناد حجة ودليلا على مذهبهم في النحو والفقه فيقول:" وليس البيت الشاذ والكلام المحفوظ بأدنى إسناد حجة على الأصل المجمع عليه في كلام ولا نحو، ولا فقه، وإنما يركن إلى هذا ضعفة أهل النحو، ومن لا حجة معه"[2]

ومن ثمة فإجماع الرواة حجة، وهو من أهم أنواع الإجماع خاصة إذا علمنا أنّ الشواهد المسموعة عن العرب، فيها ما يروى بصيغة متواترة مجمع عليها من طرف الرواة الثقاة، فإذا ما وردت رواية شاذة لا يحتج بها على القاعدة .

ب-إجماع العرب: ويقصد به في أصول النحو أن تجمع العرب على صيغة كلامية ويتفقون عليها ، ولكن هذا النوع من الإجماع يصعب أن نقف عليه، لأن العرب لهم سسن كلامية متعددة كما أنهم متفرّقُون في قبائل شتى عبر البلاد العربية، ومن هنا قال السيوطي في الاقتراح:" وإجماع العرب أيضا حجة، ولكن أنى لنا بالوقوف عليه"[3] وهذا يعني أنه لا يمكننا أن نحيط بكل ما تكلمت به العرب أو اتفقت وأجمعت عليه، وقد ذكر الأزهري عن الشافعي في التهذيب قوله:" لِسَان الْعَرَب أوسعُ الْأَلْسِنَة مذهبا، وأكثرها ألفاظاً، وَمَا نعلم أحدا يُحِيط بجميعها غير نبيّ"[4]

---

[1] - الإنصاف في مسائل الخلاف، ابن الأنباري،2/ 484

[2] - ينظر: الأصول لابن السراج، 1/ 105.

[3] - الاقتراح في أصول النحو، السيوطي، ص 164.

[4] - تهذيب اللغة، الأزهري، 1/ 6

وقد يكون من صور هذا الإجماع أن يتكلم العربي بالمستوى الفصيح كأن يقول شعرا أو نثرا باللغة الأدبية ثمّ يسكتون عليه ولا يردُّون كلامه ولا يعيبونه ومن ذلك ما يرويه ابن الأنباري في الإنصاف أن العرب جميعا استعملت هذا التركيب المتمثل في قولهم :" "منذ يومان " وقد ورد الاسم مرفوع بعدها وهو بهذه الطريقة مستعمل في لغة جميع العرب[1]

ومن هذا النوع من الإجماع أيضا ما نجده عند ابن مالك وهو يستدل في شرح التسهيل[2] على جواز توسيط خبر ما الحجازية ونصبه ويجعل من بيت الفرزدق حجة على الجواز، وقول الفرزدق[3] يتمثل في:

فأصبحوا قدْ أعادَ اللهُ نعمتهمْ * إذْ همْ قريشٌ وإذْ ما مثلَهمْ بشرُ[4]

والقاعدة المبْنِيَّة على هذا البيت هي: جواز نصب، وتوسط خبر ما الحجازية بينها وبين اسمها.

ومحل الشاهد: "**مثلَهم**" منصوب وقد توسط بينها وبين اسمها المتأخر عنها وهو في البيت: " **بشرُ**"

ووجهُ إجماع العرب[5] في جواز هذه الصيغة النحوية متمثلة في قول الفرزدق وهو شاعر تميمي تكلّم معتقدا الجواز عند جميع العرب الحجازيين و التتميميّن ، ومعروف أن الفرزدق له خصوم وأضداد من الفريقين، فلو عثر له عن زلة لقاموا بتخطئته، ثم الردّ عليه ولنُقل إلينا ذلك، كما خطّأه ابن أبي اسحاق الحضرمي، في بعض أبياته[6]

---

[1] - ينظر الإنصاف، ابن الأنباري، 1/ 324.

[2] - ينظر: شرح التسهيل لابن مالك ، 1/ 373

[3] - الفرزدق هو همام بن غالب بن صعصعة ،شاعر ينحدر من أصول عربية عريقة، وضعه ابن سلام في الطبقة الأولى من شعراء العصر الإسلامي، ولفصاحة شعره شبه بزهير، ينظر ترجمته في: ابن سلام ،طبقات فحول الشعراء 2 / 298 . ابن قتيبة ،الشعر والشعراء، 1 /471. . معجم الشعراء المرزباني ، ص537

[4] - البيت من البسيط ، للفرزدق في ديوانه 1/ 185 . وينظر: معجم الشواهد العربية، إميل بديع يعقوب، 3/ 258

[5] - ينظر ما نقله السيوطي في الاقتراح موضحا طريقة الاستدلال ببيت الفرزدق على إجماع العرب، ص 165.

[6] - في تخطئة الفرزدق من طرف ابن أبي إسحاق الحضرمي ينظر: طبقات فحول الشعراء، ابن سلام، 1/ 17، وينظر: إنباه الرواة، القفطي 2/ 105

وكتب اللغة والنحو حافلة بذكر ذلك ،فلما لم ينقل إلينا ولم نسمع بذلك من شيء، كان ذلك دليلا على إجماع أضداده من الحجازيين والتيميين على صواب قوله وصحَّته في العربية، كما كان هذا الإقرار بمثابة الإجماع السكوتي[1] المعروف عند علماء أصول الفقه.

ومن ثمة يمكننا أن نحصر إجماع العرب في كونه يأتي على طريقة الإجماع السكوتي المعروف عند علماء أصول الفقه بإصدار حكم لا مخالف له أو ينقل عنهم صيغة في التعبير يعترف بها الجميع، ولا يعرف لها مخالف أيضا. أما أن ينقل عنهم إجماعا صريحا فهذا ليس من الأمر السهل الوقوف عليه كما بيّنا.

ج- **إجماع النحاة**: وهو اتفاق صريح يحصل بين نحاة المصريين الأولين الذين أسَّسوا النحو العربي واشتغلوا به، وهم نحاة البصرة والكوفة على صيغة تعبيرية وحكمها النحوي. وعادة ما يعبّر عنه بقولهم: "أجمعنا" أو " أجمعوا"

ومثاله قول البصريين :" أجمعنا على أن الأصل في حروف الجرّ أن لا تعمل مع الحذف"[2] وقولهم أيضا:" أجمعنا وإياكم على أنه لم يجئ عنهم الفصل بين المضاف والمضاف إليه بغير اليمين في اختيار الكلام "[3] أجمعنا على أن الترخيم في عرف النحويين إنما هو حذفٌ دخل في الاسم المنادى إذا كثرت حروفه، طلبًا للتخفيف"[4] ونحو ذلك من المسائل التي نقل فيها النحاة الإجماع فتارة يرد في حجج البصريين وتارة ضمن حجج الكوفيين.

---

[1] - الإجماع السكوتي يقصد به عند علماء الأصول: أن يقول بعض المجتهدين حكما ويسكت الباقون عليه بعد العلم به. ينظر: التوقيف على مهمات التعاريف، المناوي، ص 39. ومعجم المصطلحات الفقهية، محمود عبد الرحمان عبد المنعم، 1/ 69،و عبد الوهاب خلاف علم أصول الفقه وخلاصة التشريع الإسلامي، ص 50، وأصول النحو، محمود نحلة، 81.

[2] - ينظر الإنصاف، ابن الأنباري، 1/ 327.

[3] - الإنصاف، ابن الانباري، 2/ 355.

[4] - الإنصاف، 1/ 294.

ما يدل على معنى دليل الإجماع في كتب النحو العربي[1]:

دلت عبارات النحويين على الإجماع في مسائل النحو العربي بصيغ وألفاظ متعددة تحمل معنى الإجماع وقد قسم بعض الدارسين المحدثين ما يدل على الإجماع عند النحاة إلى قسمين[2] :

- ألفاظ صريحة تدل على معنى الإجماع فإذا ما وجدت دلت على أن المسألة فيها إجماع صريح ومنها : لفظ أجمع وما اشتق منه كقولهم : أجمعوا ، والإجماع منعقد ، يجمعون ، مجتمعين ....

ومن صور الإجماع الصريح ما يعبر عنه بلفظ "اتفق" كقول ابن عصفور: " والبدل ستة أقسام، ثلاثة اتفق النحويون على جوازها وورد بها السماع"[3]

ومن ألفاظ الدالة على معنى الأجماع أيضا لفظ **الإطباق**، كقول ابن الحاجب:" ويدل على أن الوصفية الأصلية معتبرة مع غير العلمية إطباق العرب على منع صرف: أسود وأرقم.."[4]

- ومن الألفاظ الدالة على الإجماع بصورة صريحة لفظ **قاطبة** وقد استعمله النحويون معبّرين به عن معنى الإجماع ومن ذلك قول ابن عقيل في شرح الألفية:" "جاز الكوفيون **قاطبة** أن يعامل الرجاء معاملة التمني فينصب جوابه المقرون بالفاء كما نصب جواب التمنى وتابعهم المصنف[5]، ومما ورد منه قوله تعالى: ﴿ لَعَلِّي أَبْلُغُ الأَسْبَابَ أَسْبَابَ السَّمَاوَاتِ فَأَطَّلِعَ ﴾ في قراءة من نصب، "أطلع[6]" وهو حفص عن عاصم"[7]

---

[1] - تتبع المشهداني في كتابه معاني الألفاظ التي يقع بها الإجماع عند النحاة وتتبعها ومثّل لها من كتب النحو وعقد مبحثا كاملا في كتابه الإجماع في النحو ، ينظر: ص 60 وما بعدها.

[2] - ينظر: الإجماع دراسة في أصول النحو العربي ، المشهداني، ص 60

[3] - ينظر قول ابن عصفور في تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد ، ناظر الجيش،7/ 3401.

[4] - أمالي ابن الحاجب، ابن الحاجب 2/ 482.

[5] - يقصد بالمصنف، العلامة ابن مالك النحوي وهو من البصريين.

[6] - ينظر في نصب أطلع في النشر في القراءات العشر2/ 365 :

[7] - ينظر شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، 4/ 20

ومن ألفاظ الإجماع أيضا لفظ كافة، ولفظ كل، ولفظ عامة، وهي ألفاظ وردت في كتب النحو واستعملت للدلالة على معنى الإجماع ومن ذلك قول أبي حيّان:" وما ذكرناه من أن أصل التحريك إذا التقي الساكنان الكسر هو مذهب **كافة** النحويين إلا **الأستاذ** أبا علي"[1] ومن أمثلة ما ورد بلفظ كل : قول ابن مالك في ألفيته:

وفي جميعها توسط الخبر * أجز وكل سبقه دام حظر.

في هذا البيت من الألفية يذكر ابن مالك قاعدة نحوية تتعلق بالتقديم والتأخير ،في النواسخ و معمولاتها ، فيذكر منع تقدم خبر :ما دام" عليها ، فيقول : وكل سبقه دام حظر، قال ابن عقيل "وأشار بقوله **وكل** سبقه دام حظر إلى أن كل العرب أو كل النحاة منع سبق خبر دام عليه"[2]

فهذه أهم الألفاظ التي ينعقد بها معنى الإجماع في مصادر النحويين العرب فإذا ورد كل منها في نص على مسألة نحوية بصيغة تدل على الاتفاق نأخذ منه معنى الإجماع.

[1] - ينظر: التذييل والتكميل في شرح كتاب التسهيل، أبو حيان الأندلسي،1/ 237.

[2] - ينظر: شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، 1/ 275.

المحاضرة : السابـــعة

القياس مفهومه و حجيته في أصول النحو العربي

أولا : مفهوم القياس

1. تعريف القياس لغة:

ـ : هـو في اللغـة مصـدر" قـايس" قسـت الشـيء بالشـيء ، ومعنـاه قدرتـه على مثالـه ، وكـذا قسـته عليـه قـال الجـوهري " وقسـت الشـئ بغيـره وعلى غيـره، أقيسُـهُ قَيْسـاً وقِياسـاً فانْقـاسَ، إذا قدَّرتَـه على مثالـه. وفيـه لغـة أخـرى قسـته أقوسـه قوسـا وقياسـا. ولا يقـال أَقَسْـتُهُ. والمقـدارُ مِقْيـاسٌ. وقايَسْـتُ بـين الأمـرين مُقايَسَـةً وقِياسـاً."[1] ويؤخـذ مـن كـلام الجـوهري معنى مهمـا في القيـاس وهـو حمـل الأشـياء على نظائرهـا وأمثلتهـا وكـل أمـرين متشـابهين يقـاس أحـدهما على الآخـر. ويضـيف ابـن منظـور معنى آخـر في قولـه "قِسْـتُ الشَّـيْءَ بِغَيْـرِهِ وَعَلَى غَيْـرِهِ أَقِـيسُ قَيْسـاً وقِياسـاً فَانْقَـاسَ إِذا قدَّرتـه عَلَى مِثَالِـهِ؛ وَفِيـهِ لُغَـةٌ أُخْـرى: قُسْـتُه أَقُوسُـه قَوْسـاً وقِياسـاً وَلَا تَقُـلْ أَقَسْـته، والمِقْـدار مِقْيـاس. ابْـنُ سِـيدَهْ: قُسْـتُ الشـيءَ قِسْـتُه، وأَهـل الْمَدِينَـةِ يَقُولُـونَ: لَا يَجُـوزُ هـذا قي القَـوْس، يُرِيـدُونَ الْقِيَـاسَ. وقايَسْـت بَـيْنَ الأَمـرين مُقايَسـة وَقِيَاسًـا. وَيُقَـالُ: قايَسْـت فُلَانًـا إِذا جارَيْتَـه فِي القِيـاس. وَهُـوَ يَقْتـاسُ الشَّـيْءَ بِغَيْـرِهِ أَي يَقِيسُه بِهِ، ويَقْتاس بأَبيه اقْتِياساً أَي يسْلك سَبِيلَهُ ويَقتدي بِهِ."[2]

ونلاحـظ مـن خـلال كـلام ابـن المنظـور في تحديـده لمعنى لفـظ القيـاس ، معنى المقارنـة بـين الأمـرين ، كمـا يؤخـذ مـن كلامـه تسـمية هـذه العمليـة وتحديـد معنـاه بالقيـاس ،ويفهـم مـن كلامـه أيضـا أن مـن معـاني القيـاس الاقتـداء والأتبـاع . وعليـه

[1] - تاج اللغة وصحاح العربية ، الجوهري ، 3/ 967

[2] - لسان العرب ، ابن منظور ، 6/ 186.

يمكن القول أن معنى القياس في اللغة يطلق ويراد به ، التقدير وذلك إذا قلنا قايسه بمعنى قدّره ، والاتباع والاقتداء ، ومقارنة الأشياء وإلحاق بعضها ببعض ،وكل هذه المعاني اللغوية على علاقة وطيدة بالمعنى الاصطلاحي.

2ـ القياس في اصطلاح النحاة[1]: اهتم النحاة وفقهاء العربية بالقياس اهتماما كبيرا ، وأعطوه تعاريف متقاربة تدور في جملتها حول معنى إلحاق ما ليس له نظير في كلام العرب بما كان له نظير منقول ومسموع ، فقد ذ كر ابن الأنباري في لمع الأدلة" هو عبارة عن تقدير الفرع بحكم الأصل. وقيل: هو حمل فرع على أصل بعلة أو إجراء حكم الأصل على الفرع.وقيل: هو إلحاق الفرع بالأصل بجامع، وقيل هو اعتبار الشئ بالشئ يجامع"[2] وقال السيوطي : " والنحو بعضه مسموع مأخوذ من العرب ، وبعضه مستنبط بالفكر والرّويَّة وهو التعليلات "[3].

وقد أطلق القياس في اصطلاح النحاة وأريد به النظر العقلي للاستدلال للمسألة النحوية الذي يكون مقابلا للسماع ، كما أطلق وأريد به القاعدة المطردة المستنبطة من كلام العرب ،ويطلق ويراد به عملية منطقية مركبة من أركان وعناصر هي المقيس والمقيس عليه والعلة والحكم ، كما يطلق ويراد به الأصل العام المطرد في كلام العرب [4] .

---

[1] - حول تعريف القياس عند النحاة وفقهاء العربية القدامى والمعاصرين ينظر: ، لمع الأدلة في أصول النحو ،ابن الأنباري ص 93، والاقتراح للسيوطي ص 80، والقياس في اللغة العربية ، محمد الخضر حسين ص 25 ، وأصول النحو دراسة في فكر ابن الأنباري ، محمد سالم صالح ص 306 ،و أصول النحو ، محمد عيد ص67، والأصول ، تمام حسان ،ص 164، في أصول النحو سعيد الأفغاني ص 78 ، وأصول النحو عند ابن مالك ، خالد سعد شعبان ص 151، ومن تاريخ النحو العربي ، مجدي محمد حسين ص160،وفي فقه العربية محمد فريد عبد الله ص 278. والتفكير النحوي عند العرب أصوله ومناهجه ، علي مزهر الياسري ص206 واعتراض النحويين للدليل العقلي ، محمد بن عبد الله السبيهين ، ص 34.

[2] - لمع الأدلة في أصول النحو،ابن الأنباري ، وانظر الإغراب في جدل الإعراب ، ابن الأنباري ص 46.

[3] - الاقتراح في علم أصول النحو ، السيوطي ، ص 80.

[4] - انظر: جملة المعاني الاصطلاحية للقياس في معجم المصطلحات النحوية والصرفية ، محمد سمير نجيب اللبدي ،ص 191، وأصول النحو عند ابن مالك 151.

ثانيا . نشأة القياس وتطوره عند النحاة.

نشأ القياس بصورته العملية مع نشأة علم العربية ، وظهور أول قواعدها على يد أبو الأسود الدؤلي فهو أول من وضع أصول العربية ، وسن طريقة إلحاق النظائر ببعضها في باب الفاعل والمفعول ، وعليه كان القياس في بداياته لايعد إلا جمع مسائل محدودة تلتقي فيها الأمور المتشابهة والمطردة في كلام العرب لتوضع لها قواعد عامة يسير المتكلم العربي على منوالها كي تجنبه اللحن والخطأ ، كما كان القياس عند أبي الأسود لا يعتمد على التعليل ، وإنما يعتمد اعتمادا كليا على السماع والاستقراء والحاق الجديد من كلام العرب بما له نظير سابق في شعر العرب ونثرها ، فلم يمكن القياس معروفا بأركانه ، ولا بتعليلاته، ولا بظوابطه العقلية والمنطقية التي عرفت عند متأخري النحاة ، وبعد تتبعي في مصادر اللغة يمكن لي أن أقسم نشأة القياس وتطوره إلى ثلاث مراحل أساسية هي :

-1- **المرحلة الأولى** : ويمكن أن نسميها مرحلة النشأة ، وقد ارتبطت بعبد الله ابن أبي إسحاق الحضرمي ،حيث ذكرت لنا مصادر العربية "أنه أول من بعج النحو ، ومدّ القياس والعلل "[1] كما ذكروا أنه كان أشد تجريدا للقياس من أبي عمر ابن العلا الذي اهتم بجمع اللغة، وكان القياس في هذه المرحلة يمثل لنا مجموعة القواعد النحوية المطردة في النصوص اللغوية المجموعة عن طريق الرواية أو السماع ، ثم تقويم ما يشذ من الكلام عن نصوص اللغة في شكلها العام كحركات الإعراب وبعض أوزان الكلمات ، وهذا القياس في حقيقته لايختلف اختلافا كبيرا عن قياس أبو الأسود[2] يدل على ذلك ما رواه ابن سلام "

[1] - طبقات فحول الشعراء ، ابن سلام الجمحي ، 14/1، وانباه الرواة ، القفطي ، 105/2 ونزهة الألباء، ابن الأنباري ، ص 26. المزهر، السيوطي، 2/ 342

[2] - ينظر التفكير النحوي عند العرب أصوله ومناهجه ، مزهر الياسري ، ص 207، والقياس في النحو العربي نشأته وتطوره ، د سعيد جاسم الزبيدي ، ص18 ، وأصول التفكير النحوي ، علي أبو المكارم ص 152.

سمعت أَبى يسْأَل يُونُس عَن ابْن أَبى إِسْحَاق وَعلمه قَالَ هُوَ والنحو سَوَاء أى هُوَ الْغَايَة قَالَ فَأَيْنَ علمه من علم النَّاس الْيَوْم قَالَ لَو كَانَ فى النَّاس الْيَوْم من لَا يعلم إِلَّا علمه يَوْمئِذٍ لضحك بِهِ ،وَلَو كَانَ فيهم من لَهُ ذهنه ونفاذه وَنظر نظرهم كَانَ أعلم النَّاس" [1] وذكر ابن سلام اهتمام ابن أبي إسحاق الحضرمي بالقياس على المطرد والمشهور المسموع عن العرب" قَالَ وَقلت ليونس هَل سَمِعت من ابْن أَبى إِسْحَاق شَيْئا قَالَ قلت لَهُ هَل يَقُول أحد الصويق يعْنى السويق قَالَ نعم عَمْرو بن تَمِيم تَقُولهَا وَمَا تُرِيدُ إِلَى هَذَا عَلَيْك بِبَاب من النَّحْو يطرد وينقاس "[2] .

وعليه يمكننا القول أن هذه المرحلة ظهرت فيها الملامح االمنهجية للقياس ، وكانت محاولات ابن أبي إسحاق تهدف إلى تحويل النحو من الوجهة السماعية النظرية إلى الوجهة العملية التطبيقية بهذا النوع من القياس الذي يدل على وجوب اتباع الغالب والمطرد من كلام العرب .

2- المرحلة الثانية : وهي التي اصطلح عليها بعض الدارسين بمرحلة المنهج ، والتي بدأت مع الخليل بن أحمد الفراهيدي وتطورت عند تلاميذه وظهرت أقيسته في أول مصادر العربية وهو كتاب سيبويه ، حيث أصبح القياس أصلا من أصول الدرس النحوي ، فقد ذكر فقهاء العربية ومؤرخوها[3] أن الخليل "بلغ الغاية في استخراج مسائل النحو وتصحيح القياس فيه "[4] وقال عنه ابن جني " سيد قومه وكاشف قناع القياس في علمه "[5]وقد استمرت هذه المرحلة ما يزيد عن قرن

[1] - طبقات فحول الشعراء ، ابن سلام الجمحي ، 15/1

[2] - طبقات فحول الشعراء، ابن سلام الجمحي ، 1/ 15

[3] - انظر: أصول النحو، سعيد الأفغاني ، ص 85. الفكر النحوي عند العرب أصوله ومناهجه ، مزهر الياسري ص 210 والقياس في النحو العربي نشأته وتطوره ، د سعيد جاسم الزبيدي ، ص19، وأصول التفكير النحوي ، د علي أبو لمكارم ، ص 156.

[4] - انظر: أخبار النحويين البصريين ، السيرافي ص 31، وبغية الوعاة 1/ 557

[5] - الخصائص ، ابن جني ، 1/ 362

ونصف[1] حيث تغيرت ملامح القياس التي عرفت في المرحلة السابقة ، وأصبح القياس منهجا للدراسة النحوية في هذه المرحلة كما بلغ كامل نضجه ، وهذا يعود إلى ميزت العصر[2] وما ظهر فيه من علوم ، وما نشطت فيه من ثقافات حيث انعكست على الواقع اللغوي الذي تأثر بالحركة العلمية التي كانت سائدة في ذلك العصر. وقد تميزت هذه المرحلة في القياس بـ[3]:

ـ أن القياس في هذه المرحلة أصبح يتناول كل جزئيات البحث النحوي فلا تكاد تجد مسألة من مسائله دون تعليل.

ـ اتضحت في هذه المرحلة معالم القياس ، وأصبحت ذات صبغة علمية عقلية ،وهذا لما كان يتقنه الخليل من منطق وعلوم رياضية[4] مكنه من صياغة القاعدة النحوية على أساس رياضي عقلي وعلى ضوء هذا الصنيع مد القياس في النحو.

ـ وجد في هذه المرحلة ، ما يسمى بقياس التمارين غير العملية ، أو ما يسمى بقياس الافتراض ، ويراد به إحداث مسائل، أو افتراض أنماط من الاستعمال اللغوي غير موجودة في كلام العرب ، ثم التماس حكم نحوي قياسا على ماورد عنهم من أشباهه[5] .

---

[1] - أصول التفكير النحوي، د علي أبو المكارم ص 156

[2] - وهو العصر العباسي الذي نشطت فيه الحركة العلمية ، ووضعت فيه أسس العلوم وتطورت فيه الحضارة العربية ،انظر: العربية دراسة في اللغة واللهجات والأساليب ، يوهان فك ، ص63 ، وتاريخ الأدب العربي ، كارل بروكلمان 8/2 .وتاريخ الأدب العربي في العصر العباسي الأول ، شوقي ضيف 122 .

[3] - انظر: أصول التفكير النحوي ، علي أبو المكارم ،ص 158

[4] - حول تأثر الخليل بالجانب العلمي الرياضي ، وانشغاله بعلم الحساب انظر: علم اللغة العربية مدخل تاريخي مقارن في ضوء التراث واللغات السامية ، ص84، وإنباه الرواة على أنباه النحاة 381/1،وتاريخ الأدب في العصر العباسي الأول، شوقي ضيف، ص122

[5] - ينظر أصول النحو عند ابن مالك ، خالد سعد شعبان ، ص 156 .وانظر نماذج هذا القياس في الكتاب ، سيبويه ، 4/ 373

وما أن جاء القرن الرابع حتى سيطرت فكرة القياس على يد العلامة ابن جني وانشغل بالتعليل في كتابه الخصائص ، وكان مذهبه مع أستاذه أبي علي الفارسي " أن ما قيس على كلام العرب فهو من كلام العرب "[1] فلا يمكن لأي متكلم باللسان العربي أن يسمع كل فاعل وكل مفعول ، وإنما سمع بعض كلامهم وقاس عليه الآخر.، وقد تمسكوا به تمسكا شديد حتى قال أبو علي الفارسي " أخطئ في خمسين مسألة في اللغة ، ولا أخطئ في واحدة من القياس "[2]

3- المرحلة الثالثة : وهي مرحلة التنظير والتطور والتي تشرّف بالتنظير لها أبو البركات ابن الأنباري[3] والذي تأثر بالبحوث الفقهية منهجا وتعريفا وتفريعا ، ووازى بين الفقه والنحو ، وجعل لمع الأدلة في أصول النحو "على حد أصول الفقه، فإن بينهما من المناسبة ما لا يخفى؛ لأن النحو معقول من منقول؛ كما أن الفقه معقول من منقول"[4] وتوسع في لمع الأدلة في بيان أهميته ودوره في النحو حتى جعل النحو كله يقوم على الدليل العقلي والقياس فقال " اعلم أن إنكار القياس في النحو لا يتحقق؛ لأن النحو كله قياس، ولهذا قيل في حده: النحو علم بالمقاييس المستنبطة من استقراء كلام العرب، فمن أنكر القياس؛ فقد أنكر النحو، ولا نعلم أحدًا من العلماء أنكره لثبوته بالدلائل القاطعة والبراهين الساطعة" [5]

كما استطاع ابن الأنباري أن يربط بين القياس وعلم النحو ربطا وثيقا ويجعل القياس النحوي شرطا لبلوغ رتبة الاجتهاد في العربية ، كما هو معروف في الفقه الإسلامي فيقول : " وذلك أن أئمة الأمة من السلف والخلف أجمعوا قاطبة على

---

[1] - الخصائص ، ابن جني، 1/ 385

[2] - انظر: نزهة الألباء ، ابن الأنباري ص 233، الخصائص 90/2 ، المدارس النحوية شوقي ضيف ص 264.

[3] - القياس في النحو العربي نشأته وتطوره ، د سعيد جاسم الزبيدي ،ص 19، وأصول النحو في فكر ابن الأنباري ، محمد سالم صالح ، ص 307، واصول التفكير النحوي ، علي أبو المكارم ص 77.

[4] - نزهة الألباء ، ابن الأنباري ص 76.

[5] - لمع الأدلة في أصول النحو ص95

أنه شرط في رتبة الاجتهاد ، وأن المجتهد لو جمع جميع العلوم لم يبلغ رتبة الاجتهاد حتى يعلم من قواعد النحو ما يعرف به المعاني المتعلقة معرفتها به منه ."[1]

ويضيف ابن الانباري للقياس النحوي معيارا شكليا أقرب يعرف به أثناء التحليل اللغوي والنحوي وهي الأصل والفرع والعلة والحكم ، فيتأثر هنا بعلماء أصول الفقه الذين جعلوا أركان للقياس الفقهي ، حيث يمثل لهذه الأركان بقوله :" وذلك مثل أن تركب قياسا في الدلالة على رفع مالم يسمَّ فاعله ، فنقول : اسم ، أسند الفعل إليه ، بمقدما عليه ، فوجب أن يكون مرفوعا قياسا على الفاعل ، فالأصل هو الفاعل ، والفرع هو مالم يُسَمّ فاعله، والعلة الجامعة هي الإسناد، والحكم هو الرفع"[2]

كما أوجب ابن الأنباري أن يكون النحو قياسا وعقلا ، لارواية ونقلا ، وهذا لان نصوص اللغة محصورة ، وأن المعاني والدلالات متجددة ومتطورة تابعة لواقع الناس ، فلو اقتصرنا على ما نقل إلينا من نصوص مسموعة لما تمكنا من صياغة قواعد لعربية أساسها التطور ومسايرة واقع الناس ومستجداتهم ، ولكان النحو مقصورا على كلام العرب الأوائل فحسب[3] .

ونستطيع أن نقول أن القياس في هذه المرحلة بلغ غايته وأصبح أصلا لا يجوز مخالفته ومنهجا يجب اتباعه ،في معالجة المسائل النحوية ، وهو ما قام به ابن الأنباري في كتابه: الإنصاف في مسائل الخلاف حيث أعطى القياس جانبا عمليا ومثل به الدليل العقلي أحسن تمثيل ، فكم من شاهد سماعي رده ابن الأنباري،

[1] - لمع الأدلة في أصول النحو ، ابن الأنباري ص 95.

[2] - لمع الأدلة ، ابن الأنباري ص 93.

[3] - انظر لمع الأدلة ص98

أو قام بتأويله بسبب مخالفته للقياس[1] فكان له دور كبير في تفريع مسائل النحو العربي ، وتوجيه وجهة عقلية بحته .

ثالثا- حجية القياس عند النحاة :القياس أصل مهم من أصول النحو العربي ، يأتي في المرتبة الثانية بعد السماع ، ولذلك جعله النحاة العرب قرينا ، يقابل في ذكر الأدلة والأصول النحوية بالسماع ، بل من النحاة من جعل القياس أساس فهم النحو وأصله الأول قال الكسائي[2] :

إنّما النحو قياس يتبع * وبه في كل أمر ينتفع

ولاهتمام العلماء بالقياس جعلوا ما شذّ قياسا وان اطرد استعمالا، لا يقاس عليه ، ويجري القياس فيما اطرد قياسا وان شذ استعمالا ، فالعبرة بصحة القياس ، يؤكد هذا المعنى ابن جني بقوله : "واعلم أن الشيء إذا اطرد في الاستعمال وشذ عن القياس فلا بد من اتباع السمع الوارد به فيه نفسه لكنه لا يتخذ أصلًا يقاس عليه غيره. ألا ترى أنك إذا سمعت: استحوذ واستصوب أديتهما بحالهما ولم تتجاوز ما ورد به السمع فيهما إلى غيرهما. ألا تراك لا تقول في استقام: استقوم ولا في استصاغ: استصوغ ولا في استباع: استبيع ولا في أعاد: أعود لو لم تسمع شيئًا من ذلك قياسًا على قولهم: أخوص الرمث. فإن كان الشيء شاذًا في السماع مطردًا في القياس تحاميت ما تحامت العرب من ذلك وجريت في نظيره على الواجب في أمثاله. من ذلك امتناعك من: وذر وودع لأنهم

[1] - انظر الإنصاف في مسائل الخلاف ، ابن الأنباري ، 1/ 31، 1/ 35، 1/ 150، 1/203 .1/ 111 وانظر: أسباب اختلاف النحاة من خلال كتاب الإنصاف، نوري حسن حامد المسلاتي ، ص203.

[2] - البيت للكسائي وهو في مطلع قصيدة في بيان فضل النحو للمتكلم باللسان العربي ، انظر: معجم الأدباء ياقوت الحموي ، 1747/4، وانباه الرواة على أنباه النحاة ، القفطي ، 2/ 267، ومعجم الشعراء، المرزباني ص 176.

لـم يقولوهمـا ولا غـرو "عليـك" أن تسـتعمل نظيرهمـا نحـو: وزن ووعـد لـو لـم تسمعهما " [1]

- **رابعا دور القياس في تطور علم اللسان العربي .**

جعـل علمـاء العربيـة القيـاس في مرتبـة عاليـة الحجيـة ، وهـذا لأنـه عمليـة عقليـة فطريـة يقـوم بهـا أفـراد الجماعـة اللغويـة كبيـرهم وصـغيرهم علـى السـواء ، ولأن القيـاس يضـيف إلى اللغـة صـيغا وتراكيـب لـم تعرفهـا مـن قبـل ، فمـن المعـروف في الدراسـات اللسـانية أنّ مـن أهـم خصـائص اللغـة خاصـية التطـور اللغـوي[2] ومسـايرة حالـة النـاطقين بهـا، لا فـرق بـين اللغـات الإنسـانية في ذلـك ." ولـو صـح أن يضـع الواضـع لكـل معنى لفظـا يخـتص بـه ، لكـان الحـرج الـذي تقـع فيـه اللغـة أن تضـيق المجلـدات الضـخمة عـن تـدوينها ، ويتعـذر البشـر حفـظ مـا يكفـي للمحـاولات علـى اخـتلاف فنونهـا وتبـاين وجوهـا ، فالقيـاس طريـق يسـهل بـه القيـام علـى اللغـة ووسـيلة تمكّـن الإنسـان مـن النطـق بـآلاف مـن الكلـم والجمـل دون أن تقـرع سـمعه مـن قبـل ، أو يحتـاج في الوثـوق مـن صـحة عربيتهـا إلـى مطالعـة كتـب اللغـة أو الدواوين الجامعة لمنثور العرب ومنظومها " [3]

- **خامسا : القياس من أهم خصائص المذهب البصري في النحو العربي.**

[1] - الخصائص ، ابن جني 100/1.

[2] - حـول مفهـوم التطـور اللغـوي ، وخصائصـه وضـرورته للغـات ، وطبيعتـه في العربيـة. انظـر: التطـور اللغـوي ، مظـاهره وعللـه وقوانينـه ، رمضـان عبـد التـواب ، ص 7، ومـا بعـدها، والتطـور اللغـوي التـاريخي إبـراهيم السـمرائي ، ص26، واللغة والمجتمع ،د علي عبد الواحد وافي ، ص19

[3] - القياس ، محمد الخضر حسين ، ص 24.

يعدّ القياس من أكبر ميزة نحاة البصرة [1]" الذين فضلوا القياس وآمنو بسلطانه ، وجروا عليه وأهدروا ماعداه، فإذا رأو لغتين : لغة تسير على القياس ،ولغة لا تسير عليه فضلوا التي تسير عليه وضعفوا من قيمة غيرها " [2]

كما أنكروا على من لم يهتم بالقياس، وجعلوا لا سبيل للخوض في علم النحو دون قياس، فكتب النحو كلها أقيسة ولولا القياس لما تمكن النحاة من صياغة الكثير من القواعد[3] وذكر ابن الأنباري أن الإجماع قائم على الأخذ بالقياس فإذا قال العربي:"ـ كتب زيد ـــ يجاز أن يسند هذا الفعل إلى كل اسم مسمى تصح منه الكتابة، عربيا كان أو أعجميا، وكذلك القول في عوامل النحو الرافعة والناصبة والجارة والجازمة فإنه يجوز إدخال كل عامل منها على ما لا يدخل تحت الحصر من المعمولات، و إثبات ما لا يدخل تحت الحصر بطريق النقل وحده محال."[4] .

المحاضرة الثامنة:

أركان القياس وشروطها عند النحاة

صار علماء العربية على نحو علماء أصول الفقه من تقسم القياس إلى أربعة أركان هي : **الأصل** ، **والفرع** ، **والعلة** ، **والحكم** ، وفيما يلي تعريف بكل ركن من هذه الأركان وبيان لشروطه .

أولا:ـــ الأصل: " المقيس عليه " وهو اللغة المسموعة ، المنقولة عن العرب الفصحاء سواء كان ذلك المنقول بواسطة الرواية أو السماع عنهم ، وقد

[1] - انظر في تمسك نحاة البصرة بالقياس حتى كان من خصائص النحو البصري ،من تاريخ النحو العربي ، مجدي محمد حسين ، 57. ومن تاريخ النحو سعيد الأفغاني، ص70 . ومدرسة الكوفة ومنهجها في دراسة اللغة والنحو، مهدي المخزومي ص49.

[2] - ضحى الإسلام ، أحمد أمين ،2/ 295.

[3] - انظر: الخصائص، ابن جني، 45/2

[4] - لمع الأدلة في أصول النحو، ابن الأنباري ،ص 98

اصطلح عليه ابن الأنباري بالنقل ويشمل " الكلام العربي الفصيح المنقول بالنقل الصحيح ، الخارج عن حد القلة إلى حد الكثرة "[1]

فمن خلال كلام ابن الأنباري نلاحظ أن المنقول عن العرب لابد له من شروط ، بعضها يتعلق بالرواية وصحتها وبعضها يتعلق بالنص المروي من حيث درجة فصاحته ، ولذا فقد اختلف النحاة في حجية المسموع والعمل به حسب مصدره ، فليست القبائل العربية كلها على درجة واحدة من الفصاحة فنلاحظ نحاة الكوفة أكثر تحررا في أمر اللغة المسموعة ، خلافا للبصريين الذين وقفوا سماعهم على لغات معينة، ودققوا في نقل الشواهد[2]، وأهم ما يستوقفنا في هذه المسألة هو تحديد عصور الاستشهاد ، وتحديد رقعة الفصاحة للمتكلم العربي ، زمانا ومكانا كما بيّنا في الاحتجاج بكلام العرب وشروطه.

ولما كان المنقول عن العرب يختلف من حيث الكثرة والقلة ومن حيث الاطراد والشذوذ ، صنف علماء العربية اللغة المسموعة إلى كثير مطرد ، وآخر قليل شاذ والأصل في القياس أن يكون على الكثير والمطرد سواء كان نصا أو قاعدة أو حكما مستنبطا لا يتعارض مع المنقول والقواعد المقررة [3].ويمكن أن أجمل أحكام المقيس عليه أو الأصل فيما يلي [4]:

---

[1] -لمع الأدلة ص 81.

[2] - حول مسألة الاحتجاج بالنصوص المسموعة ، واللغة التي يقاس عليها عند النحاة، وانتقاء اللغة وكيفة تعامل نحاة الكوفة ونحاة البصرة مع النصوص المروية انظر: الاقتراح للسيوطي ، ص 423.، المزهر في علوم اللغة وأنواعها، السيوطي، 167/1 البحث اللغوي عند العرب، أحمد مختار عمر، ص ،49 واللغة والنحو بين القديم والحديث، ، عباس حسن، ص .31 ومن تاريخ النحو سعيد الأفغاني ص 72. ودراسات في فقه اللغة ، صبحي الصالح ص 112.

[3] - انظر: مدخل إلى أصول النحو، محمد خان، ص 51 ،

[4] - انظر أحكام المقيس عليه في : القياس في النحو العربي نشأته وتطوره د سعيد جاسم الزبيدي ، ص 21، والقياس في اللغة العربية ، محمد الخضر حسين ص 28 ، والاقتراح ، السيوطي ص 82. والأصول تمام حسان ص 180.وأصول النحو العربي ، محمد عيد 76 ، وأصول النحو سعيد الأفغاني ، ص 108.

1- أن يكون مطردا في الاستعمال والقياس ، وذلك في جميع صوره وأحواله ، ومن أمثلته في كلامنا : قام زيد ، ضربت عمرا ، ومررت بزيد ، ومنه المنصوب بأدوات النصب وحروفه ، والمجرور بحروف الجر ، والجزم بأدوات الجزم وحروفه ، وغير ذلك مما هو جار في الاستعمال قوي في القياس ، وفي هذه الحالة يكون الأصل أو المقيس عليه مطردا استعمالا وقياسا وهي الغاية المطلوبة من القياس في اللغة [1]

2 - أن لا يكون شاذا في الاستعمال ، ضعيفا في القياس كحذف نون التوكيد من قول الشاعر[2] :

اضرب عنك الهموم طارقها * ضربك بالسّوط قونس الفرس

فقد ضعف علماء العربية هذا الوجه ، وهو حذف نون التوكيد ، واعتبروه من الشاذ استعمالا قال ابن جني " قالوا أراد: "اضربن عنك " فحذف نون التوكيد وهذا من الشذوذ في الاستعمال على ما تراه ومن الضعف في القياس على ما أذكره لك"[3] . واعتبر بعض النحاة أن هذا الحذف يندر ويقل لغير ساكن ولا وقف[4] واعتبره آخرون أن هذا من قبيل الضرورة الشعرية[5] ، وفي ذلك دلالة صريحة على الندرة استعمالا وقياسا.

---

[1] - انظر: الخصائص، ابن جني ، 1/ 97

[2] - البيت منسوب لطرفة ابن العبد ، وقيل هو من الأبيات المصنوعة عليه ، وقد نسبته بعض مصادر العربية له ،وفي بعضها دون نسبة ، وهو غير موجود بديوانه ، ينظر: لسان العرب ابن منظور ، مادة قنس 6/ 183، والنوادر في اللغة ، ابي زيد الأنصاري ص 165، وخزانة الأدب ، البغدادي ، 11/ 450، وشرح المفصل ، ابن يعيش ، 4/ 143، والخصائص ، ابن جني 1/ 127 ، وشرح الأشموني على الألفية 3/ 130

[3] - الخصائص ، ابن جني ،1/ 127

[4] - انظر: حاشية الصبان على شرح الأشموني لألفية ابن مالك ،3/ 334 ، وشرح الشواهد الكبرى، بدر الدين العيني 4/ 1813

[5] - يذكر السيرافي وابن هشام أن هذا الحذف من باب الضرورة الشعرية ، انظر: مغني اللبيب 842/1 ، وشرح كتاب سيبويه ،السيرافي 1/ 219.

3 - أن لا يكون شاذا في الاستعمال ، مطردا في القياس ، وفي هذا النوع يضع لنا ابن جني قاعدة وهي : أ ن نستعمل ما استعملته العرب ، وأن نجز ما أجازوا " وإلا تحاميت ما تحامت العرب من ذلك وجريت في نظيره على الواجب في أمثاله "[1] ومن أمثلته :

ـ عدم استعمال أن بعد كاد ، في نحو كاد زيد أن يقوم ، فمثله قليل شاذ في الاستعمال ، جائز غير مأبيا ولا قبيحا قياسا[2] .

4- أن لا يكون مطردا في الاستعمال شاذ في القياس ، فإذا كان كذلك ، فلابد من اتباع صيغة المسموع الوارد فيه نفسه ، ولايتخذ أصلا يقاس عليه غيره ومن أمثلته في كلام العرب :

ـ استصوبت الأمر، ولا يقال: استصبت الشيء ومنه استحوذ، والأصل قياسا استحاذ وعليه جاء في قوله تعالى ﴿**اسْتَحْوَذَ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ فَأَنْسَاهُمْ ذِكْرَ اللَّهِ** ﴾[3]، وَاسْتَحْوَذَ شَاذٌّ فِي الْقِيَاسِ فَصِيحٌ فِي الِاسْتِعْمَالِ[4] وهو مما يؤخذ سماعا ولا يقاس عليه[5] ، وورد عن العرب قولهم : أغيلت المرأة[6]، واستنوق الجمل[7]، واستتيست الشاة، وغير ذلك[8]

---

[1] - الخصائص ، ابن جني 1/ 99

[2] - الخصائص ، ابن جني ، 100/1

[3] - المجادلة ، الآية : 19

[4] - وهو قول أبو حيان في البحر المحيط 130/10،

[5] - انظر إعراب القرآن ، النحاس ،4 / 381

[6] - يقال: أغيلت المرأة ولدها إذا أرضعته لبنا وهي حامل ، انظر تاج اللغة وصحاح العربية ، الجوهري،5/ 1787.

[7] - يقال استنوق الجمل أي تشبه بالناقة ، وهو مثل يضرب للتخليط ، وأول من قاله طرفة انظر: مجمع الأمثال للميداني 93/2 ، والمصباح المنير، الفيومي 2/ 631

[8] - انظر هذه الأمثلة المسموعة في : الخصائص 1/ 119 الاقتراح ، السيوطي 82

5-ــ أن لا يكــون شــاذا أو ضــعيفا فــي الاســتعمال والقيــاس، ومثــل هــذا لا يجــوز القيــاس عليــه ، ولا يــرد غيــره إليــه ، وأمثلتــه رفــع المفعــول ، أو جــر الفاعــل أو رفــع المضــاف إليــه فمثــل هــذا كلــه لا يقبــل كلامــا ، ويجــب رده لمخالفتــه القيــاس والسماع معا ، ومن أمثلته قول الشاعر:

له زجل كأنه صوت حاد *. إذا طلب الوسيقة أو زمير[1]

فضــعفه ابــن جني واعتبــره "لــيس على حــد الوصــل ولا على حــد الوقــف"[2] بينمــا اعتبــره ســيبويه مــن بــاب الضــرورة الشــعرية[3]، وهــي حــذف الــواو الواقعــة صــلةً للضــمير الغائــب وهــو الهــاء في "كأنــه"؛ إجــراءً للوصــل مجــرى الوقــف. واعتبــاره عنــد إمام النحاة ضرورة يعني أنه خلاف الأصل .

6 - لا تعــد الكثــرة شــرطا في المقــيس عليــه ، فقــد يقــاس على القليــل لموافقتــه القيــاس، ويكــون غيــره أكثر منــه فــلا يقــاس عليــه لمخالفتــه القيــاس ، فــالعبرة ليســت بــالكثرة في الأصــل إنمــا بقــوة موافقــة القيــاس ومثــل لــه ابــن جني بــ : " قــولهم في النســب إلى شــنوءة: شــنئي؛ فلــك -مــن بعــد- أن تقــول في الإضــافة إلى قتوبــة: قتبي وإلى ركوبــة: ركبي وإلى حلوبــة: حلبي قياسًــا على شــنئي. وذلــك أنهــم أجــروا فعولــة مجــرى فعيلــة"[4] فهــذا الأصــل وإن كــان واحــد فإنــه يصــح القيــاس عليــه ولا حــرج و" أمــا مــا هــو أكثر مــن بــاب شــنئي، ولا يجــوز القيــاس عليــه لأنــه لــم يكــن هــو على قيــاس، فقــولهم في ثقيــف: ثقفي، وفي قــريش: قرشي، وفي ســليم: ســلمي. فهــذا وإن كــان أكثر

[1] - البيــت ينســب للشــماخ بــن ضــرار الغطفــاني وهــو مــن شــواهد ســيبويه في الكتــاب 1/ 30 وابــن جني في الخصــائص 1/ 128 وابــن الأنبــاري في الانصــاف في مســائل الخــلاف 2/ 420، وشــرح التســهيل لابــن مالــك 1/ 132 وفي ديــوان الشــماخ ورد شــطره الأول قولــه : لــه زجــل تقــول : أصــوت حــاد انظــر: ديــوان الشــماخ ص 155. والمعجــم المفصــل في شواهد العربية ، أميل بديع يعقوب ،3/ 382

[2] - الخصائص ، ابن جني ، 1/ 128

[3] - انظــر: الكتــاب ، ســيبويه ، 1/ 30، شــرح أبيــات ســيبويه ، الســيرافي 1/ 292، وهمــع الهوامــع شــرح جمــع الجوامع ، السيوطي 1/ 230

[4] - الخصائص ، ابن جني ، 116/1

من شئ فإنه عند سيبويه[1] ضعيف في القياس. فلا يجيز على هذا في سعيد سعدي، ولا في كريم كرمي."[2] وعليه فالكثرة لايعتد بها في المقيس إنما الشأن في صحة الوزن واللفظ وموافقته لقياس العربية.

7 - ألا يكون مما يحتمله القياس ولم يرد به الاستعمال ففي ذلك من التمحل والتعقيد ما تتعداه الوجوه الإعرابية فلا تنتظم القواعد المطردة ،ويمثل لهذا النوع الأفعال التي وردت مصادرها ورفظت هي ، نحو قولهم : فاظ الميت يفيظ فيظا وفوظا ، وكذلك الأين للأعياء لم يستعملوا منه فعلا، ووما يجيزه القياس ولم يرد به الاستعمال خبر العمر والأيمن من قولهم لعمرك لأقومن ، ولأيمن الله لانطلقن ، فلكل مبتدأ منهما خبر محذوف وأصل الكلام مع وجود الخبر لعمرك ما أقسم به لأقومن ، ولأيمن الله ما أحلف به لأنطلقن ، وقد حذف الخبر وعوضه طول الكلام في الجملة ، وكان جواب القسم عوضاعن الخبر[3]

8 - إذا كان المقيس عليه ضرورة ، فنتعامل مع الضرورة بقدرها ونتبع ما سنته العرب في الضرورة ، قال ابن جني " سألت أبا علي رحمه الله عن هذا فقال: كما جاز أن نقيس منثورنا على منثورهم فكذلك يجوز لنا أن نقيس شعرنا على شعرهم. فما أجازته الضرورة لهم أجازته لنا وما حظرته عليهم حظرته علينا.وإذا كان كذلك فما كان من أحسن ضروراتهم، فليكن من أحسن ضروراتنا، وما كان من أقبحها عندهم فليكن من أقبحها عندنا. وما بين ذلك بين ذلك." [4] ، فالجواب في حد ذاته قياس ، فقد صور مسألة الضرورة في كلام العربي تصويرا عقليا بينا واضحا ، فقد حدد معالم الضرورة في الكلام العربي ، وبين الوجه الحسن من القبيح ، فهو معيار دقيق في التعامل مع مسائل الضرورة في

[1] - الكتاب ، سيبويه 3/ 339

[2] - الخصائص ، ابن جني ، 117/1

[3] - انظر: الخصائص، ابن جني ،1/ 393،

[4] - الخصائص ، ابن جني ، 1/ 325.

النصوص العربية ، بحيث لايترك القياس عندها بأكمله ولا يؤخذ دون قيد ، فكما نقيس أشعارنا على أشعارهم ومنثورنا على منثورهم نقيس ما يعترضنا من ضرورة على ما اعترضهم وبذلك نعطي الوجه الحسن لهذه اللغة الكريمة

9- قد يتعدد المقيس عليه ، مع وحدة الحكم ، ومن أمثلته: أي في الاستفهام والشرط فإنها تعرب قياسا على نظيرتها بعض، وعلى نقيضها كل[1] ، وهذا لأن العرب تحمل الشيء على ضده كما تحمله على نظيره[2] .

هذه أهم الأحكام النحوية المتعلقة بالأصل أو المقيس عليه ، وإنما وقفت عندها وبينت أهم أحكامها على اعتبار أن المقيس عليه هو منطلق القياس ، ومن هنا جاء اهتمام العلماء به فأعطوه عناية فائقة وتتبعوا المطرد والشاذ وما كان على سبيل الضرورة والاختيار بهدف ضبط القياس وحسن تأسيه من أول ركن .

ثانيا- المقيس : وهو الركن الثاني من أركان القياس ، ويسمى الفرع ،وهو الذي يراد إلحاقه بالأصل، فيأخذ حكمه فيكون المقيس ما حمل على كلام العرب إما من حيث التركيب ، أي تركيب الكلام على منوال ما نسمعه عن العرب الفصحاء ، أو ما نقرره من أحكام حملا على كلامهم وفي هذا يقول ابن جني "ألا ترى أنك إذا سمعت "قام زيد" أجزت أنت "ظرف خالد، وحمق بشر"، وكان ما قسته عربيا كالذي قسته عليه؛ لأنك لم تسمع من العرب أنت ولا غيرك اسم كل فاعل ومفعول، وإنما سمعتَ بعضا فجعلتَهُ أصلا وقستَ عليه ما لم تسمع."[3] ولا يشترط في المقيس عليه أن يكون مطابقا تماما للأصل وأن يساويه في أحكامه

[1] - ومن أمثلة أي الاستفهامية في القرآن الكريم قوله تعالى : "أَيُّ الْفَرِيقَيْنِ خَيْرٌ مَقَامًا وَأَحْسَنُ نَدِيًّا" [سورة مريم الآية :73،] ومن أمثلة أي الشرطية في القرآن الكريم قوله تعالى : " أَيَّمَا الْأَجَلَيْنِ قَضَيْتُ فَلا عُدْوانَ عَلَيَّ" [القصص، الآية :28] وانظر إعراب أي في : معجم الإعراب والإملاء ، إميل بديع يعقوب ، ص 105، ومعجم الأدوات في القرآن الكريم ، راجي الأسمر، ص 95 وانظر: الاقتراح ، السيوطي ص 91

[2] - انظر حمل الشيء على ضده كحمله على نظيره عند العرب في : الإنصاف في مسائل الخلاف ابن الأنباري ، 1/ 302.، 2/ 430، 440، 516.

[3] - المنصف لابن جني ،في شرح كتاب التصريف للمازني ، ،ص 180

كلها وفي هذا يقول ابن الأنباري : " ليس من شرط القياس أن يكون المقيس مساويًا للمقيس عليه في جميع أحكامه، بل لا بُدّ أن يكون بينهما مُغَاير في بعض أحكامه." [1]

ثالثا: أنواع القياس بحسب المقيس:

من خلال الاستقراء والتتبع لأقيسة النحويين العرب ،يتبين لي أن القياس بحسب نوع المقيس نوعان هما : قياس النصوص ، وقياس الظواهر أو الأحكام [2].

ـ **1- قياس النصوص**: وهو ما يكون فيه القياس استعمالا وعملا ، بأن نبني الجمل والتراكيب والصيغ التي لم تسمع على جمل وتراكيب وصيغ سمعت من قبل وهي موجودة في المدونة اللغوية المنقولة والمسموعة ، وهذا النوع في حقيقته يطلبه المجتمع ، فهو ضرورة اجتماعية يمليها التطور والظروف الاجتماعية لجماعة المتكلمين بأي لغة من اللغات[3] ، وهذا حتى تواكب اللغة حياة المتكلمين ، كما أنه أسلوب طبيعي تلجأ إليه اللغة لتزيد حصيلتها ، وتنموا مفرداتها عن طريق القياس[4] .

[1] - الانصاف في مسائل الخلاف ، ابن الأنباري 1/ 133.

[2] - انظر هذا التقسيم في : أصول التفكير النحوي ، علي أبو المكارم ، ص 78، والأصول تمام حسان ص 176، والقياس في النحو العربي نشأته وتطوره د ، سعيد جاسم الزبيدي ص 25، وأصول النحو دراسة في فكر ابن الأنباري ، د محمد سالم صالح ص 325،

[3] - حول الضرورة الاجتماعية للقياس ، انظر: اللغة والنحو بين القديم والحديث ، عباس حسن ، ص 13 - 69 ، وأصول التفكير النحوي علي أبو المكارم ، ص 78، ومن أسرار اللغة ، إبراهيم أنيس ، ص15.

[4] - حول أهمية القياس ودوره في ثراء اللغة وتطورها ، انظر: القياس اللغوي وأهميته في تطوير اللغة ، شاكر طوفان العيساوي ،بحث منشور في مجلة اللسان العربي ، مجلة اللسان العربي ، مجلة دورية للأبحاث اللغوية ونشاط الترجمة ، تصدر عن مكتب تنسيق التعريب بالرباط ، المملكة المغربية، المنظمة العربية للتربية والثقافة، مجلد 14 ، 1/ 24

ويدخل في هذا النوع " المقيس من التراكيب يقاس على أصل وضع الجملة من ذكر أوحذف وإظهار وإضمار وصل وفصل ورتبة أو تقديم أو تأخير"[1] وكل ما له علاقة بالجملة من طريقة نظمها وترتيب كلماتها .

2-ـ قياس الظواهر أو الأحكام: ،وفي هذا النوع نلاحظ أن المقيس عليه عند النحاة ليس نصا منقولا أو كلاما مرويا عن العرب الفصحاء كما في النوع الأول ، وإنما نجد القياس ينطلق بناء على حكم كلي أو قاعدة عامة تقررت عند النحاة ، فهو قياس على القواعد والأحكام لا على النصوص ، وكانوا يسمونه بالحمل أي حمل حكم على حكم سبقه للتشابه القائم بينهما[2] كما أننا نرى فيه دائما نقل الحكم من الأصل إلى الفرع . والهدف من هذا النوع من القياس طرد القواعد والأحكام وتأصيلها وقد كثر عند النحاة وتعددت أمثلته [3]

ثالثا: العلة : وتعد الركن الثالث من أركان القياس النحوي ،وهي ما يربط ويجمع بين طرفي القياس وهما المقيس والمقيس عليه ، ولذا أطلق عليها بعض النحاة " الجامع "[4]وهي السبب الذي تحقق في المقيس عليه فأوجب له حكما وتحقق في المقيس أيضا فألحق به فأخذ حكمه [5].

كما يعد علة كل تبرير وتدليل وتفسير لحكم نحوي [6]،أو ظاهرة نحوية متشابهة أو أو مطردة[1] **ومثال ذلك** : أن يقول لك قائل في نحو: " قام القوم إلا زيدًا " لم

---

[1] - الأصول تمام ، حسان ص 174.

[2] - انظر: الأصول تمام حسان ص 174

[3] - انظر: أصول النحو في فكر ابن الأنباري، محمد سالم صالح، ص 325. وانظر: في النحو العربي ، نقد وتوجيه ، د مهدي المخزومي ص 22.

[4] - وهو اصطلاح السيوطي في الاقتراح وتابعه بعض المعاصرين ومنهم د علي أبو المكارم ، والدكتور جاسم الزبيدي ، انظر: الاقتراح ص 103، وأصول التفكير النحوي، علي أبو المكارم، ص 108 ، والقياس نشأته وتطوره، جاسم الزبيدي ،ص 26.

[5] - أصول التفكير النحوي، علي أبو المكارم، ص 108.

[6] - معجم المصطلحات النحوية والصرفية ،محمد سمير نجيب اللبدي ص 157

نصبت زيد؟ فتقول لأنه مستثنى . وله من بعد أن يقول ولم نصبت المستثنى ؟ فتجيب لأنه فضلة . ولو شئت أجبت بهذا مبتدئا فقلت إنما نصبت زيدا في نحو: " قام القوم إلا زيدًا "[2] لأنه فضلة ، فكل هذه التبريرات لحكم النصب لزيد في المثال السابق يعد علة للحكم ، فكل حكم له فسر بنظيره أو إلحق به نظرا لتساويهما في مبدأ الحكم فهو علة ، فهي التي تبرره وتوجبه .

ويعد أول من تكلم في العلل النحويه هو الخليل بن أحمد الفراهيدي ، عندما سئل أعن العرب أخذت هذه العلل أم اخترعتها من نفسك؟ فأجاب : "إن العرب نطقت على سجيتها وطباعها، وعرفت مواقع كلامها وقام عقولها عللله وإن لم ينقل ذلك عنها وعللت بما عندي أنه علة لما عللله منه فإن أصبت العلة فهو الذي التمست ."[3]

وبهذا التأسيس النظري للعلة أخذت العلة حظا وافرا من الدرس النحوي ، فانبرى النحاة بعد الخليل ابن أحمد ينا قشون العلل النحوية حتى أفردوا لها مؤلفات مستقلة ، يعرفون بها ويشرحون مسالكها ومن أشهر هذه المؤلفات العلل في النحو لقطرب ، وعلل النحو لابن كيسان ، والإيضاح في علل النحو للزجاجي ، وعلل النحو لابن الوراق ، واللباب في علل البناء والإعراب العكبري، وغير ذلك من المصنفات [4] .

---

[1] - قد يجمع بين المقيس والمقيس عليه علة وشبه وطرد ، فأما الشبه والطرد فهما خلاف العلة ، لأن الشبه في القياس أن يجمع الفرع على الأصل بضرب من الشبه غير العلة التي علق عليها الحكم في الأصل ، وأما الطرد فهو فقدان المناسبة والإخالة بين المقيس والمقيس عليه مع وجود الحكم ، وعليه فالشبه والطرد يشتبهان مع العلة من وجه ويختلفان معها من وجه آخر وقد فرق ابن الأنباري بين قياس الشبه وقياس الطرد وقياس العلة وجعل كل من هذه الأقسام قسما منفردا .انظر لمع الأدلة في أصول النحو ص 105، وانظر أصول النحو دراسة في فكر ابن الأنباري ،د محمد سالم صالح ، ص 333، وأصول التفكير النحوي ، د علي أبو المكارم ص 108.

[2] - انظر: الخصائص ابن جني ، 1/ 175، والاقتراح ، السيوطي ص 116.

[3] - انظر الإيضاح في علل النحو، الزجاجي ص 65 .

[4] - انظر: كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون ، حاجي خليفة 2/ 1160 ، الفهرست لابن النديم ص 109 ، والنحو العربي مازن المبارك ، ص 69.

وقد قسم الزجاجي العلل إلى ثلاث أقسام ، علل تعليمية ،وعلل قياسية ، وعلل جدلية نظرية وتفصيل ذلك كما يلي :

1 ـــ العلل التعليمية: وهي التي يتوصل بها إلى ضبط الكلام العربي ، كرفع الاسم المسند إليه لكونه مبتدأ أو فاعلا، أو نصب الاسم لكونه متأثر بعامل مثل قولنا إن زيدا ناجح فإن قيل ما هو السبب في نصب زيد قلنا لعلة وهي دخول إن الناصبة علية ، فهذا التبرير ضروري لكل متعلم للنحو ولذلك سميت العلة فيه تعليمية .

2- العلل القياسية : وهي التي يتوصل بها إلى أصل الحكم بالاعتماد أو بافتراض شبه بين المقيس والمقيس عليه ، والزجاجي لايعرفها ولكنه يمثل لها فيقول : " وأما العلة القياسية ، فأن يقال لمن قال نصبت زيدا بإن في قوله إن زيد قائم ،لم وجب أن تنصب إن الاسم في إن زيدا قائم فيقال لأنها وأخواتها ضارعت الفعل المتعدي إلى مفعول فحملت عليه فأعملت إعماله لما ضارعته "[1] وعليه فالعلة القياسية يمكن تعريفها : بقولنا : هي ما يمكن فيها حمل الكلام المتشابه من جهة اللفظ أو من جهة المعنى بعضه على بعض ، ويقع ظن النحوي أن الحكم قائم عليها من جهة الشبه القائم بين المقيس والمقيس عليه[2] .

3 ـ العلة الجدلية : وهي ما كان أساسها الجدل والافتراض ، وأساسها المنطق العقلي وغايتها إبراز منهج اللغة وأساس تفكير العربي في بيان لغته[3] ومثل لها الزجاجي بقوله : " وأما العلة الجدلية النظرية فكل ما يعتل به في باب إن بعد هذا مثل أن يقال في إن وأخواتها من أي الجهات شابهت إن وأخواتها الأفعال

[1] - الإيضاح في علل النحو ، الزجاجي ، ص 64

[2] - اقتبست هذا التعريف من خلال ما ذكره كل من محمد الخضر حسين في كتابه القياس في اللغة العربية ص 75، وما ذكره الدكتور محمد خان في أصول النحو ص 56.وانظر: معجم المصطلحات النحوية والصرفية محمد سمير نجيب اللبدي ص 158

[3] - انظر: المدخل إلى أصول النحو ، محمد خان ص 59 .

وبأي الأفعال شبهت أبالفعال الماضية أم المستقبلة أم الحادثة أم المتراخية أم المنقضية"[1]

وعليه فالعلة الجدلية النظرية قائمة عن تصورات عقلية ، وهي إحدى مقومات النحو التقليدي ، الذي يهتم أساسا بمعرفة العلة ، ومن منهج دراسته للظاهرة النحوية توجيه سؤال لم كان هذا هكذا ولم يكن على خلافه ، ولم كان هذا مرفوعا أو منصوبا ولم يكن غير ذلك ، ونحو ذلك مما نقرأه في مباحث كتب النحو القديمة[2] ولذلك ارتبط تعليل الظواهر النحوية بالتصورات العقلية في إطار المنطق الأرسطي[3] ، وبهذا الطريقة مثلت دراسة العللة الجدلية في النحو العربي منهجا عقليا بحتا في دراسة الأقيسة النحوية .ومناقشة المسألة مناقشة عقلية بعيدا عن القواعد اللسانية القائمة عن وصف الظاهرة النحوية ثم تحليلها على مستوى الطريقة المعروفة التي سنتها العرب في كلامها.

والذي نلاحظه أثناء دراستنا للعلة النحوية بأنواعها الثلاثة ، أنها بدأت وصفية ، ثم تطورت بعد اتصال النحاة بالمنطق الأرسطي ، ولذا تغيرت حدودها وأبعادها ومناهجها ، وأصبحت القضية النحوية معللة بعلل كلامية بدل التعليل اللغوي والنحوي .

وقد وقف النحاة من التعليل النحوي موقفين مختلفين[4] فذهب الخليل بن أحمد أن هذه العلل مجرد وسائل لإدراك ضوابط اللغة وليس من الضروري أن يكون للعرب قصد في إنشاءها عند كلامهم لأن العربي تكلم على مستوى سليقته

[1] - الايضاح في علل النحو ، الزجاجي ، ص 164.

[2] - انظر: النحو العربي والدرس الحديث ، عبده الراجحي ، ص 46

[3] - انظر الفكر النحوي عند العرب أصوله ومناهجه ، 396.

[4] - انظر المدخل إلى أصول النحو ، محمد خان ص 59 .

وملكته[1]، بينما ذهب ابن جني إلى أن للعرب وعيا بالعلل وإنهم قصدوها في كلامهم وتمثلوا موجباتها ولذلك قال:" باب في أن العرب قد أرادت من العلل والأغراض ما نسبناه إليها، وحملناه عليها: اعلم أن هذا موضع في تثبيته وتمكينه منفعة ظاهرة وللنفس به مسكة وعصمة؛ لأن فيه تصحيح ما ندعيه على العرب: من أنها أرادت كذا لكذا وفعلت كذا لكذا. وهو أحزم لها وأجمل بها وأدل على الحكمة المنسوبة إليها، من أن تكون تكلفت ما تكلفته: من استمرارها على وتيرة واحدة وتقريها منهجًا واحدًا، تراعيه وتلاحظه وتتحمل لذلك مشاقه وكلفه وتعتذر من تقصير إن جرى وقتًا منها في شيء منه. وليس يجوز أن يكون ذلك كله في كل لغة لهم، وعند كل قوم منهم حتى لا يختلف ولا ينتقض ولا يتهاجر على كثرتهم وسعة بلادهم وطول عهد زمان هذه اللغة لهم وتصرفها على ألسنتهم اتفاقًا وقع حتى لم يختلف فيه اثنان، ولا تنازعه فريقان إلا وهم له مريدون وبسياقه على أوضاعهم فيه معنيون؛ ألا ترى إلى اطراد رفع الفاعل ونصب المفعول والجر بحروف الجر والنصب بحروفه والجزم بحروفه وغير ذلك"[2]

ومقتضى كلام ابن جني يؤكد لنا عناية العرب بالتعليل ، واعتمادهم قاعدة عملية في كلامهم ، يتبعونها أثناء خطابهم ، والحقيقة أن هذا المذهب وإن توفرت له شواهد من الكلام الفصيح ، إلى أن العامل التاريخي لواقع العرب ومستواهم

[1] - وهي علل وردت بأسلوب أقرب للجزم والتقرير منه إلى الفرض والتخيل والجدل ، فليس فيها براهين تؤيدها ولم تكن في نفوس أصحابها حاجة إلى أن يفترضوا ردودا عليها ليؤسسوا منهجا جدليا في النحو ، وكان البحث عن الشاهد عندهم وتفسير معناه ودلالته النحوية هو أساس البحث النحوي ، ولذا عاشت اللغة في ألسنتهم حية وفي عقولهم نشطة عندهم ، ومذهب الخليل هو مذهب سيبويه تلميذه من بعده وظل إلى آخر القرن الثاني ، ليأتي في القرن الثالث أبو العباس محمد بن يزيد المبرد فيتخذ من التعليل سلاحا للمناقشة والبحث فخالف سيبويه في كثير من المسائل نظرا للاختلاف في العلة . انظر النحو العربي ، العلة النحوية نشأتها وتطورها ، مازن المبارك ، ص 58 وما بعدها .

[2] - الخصائص ابن جني ، 1/ 238، 239

الفكري يبطل ما ذهب إليه ابن جني ، وجمهور النحاة من بعده [1] فالعربي تكلم على سجته وفطرته فلم يكن يعرف المنطق ولا الجدل الذي تقيم به العلل .

رابعا- الحكم : ويعد الركن الرابع من أركان القياس ، وفائدته العملية ، والهدف المنشود من إنشائه ، كما يعد الحكم في القياس نتيجة لبحث عقلي ، يتوصل إليه المجتهد في النحو أو في الفقه من أجل إلحاق ما لا نص فيه بما ورد فيه النص أو بيان ما لم يتضح حكمه بما اتضح وبان حكمه .

فكل قضية غير منصوص عنها ، أو لم يرد شاهد مباشر ببيان حكمها فإننا نبحث عن مدى ارتباطها بكلام العرب من حيث الوجوب أو المنع أو الرخصة أو الضعف أو القبح أو خلاف الأولى وهذا كله لا يمكن معرفته إلا بالنص المسموع أو القياس العقلي وذلك بملاحظة العلل وإعطاء الحكم .

وقد استعمل النحاة مصطلح الحكم بعد القياس فيما يلزم من الأمور لزوم الحكم المقضي به والذي لا يلزم أن يتأخر عن القضية النحوية محل النظر في القياس .فقرروا بعد الاستقراء والسماع أن الفاعل مرفوع ، وأن المفعول منصوب ، وأن المبتدأ لا يجوز كونه نكرة مع غياب الفائدة ، ونحو ذلك من الأحكام المقررة في كتب النحو المطولة والمختصرة ، فإذا قال النحوي يجب الرفع ، أو يجب التقديم فمعنى ذلك أنه حكم مقضي لا يجوز للمتكلم مخالفته.[2]

وينقسم الحكم النحوي إلى ستة أقسام ذكرها السيوطي وهي :" لحكم النحوي ينقسم إلى: واجب ، وممنوع ، وحسن ، وقبيح ، وخلاف الأولى ، وجائز على

[1] - شذ من النحاة ابن مضاء القرطبي ، فلم يكن له اهتمام بالتعليل بقدر اهتمامه بالنصوص ، وأثر مذهبه الظاهري على منهجه النحوي فابتعد عن التعليل والتأويل ، وأنكر العلل التي من عمل العقل ، ولا علاقة للغة العرب بها واهتم بالعلل الوصفية التي يتوصل بها إلى فهم كلام العربي. انظر الرد على النحاة ، ابن مضاء القرطبي ص 127، والنحو العربي أصوله ومناهجه د مزهر الياسري 394،

[2] - انظر الأصول تمام حسان، ص 197. وانظر أصول النحو في فكر ابن الأنباري، محمد سالم صالح، ص 370 . والمدخل إلى أصول النحو، محمد خان، ص 54.

السواء. فالواجب: كرفع الفاعل ، وتأخره عن الفعل ، ونصب المفعول ، وجر المضاف إليه ، وتنكير الحال والتمييز ، وغير ذلك.و الممنوع كأضداد ذلك. والحسن: كرفع المضارع الواقع جزاء بعد شرط ماض. والقبيح: كرفعه بعد شرط مضارع. وخلاف الأولى: كتقديم الفاعل في نحو: ضرب غلامه زيدا والجائز على السواء: كحذف المبتدأ ، أو الخبر ، أو إثباته حيث لا مانع من الحذف ، ولا مقتضى له."[1]

والملاحظ عن هذه الأحكام أن النحاة قد تأثروا بالفقهاء في التقسيم ، فإننا نقرأ في كتب أصول الفقه ، الواجب والمباح والرخصة وخلاف الأولى والجائز والمحرم و الممنوع وغير ذلك من أقسام الحكم الشرعي[2] ، وينقسم الحكم النحوي من حيث أصله واستمداده إلى قسمين[3]:

القسم الأول: حكم ثبت استعماله عن العرب بعد الاستقراء والتتبع لما تواتر لأحوال كلامهم ، فهذا يقاس عليه، بلا خلاف عند جميع النحاة ومنهم ابن الأنباري .

القسم الثاني: حكم ثبت بعد القياس والاستنباط ، كقياس النحاة الصفة المشبهة على اسم الفاعل ، في العمل ، وقد ثبت الحكم في هذا بالقياس والاستنباط ، فهذا النوع جوز ابن الأنباري القياس على هذا الحكم ، لأن القياس دليل ، والأصل المختلف فيه إذا قام الدليل عليه صار بمنزلة المتفق عليه[4]

---

[1] - الاقتراح ، السيوطي، 39.

[2] - انظر أقسام الحكم الشرعي عند الفقهاء في : الموافقات في أصول الشريعة ، الشاطبي 1/ 109، وتقريب الوصول إلى علم الأصول ، لابن جزي ص 169.، وشرح الورقات في أصول الفقه ، جلال الدين المحلي ص70، والوجيز في أصول الفقه ، محمد مصطفى الزحيلي 1/ 300.

[3] - انظر أصول النحو في فكر ابن الأنباري، 370

[4] - لمع الأدلة في أصول النحو ص125.

هذه هي الأحكام النحوية النظرية المتعلقة بالقياس ، ونبسط فيما يأتي أحكام تطبيقية وأمثلة عملية للقياس في المحاضرة القادمة.

المحاضرة التاسعة : تطبيقات القياس في أصول النحو

بما أن القياس النحوي هو أهم دليل استخدمه النحاة العرب رأيت أن أقدم للطلاب عمليا أمثلة تطبيقية تدخل في باب التطبيقات النحوية على القياس وهي مهمة جدا تتمثل في الأمثلة والتطبيقات الآتية :

أولا :قياس الأسماء على الأفعال في العمل : الأصل في الأسماء أن تكون معمولة لا عاملة قال ابن الخشاب: " أصل الأسماء أن تكون معربة معمولة ، كما أن أصل الأفعال أن تكون مبنية عاملة ، فما أعمل من الأسماء فمحمول على الأفعال لشبهه لفظا أو وقوعا بالأفعال "[1] وعليه فكل اسم يعمل ويؤثر في غيره فهو محمول على الفعل ومن أمثلة الأسماء العاملة اسم الفاعل حيث قرر النحاة بإجماع[2] أنه يقوم مقام فغله ، ويؤثر بنفس درجة تأثيره قال ابن الخشاب " فما عمل عمل الفعل الصريح اسم الفاعل ، وهو الصفة الجارية على الفعل المضارع في حركاته وسكناته ، كضارب وداخل ومكرم ومعط ، كل هذه الأسماء تعمل عمل أفعالها فضارب يعمل عمل يضرب ، وداخل عمل يدخل ومكرم عمل يكرم ومعط عمل يعطي ، تقول : زيد ضارب أبوه عمرا كما تقول يضرب أبوه عمرا ، وزيد معط أبوه بكرا ثوبا كما تقول : يعطي أبوه بكرا ثوبا "[3] نلاحظ أن الأسماء في كل الأمثلة التي أورده ابن الخشاب عملت عمل الأفعال ، ويمكن أن نستنتج من كل ما أوردناه أن النحاة لم قرروا العمل للأفعال وجعلوا

[1] - انظر المرتجل ، ابن الخشاب ، ص 235.

[2] - يجمع النحاة على أن اسم الفاعل يعمل عمل فعله، ويستشهدون على ذلك من الكلام الفصيح انظر: شرح تسهيل الفوائد ، ابن مالك ، 3/ 72، وشرح الأشموني على الألفية 215/2، وشرح المفصل لابن يعيش 4/ 84 والاقتراح في أصول النحو ، السيوطي ، ص 139.

[3] - انظر المرتجل ، ابن الخشاب ، ص 236

الاصل في الأسماء أن تكون معمولة ، قاسو أسماء الأفعال على أفعالها وأثبتوا لها نفس الحكم ، وهذا بعد ما شاهدوه في الكلام الفصيح كقوله تعالى : ﴿**وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً** ﴾[1] حيث عمل اسم الفاعل "جاعل" عمل فعله، فنصب المفعول "خليفة"[2] ومثله ما ورد في قول الشاعر:

وَمَا كُلُّ مَنْ يُبْدِي الْبَشَاشَةَ كَائِنًا ... أَخَاكَ إِذَا لَمْ تُلْفِهِ لَكَ مُنْجِدَا[3]

وشواهد العربية الفصيحة أكثر من أن تحصى في هذا الباب .وهي التي استشهد بها النحاة العرب على أن اسم الفاعل يعمل عمل فعله .

ثانيا ـــ قياس نائب الفاعل عن الفاعل في الرفع :حمل النحاة نائب الفاعل عن الفاعل وألزموه حركته الإعرابية قياسا عليه، قال ابن الأنباري في بيان علة رفع نائب الفاعل " فإن قيل: فَلِمَ كان ما لم يُسَمَّ فاعله مرفوعًا؟ قيل: لأنهم لَمَّا حذفوا الفاعل، أقاموا المفعول مقامه، فارتفع بإسناد الفعل إليه، كما كان يرتفع الفاعل." [4] فأصل الجملة الفعلية عند النحاة أن تتكون من فعل وفاعل ومفعول به إلا أن الفاعل قد يحذف لغرض تتطلبه الدلالة الكلامية أو الضرورة البلاغية[5]، فيأتي نائب الفاعل ليحل محله وكان النحاة يسمونه المفعول الذي لم

---

[1] - البقرة ، الآية :30

[2] - انظر: الدرر المصون في علوم الكتاب المكنون ، السمين الحلبي 1/ 253. وإعراب القرآن للنحاس 1/ 207 والإعراب المفصل ، لكتاب الله المرتل ، بهجت عبد الواحد صالح ،40/1

[3] - البيت من الشواهد النحوية التي يستدل بها النحاة في ما يتصرف من كان وأخوتها ويعمل عملها ومن ذلك اسم الفاعل ، وهو من الشواهد الغير المنسوبة لقائل ، انظر: همع الهوامع ، السيوطي 1/ 421 والمعجم المفصل في شواهد العربية ، أميل بديع يعقوب ،2/ 178والمقاصد النحوية ، شرح شواهد الألفية ، بدر الدين العيني 2/ 587

[4] - انظر ابن الأنباري: أسرار العربية ص 85. وانظر لمع الأدلة ص 93

[5] - ويعبر عنها النحاة بالأغراض المعنوية واللفظية ومنها : ـــــ أن يكون الفاعل معلوما علما تاما لدى المخاطب فيحذف كقوله تعالى "وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا "[النساء، الآية: 28،] وقد يقصد المتكلم حذف الفاعل صيانة له عن ذكر اسمه حتى لايقترن بما لايفضل ذكر اسمه معه إما خوفا منه، أ وخوفا عليه ، ومن شواهد هذا النوع قول النبي صلى الله عليه وسلم **من بلي منكم بهذه القاذورات** فليستتر» وغيرها من مقتضيات الدلالة ، وقد يكون حذف الفاعل لغرض بلاغي ومنها الإيجاز ، مثل : كأن تقول روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بدل

يسمّ فاعله وعليه " فَالجُمْلَةُ إِذَا كَانَتْ مُكَوَّنَةً مِنْ فِعْلٍ وَفَاعِلٍ وَمَفْعُولٍ بِهِ وَلَكِنْ لَمْ يُذْكَرْ فِيهَا الفَاعِلُ؛ فَفِي تِلْكِ الحَالَةِ يَقُومُ المَفْعُولُ بِهِ مَقَامَ الفَاعِلِ وَيُصْبِحُ مَرْفُوعًا"[1] ثم قاس النحاة المتأخرين عن حكم الرفع أحكاما أخرى منها عمديته في الكلام، ووجوب التأخير عن فعله، واستحقاق الاتصال به، وتأنيث الفعل لتأنيثه،[2] وهكذا قيست أحكام نائب الفاعل عن الفاعل وضبطت على منوالها عن طريق إلحاق الأحكام الكلية المتشابهة ببعضها .

ثالثاـ قياس الفعل المضارع على الأسماء في الإعراب : الأصل في الأفعال هو البناء كما أن الأصل في الأسماء هو الإعراب[3]، ومذهب جمهور النحاة على أن الفعل المضارع معرب قال ابن الأنباري : "أجمع الكوفيون والبصريون على أن الأفعال المضارعة معربة "[4] وقد ألحق النحاة الفعل المضارع بالإسم في خاصية الإعراب ،نظرا لعلاقة المشابهة القائمة بينهما من وجوه متعددة ، اشترك فيها المضارع من الأفعال مع الاسم فكانت علة سببت في إعراب المضارع ، ومن هذه الوجوه[5] :

الوجه الأول:ـ دخول لام الابتداء على الفعل المضارع وهي من خصائص الاسم كقولك إن زيدا لقائم.

روى أبو هريرة عن رسول الله ، أو استقامة السجع كقولهم : من طابت سريرته حمدت سيرته ، أو إصلاح النظم في الشعر كقول عنترة :وَإذا شَرِبْتُ فإنّنِي مُسْتَهْلَكٌ مالي، وعِرْضي وافِرٌ لم يُكْلَم

انظر أغراض حذف الفاعل في :تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد ، محب الدين الحلبي ناظر الجيش، 4/ 1613، وشرح عقود الجمان في علم المعاني والبيان ، السيوطي ص 39، أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، ابن هشام، 2/ 119. وشرح ديوان عنترة، الخطيب التبريزي،ص 169.

[1] - انظر: إيناس الناس بشرح تفاحة أبي جعفر النحاس ، حازم أحمد حسني خنفر،ص72.

[2] - انظر: أوضح المسالك لألفية ابن مالك، ابن هشام ، 2/ 120

[3] - حول قضية أصل الأسماء من حيث الإعراب والبناء ، انظر: الأصول، ابن السراج 1/ 123 والاقتراح ، السيوطي ص .119

[4] - الإنصاف في مسائل الخلاف ، ابن الأنباري 2/ 446

[5] - انظر مشابهة المضارع للاسم في : شرح المفصل لابن يعيش 4/ 210، واللباب في علل البناء والإعراب ، أبو البقاء العكبري 21/2، وحاشية الصبان على الأشموني 1/ 90

الوجه الثاني : يتردد على الاسم معاني مختلفة منها الفاعلية والمفعولية والإضافة والفارق بين هذه المعاني هو الحركة الإعرابية ، ويشترك المضارع مع الاسم في هذه الخاصية ، وذلك في بعض التراكيب الفعلية التي لانستطيع تمييز المعنى دون إعراب كقولك :" لا تأكل السمك ، وتشرب اللبن " فهذا التركيب من القول يحتمل ثلاث معاني هي[1] :

ـ النهي عن الفعلين مطلقا ولذلك يجب على المتكلم أن يجزم الفعل الأول ويعطف الثاني عليه فيأخذ حكمه كما تبعه في إعرابه .

ـ النهي عن الجمع بينهما ، ولذلك يجزم الأول مع نصب الثاني بأن مضمرة بعد واو المعية ، ومعناه : لا تأكل السمك مع شرب اللبن .

ـ النهي عن أكل السمك ، وإباحة شرب اللبن ، وذلك بأن يجزم الأول ، ويرفع الثاني على الاستئناف .

والحقيقة أن الصيغة واحدة ، والمعاني التي تحتملها مختلفة ومتعددة ، ولولا الحركة الإعرابية وتغايرها لما استطعنا التمييز بين المعاني .

ـ **الوجه الثالث**: أن المضارع يشتبه مع الاسم في ابهامه وشيوعه وتخصيصه ، وذلك كما في المضارع الوارد في قوله تعالى ﴿ **ثُمَّ كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ** ﴾[2] فالفعل تعلمون في الآية صالح للحال والاستقبال في غير التركيب[3] ، أما تصديره ب سوف جعل الفعل يتخصص بالاستقبال، وهذا الشيوع نجده في الأسماء كقولنا رجل فهو لفظ يصدق على كل رجل ، فإذا عرف أصبح يدل على رجل بعينه كقولنا رجل الدولة .

[1] - انظر هذه المعاني في : شرح ابن عقيل على الألفية ، ابن عقيل 4/ 17 وهمع الهوامع شرح جمع الجوامع ، السيوطي ،63/1 وحاشية الصبان على الأشموني 91/1

[2] - التكاثر ، الآية : 4

[3] - انظر: إرشاد السالك لألفية ابن مالك ، صبحي التميمي 1/ 50

رابعا: قياس الأسماء على غيرها من الحروف غالبا في البناء.

الأصل في الأسماء أن تكون معربة لا مبنية كما سبق وأن ذكرنا ، إلا أن النحاة ألحقوا الأسماء المبنية بالحروف ، لعلاقة المشابهة بينهما ، فكانت علة البناء في الأسماء مشابهته للحروف إذ الحروف لا تكون إلا مبنية دائما ، قال ابن مالك :

وكلّ حرف مستحق للبنا * والأصل في المبنيّ أن يسكّنا[1]

وقد حدد النحاة مشابهة الاسم للحرف في وجوه أهمها [2]:

ـ **الشبه الوضعي**: ومعناه أن يوضع الإسم في أصله على حرف واحد أو حرفين كما هو في الحروف الهجائية التي وضعت على حرف أو حرفي هجا وذلك مثل التاء والنون الواقعين في كلمة جئتنا ، فإن التاء اسم وضع على حرف واحد كالحروف الأحادية كباء الجر ولامه ، واواو العطف وفاؤه ، كما أن التاء اسم وضع على حرفين وكان قد اشتبه في وضعه مع الحروف الثنائية الوضع وذلك مثل عن ، وقد .

ـ **الشبه المعنوي** : وهو أن يتضمن الاسم معنى من المعاني التي يؤديها الحرف ، وقد أدت كثير من حروف العربية معاني الأسماء وذلك مثل: اسم الشرط متى في قولنا : متى تكتب أكتب ، فهذا الشرط الذي يؤديه الاسم يؤديه الحرف في قولنا : إن تكتب أكتب ، ولذلك بني اسم الشرط متى للمشابهة المعنوية بينه وبين حرف الشرط إن .

ـ **الشبه الاستعمالي**: ومعناه عند النحاة العرب ، أن الحروف تعمل وتؤثر في غيرها من الكلمات الأخرى ولا تتأثر ، وعاملة غير معمولة ، وقد اشتركت أسماء

[1] - انظر الألفية، ابن مالك ، باب المعرب والمبني ص 10.

[2] - انظر علاقة الأسماء بالحروف والمشابهة بينهما في : شرح ابن عقيل على الألفية 1/ 28 ، وشرح الأشموني ، على الألفية،1/ 42 والنحو الوافي ،عباس حسن، 1/ 77. وإرشاد السالك إلى ألفية ابن مالك ، صبحي التميمي،38/1 وتمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد ناظر الجيش، 1/ 236.

الأفعال مع الحروف واشتبهت معها في هذه الخاصية ، فكانت عاملة مؤثرة لا معمولة متأثرة ومن أمثلة ذلك اسم الفعل "دَارِكِ " فهو يأتي اسم فعل أمر بمعنى أدرك ، ونقول أنه مبني على الكسر لشبه بالحروف في كونه يعمل ولم يؤثر فيه عامل .

ـ **الشبه الافتقاري** : ومعناه عند النحاة أن يفتقر الاسم إلى تركيب يأتي بعده كي يوضح معناه إذ لا يتحدد معناه بغير جملة بعده ، ومثل هذا النوع من الأسماء كثير في العربية ، ومنها الأسماء الموصولة التي تفتقر في الغالب إلى جملة الصلة لتحديد معناها وكذالك إذ وإذاَ وحيثُ وغيرها فهي مفتقرة للإضافة

وهكذا نلاحظ النحاة العرب تتبعوا الاسم والحرف واستنبطوا المشابهة بينهما وأعطوها هذا التصنيف البارع ، مما يجعلنا نقتنع اقتناعا كليا بمشابهة الأسماء للحروف ، وعلى ذلك لا غرو أن نحكم على الأسماء تارة بالإعراب وتارة أخرى بالبناء ، مع أن الأصل هو الإعراب وهذا الإلحاق كان عن طريق الإلحاق وإتباع الأحكام .

خامسا: قياس جزم الفعل المضارع على جر الاسم

ذهب النحاة العرب إلى أن الفعل المضارع يكون معربا كما قد تقدم ، وقد يجزم المضارع بأدوات الجزم وكل ما يؤدي معنى الجزم ومنه قياس الفعل المجزوم على الاسم المجرور ، ومن أمثلته قوله تعالى : ﴿ **فَيَقُولَ رَبِّ لَوْلَا أَخَّرْتَنِي إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ فَأَصَّدَّقَ وَأَكُنْ مِنَ الصَّالِحِينَ**﴾[1] فقد جزم الفعل أكن في الآية نظير الجر في قول الشاعر:

[1] - المنافقون ، الآية : 10

بَدَا لِيَ أَنَّى لستُ مُدْرِكَ ما مضَى * ولا سابقٍ شيئاً إذا كان جائيا[1]

ذكر النحاة أن جزم الفعل أكن جاء نظيرا وقياسا على جر الاسم سابق في البيت ، وهو مذهب الخليل وسيبويه[2] من المتقدمين وابن مالك وابن يعيش من المتأخرين[3]

وقد علل النحاة هذا القياس بتوهم ما قبل الفعل وهو جواب طلب يجي مجزوما كما عللوا جر سابق أنه معطوف يكثر اتصاله بالباء فيكون مجرورا وعلى هذا جاء تفسير الجزم في الفعل مقيس على تفسير الجر في الاسم ، وهو شبه عقلي جعل من المسألتين على اختلافهما من حيث الظاهر مسألة واحدة من حيث القياس في الإعراب [4].

والذي نلاحظه في كل الأمثلة والنماذج السابقة الذكر، أن النحاة قد استعملوا العقل في حمل الأمثال والأشباه والنظائر التي تربط المقيس بالمقيس عليه حكما كان أو نصا، وهذا على سبيل استنباط القوانين والأصول والقواعد الكلية من أجل تنظيم المعرفة النحوية المتماثلة والمتجانسة ومحاولة التدليل لها وتفسيرها بالعقل[5] بعيدا عن استقراء كل النصوص ثم تعميم الدليل على هذه الظاهرة النحوية

[1] - البيت ينسب لزهير إبن أبي سلمى وهو موجود في ديوانه ص140 ، وانظر: شرح ديوان زهير للأعلم النحوي ص88 ، ولسان العرب ابن منظور 6/ 360، ونسبه السيرافي في شرح أبيات سيبويه لصرمة الأنصاري 1/ 53، وبلا نسبة في الخصائص 2/ 426 وهو من شواهد مغني اللبيب لابن هشام 1/ 380.

[2] - انظر الكتاب سيبويه 3/ 100.

[3] - انظر: شرح التسهيل لابن مالك 4/ 47، وشرح المفصل لابن يعيش 4/ 286

[4] - انظر كلام الدكتور مهدي المخزومي ومناقشته للمسألة في : النحو العربي نقد وتوجيه، ص 23

[5] - مبادئ في أصول النحو ، بن لعلام مخلوف، ص 167

المحور الرابع:

أدلة نحوية غير غالبة في الاستدلال على قواعد النحو

المحاضرة العاشرة:

الاستصحاب وحجيته في أصول النحو العربي

مقدمة : في هذه المحاضرة نقف على دليل من الأدلة والأصول والقواعد الكلية التي استخدمها النحاة في مناقشتهم لمسائل النحو العربي ، نعثر عنه في كتب الأصول، أو كتب الخلاف النحوي أو الإعراب وكثيرا ما يعود إليه النحوي ، في تقرير قواعده النحوية، ألا وهو دليل الاستصحاب .والمعبر عنه في النحو : "**باستصحاب الأصل**".

أولا:- تعريفه:

1- لغة: الاستصحاب في اللغة[1] مأخوذ من الجذر الثلاثي "صَحِبَ" ويأتي بمعنى طلب الصحبة والدعوة إليها، وكل شيء لاءم شيئا فقد صحبه، والصحبة المعاشرة والمحبة، واستصحب الكتاب إذا حمله معه ولازمه وجعله بمثابة صاحبه وعليك بمصاحبته أي ملازمته، ومنه جعل اسم الصحابي لمن لازم الرسول ﷺبعد إسلامه واتبعه.

2- اصطلاحا: يسمى في الاصطلاح استصحاب الأصل أو استصحاب الحال، وهو مصطلح فقهي[2] في الأساس يقصد به بقاء الأمر ما لم يوجد ما يغيّره أو استدامة ما كان ثابتا ونفي ما كان منفياً، فإذا كان الأصل في شيء الإباحة كالأطعمة فالأصل الإباحة حتى يقوم دليل التحريم، وإذا كان الأصل في أمر معين التحريم كالإبضاع[3]، فالأصل ثبات التحريم حتى يكون الدليل المبيح ونفي الحرمة وهو عقد الزواج مثلا.

---

[1] - ينظر "صحب" في: لسان العرب، ابن منظور، 519/1.

[2] - ينظر تعريف الاستصحاب عند الفقهاء واستخدامه كدليل على أحكام الشرع في: الإحكام في أصول الأحكام، الآمدي، 127/4، وميزان الأصول في نتائج العقول، أبو بكر السمرقندي، ص658، وإرشاد الفحول، الشوكاني، 174/2، ومعجم المصطلحات والألفاظ الفقهية محمد عبد الرحمان عبد المنعم، 140/1، وعلم أصول الفقه وخلاصة تاريخ التشريع، عبد الوهاب خلاف، ص 87.

[3] - يقال: الأبضاع بالفتح أو الإبضاع بكسر الهمزة، وهو: جمع بُضع، وهو مصطلح استعمله الفقهاء كناية عن النكاح واستحلال الاستمتاع بفروج النساء، نقول: باضع زوجته إذا جامعها، وقد ورد هذا المعنى في الحديث الذي رواه مسلم عن أبي ذر قوله ﷺ"وفي بضع أحدكم صدقة، قالوا: يا رسول الله، أيأتي أحدنا شهوته ويكون

والاستصحاب في أصول النحو هو امتداد لمفهومه في الفقه بالمعنى السابق، فهو كغيره من الأدلة الأخرى التي أخذها النحاة من الفقهاء، قال ابن الأنباري في تعريفه: "إبقاء حال اللفظ على ما يستحقه في الأصل عند عدم دليل النقل عن الأصل، كقولك في فعل الأمر إنما كان مبنيا؛ لأن الأصل في الأفعال البناء، وإنما ما يعرب منها لشبه الاسم، ولا دليل يدل على وجود الشبه فكان باقيا على الأصل في البناء."[1]، وقال الجرجاني: "الاستصحاب: وهو الحكم الذي يثبت في الزمان الثاني بناءً على الزمان الأول."[2]

ومن خلال رصد التعاريف المتقدمة نستنتج أن الاستصحاب دليل من الأدلة العقلية التي يستخدمها المجتهد فقيها كان أو نحويا عند غياب النص والسماع، معتمدا على حكم الأصل الثابت عقلا غير المنفي سماعا، من أجل التقرير التام لإثبات حكم الأصل.

ثانيا- حجيته:

اعتمد النحاة على الاستصحاب، واستخدموه دليلا من الأدلة العقلية لإثبات الأحكام النحوية وتقريرها قال ابن مالك: "من قال أن كان وأخواتها لا تدل على الحدث فهو مردود، بأن الأصل في كل فعل الدلالة على المعنيين[3] فلا يقبل إخراجها عن الأصل

له فيها أجر؟ قال: أرأيتم لو وضعها في حرام أكان عليه فيها وزر؟ فكذلك إذا وضعها في الحلال كان له أجر." ينظر: صحيح مسلم، باب بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف، 697/2، وحول معنى الإبضاع، ينظر: لسان العرب، مادة "بضع"، 14/8، والقاموس الفقهي لغة واصطلاحا سعدي أبو حبيب، ص37، 38، وفتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر، 88/1.

[1]- الإغراب في جدل الإعراب، ابن الانباري، ص46.

[2] - التعريفات، الجرجاني، ص22، وينظر: في تعريف الاستصحاب بهذا المفهوم، كشاف اصطلاحات الفنون، التهانوي 153/1، والكليات، أبو البقاء الكفوي، ص106.

[3] - المقصود بالمعنيين الحدث والزمان، وهو مذهب ابن مالك خلاف لابن جني وابن برهان والجرجاني الذين قالوا بدلالة الأفعال الناقصة إلا على زمن وقوع الحَدَث، ينظر: شرح التسهيل، ابن مالك، 338/1.

إلا بدليل."[1] أي أن حكم الأصل ثابت فلا يجوز نفيه إلا بدليل يثبت تغيير الحكم وينفيه، قال السيوطي: "والمسائل التي استدل فيها النحاة بالأصل كثيرة جدا لا تحصى كقولهم: الأصل في البناء السكون إلا لموجب تحريك والأصل في الحروف عدم الزيادة حتى يقوم الدليل عليها من الاشتقاق ونحوه والأصل في الأسماء الصرف والتنكير والتذكير وقبول الإضافة والإسناد."[2]

ومن خلال ما ذكره ابن مالك والسيوطي ألاحظ أن كلا منهما اعتمد الاستصحاب في تقرير الأحكام النحوية المختلفة، سواء في علامات الإعراب وهو الذي أشار إليه بالبناء والسكون، أو في الدلالة النحوية كالدلالة على الحدث والزمن والتنكير والإضافة والإسناد وغيرها.

ثالثا: الأمثلة النحوية وتطبيقات الاستصحاب في أصول النحو وفروعه.

1- **الاستصحاب في أصول النحو**: يعد ابن الأنباري أوّل منظّر في علم أصول النحو ومثلت كتبه ودراساته النحوية خير مثال لمن طبّق أصول النحو، وربط فروعه ومسائله بأصوله وأدلته .ثم تابعه النحاة وتكلموا عن هذا الدليل وبينوا حجيته ووضعوا قواعده .

أما ابن الأنباري فقد اعتبر الاستصحاب من الأدلة المعتبرة وعقد له فصلا في كتابه لمع الأدلة[3]، ومثّل له باستصحاب حال الأصل في الأسماء وهو الإعراب حتى يوجد دليل البناء، وحال الأصل في الأفعال وهو البناء حتى يوجد دليل الإعراب[4]، وهذا كله من باب التأصيل والتنظير النحوي لهذا الدليل.

---

[1] - هذا نص كلام ابن مالك، كما نقله السيوطي في الاقتراح، ونَصُّهُ كما وقفتُ عليه في شرح التسهيل هو: "الأصل في كل فعل الدلالة على المعنيين، فحكمه على العوامل المذكورة بما زعم إخراج لها عن الأصل، فلا يقبل إلا بدليل" ينظر: شرح التسهيل، ابن مالك، 338/1، وينظر: الاقتراح السيوطي ص137.

[2] - الاقتراح، السيوطي 137.

[3] - ينظر: لمع الأدلة، ابن الأنباري، ص141.

[4] - لمع الأدلة، ابن الأنباري، ص141.

2 - **الاستصحاب في مسائل النحو وفروعه** .

من حيث التطبيق النحوي فقد استخدم ابن الأنباري الاستصحاب كدليل في مصادره النحوية[1]، سواء من حيث الاحتجاج به كدليل لتأييد مذهب البصريين في كتاب الإنصاف[2]، أو الاستدلال به كحجة عقلية لتقرير القواعد المثبتة في كتابه أسرار العربية[3]، وذلك أثناء تعليل الأحكام النحوية والإعرابية في هذا الكتاب، حيث نجده في مواطن كثيرة منه متمسكا بالاستصحاب مستعينا به في حال غياب الدليل المسموع، وعدم وجود دليل العدول عن الأصل فالأصل عنده إبقاء ما كان على ما كان.، ومن أهم القواعد المقررة عنده المعبرة عن الاستصحاب قوله في الإنصاف : **"مَنْ تمسك بالأصل خرج عن عُهْدَة المطالبة بالدليل، "**[4].

ونجد النحاة بعد ما قرر ابن الأنباري هذا الأصل ونظّر له أصوليا وطبقه عمليا، ساروا على ما سار عليه في استدلالاتهم[5]

رابعا : تطبيقات ونماذج في مسائل نحوية مبنيةٌ على أصل الاستصحاب

- **التطبيق الأول: مسألة " كم " هل هي مفردة أم مركبة**[6] خلاف بين البصريين والكوفيين مفاده الآتي : ذهب الكوفيون إلى أن "كم" مركبة. وذهب البصريون إلى أنها مفردة موضوعة للعدد. ومعنى كونها مركبة الأصل في كم "ما" زيدت عليها الكاف؛ لأن العرب قد تصل الحرف في أوله وآخره، ونظير كم "لِمَ" فإن الأصل في لم "ما" زديت

[1] -أشار الكثير لعرض بعض المسائل النحوية التي استخدم فيها ابن الانباري لاستصحاب الحال، مدللين على حجية الاستصحاب بعمله، ينظر: الاقتراح، السيوطي، ص136، واعتراض النحويين للدليل العقلي، السبهين، ص66، وأصول النحو في فكر ابن الأنباري، محمد سالم صالح، ص440.

[2] - ينظر: الإنصاف، ابن الأنباري، 245/1، 327.

[3] - ينظر: أسرار العربية، ابن الأنباري، ص 32، 117، 226، 230، 271.

[4] - ينظر ابن الأنباري ، الإنصاف في مسائل الخلاف ،1/ 245.

[5] - ينظر: شرح الألفية للشاطبي، 2/ 386. والتذييل والتكميل شرح كتاب التسهيل لأبي حيان، 2/ 200

[6] - ينظر تفصيل المسألة ومناقشتها نحويا في : الإنصاف 1/ 243. وينظر الاقتراح في أصول النحو ، السيوطي، ص ص 354

عليها اللام؛ فصارتا جميعًا كلمة واحدة، وحذفت الألف لكثرة الاستعمال وسكنت ميمها، فقالوا: لم فعلتَ كذا؟ وعليه فأصل التركيب امتزاج حرفان ركبا مع بعضها البعض فصار حرفا واحدا أو كلمة واحدة .

أما الإفراد فيقصد به أصل الوضع في "كم" أي أنها وضعت دون مفردة دون تركيب واحتجوا بدليل الاستصحاب فقالوا : احتجوا بأن قالوا: "إنما قلنا إنها مفردة لأن الأصل هو الإفراد، وإنما التركيب فرع، ومَنْ تمسك بالأصل خرج عن عُهْدَة المطالبة بالدليل، ومَنْ عَدَلَ عن الأصل افتقر إلى إقامة الدليل؛ لعدُوله عن الأصل، واستصحابُ الحال أحد الأدلة المعتبرة."[1]

وعليه ومن خلال كلام العلامة ابن الانباري يفهم أن الأصل يقدم على الفرع والتمسك بالأصل هو تمسك بالاستصحاب والخروج عن الأصل لا بد له من دليل أقوى منه وهذا معنى قوله من خرج عن الأصل افتقر إلى إقامة الدليل.

التطبيق رقم 2- ذكر ابن الأنباري في عمل حروف الجرّ[2]، و بيّن أنّ الأصل فيها لا تعمل مع الحذف ، فحرف الجر يجر الاسم الذي يأتي بعده بوجوده كقولك مررت برجل صالح. فرجل مجرور بحرف الجر المذكور وأجاز الكوفيون حذف حرف الجر مع بقاء عمله واستدلوا بما روي عن يونس بن حبيب على أن من العرب من يقول:" مررت برجل صالحٍ إلا صالح فطالح" أي إلا أكن مررت برجل صالح؛ فقد مررت بطالح "[3]

كما استدلوا بما روي عن رؤبة بن العجاج أنه كان إذا قيل له: كيف أصبحت؟ يقول "خَيْرٍ عافاك الله" أي بخير[4].

---

[1] - ينظر: الانصاف، 1/ 245.

[2] - ينظر: الانصاف ، ابن الأنباري، 1/ 325.

[3] - ينظر الانصاف، 1/ 325 وينظر حاشية الصبان على الأشموني لشرح الألفية، 1/ 357

[4] - ينظر رواية قول رؤبة بن العجاج في : الخصائص ، ابن جني، 1/ 286. وشرح المفصل لابن يعيش، 2/ 283 وأمالي ابن الحاجب، 2/ 713.

بينما ذهب نحاة البصرة إلى أن الأصل في حرف الجرّ عدم العمل مع الحذف إلا إذا وجد ما يعوض المحذوف وما يدل عليه فإذا غاب ما يعوض المحذوف فيبقى الحكم جاريا على الأصل ولذلك فقد احتجوا فقالوا:" أجمعنا على أن الأصل في حروف الجر أن لا تعمل مع الحذف، وإنما تعمل مع الحذف في بعض المواضع إذا كان لها عوض، ولم يوجد ههنا، فبقينا فيما عداه على الأصل، والتمسك بالأصل تمسك باستصحاب الحال، وهو من الأدلة المعتبرة،"[1]

خامسا- شروط الاستصحاب:

اشترط النحاة على المجتهد في القضية النحوية أن لا يعمل بالاستصحاب إلا وفق شروط، وابن الأنباري على كثرة اعتماده وأخذه باستصحاب الحال، إلا أنه يعتبره من أضعف الأدلة إذا وجد الدليل الأقوى منه، كالسماع أو الدليل العقلي المباشر[2]، قال ابن الأنباري: " واستصحاب الحال من أضعف الأدلة ولهذا لا يجوز التمسك به ما وجد هناك دليل ألا ترى أنه لا يجوز التمسك به في إعراب الاسم مع وجود دليل البناء في شبه الحرف أو تضمين معناه وكذلك لا يجوز التمسك به في بناء الفعل مع وجود دليل الإعراب من مضارعته للاسم وعلى هذا قياس ما جاء من هذا النحو."[3] وانطلاقا مما تقدم يمكن لي أن أستنتج الضوابط والشروط الأساسية التي اشترطها للعمل باستصحاب الحال وهي كما يأتي:

1- أن يتيقن مع الاستصحاب عدم وجود الدليل المغير عن الأصل، وإلا بطل العمل به.

2- لا يصح العمل بالاستصحاب والعودة إلى الأصل قبل التأمّل والاجتهاد في طلب الدليل الذي إذا وجد غير لنا حكم الأصل.

---

[1] - ينظر الانصاف، 1/ 325.

[2] - أقصد بالدليل العقلي المباشر هاهنا ما يستدل به على القضية النحوية، دون احتمال أو تأويل، ويمكن أن يعدّ القياس من الأدلة العقلية المباشرة لاشتراك الحكم المنصوص عليه مع غير المنصوص عليه في العلة مناط الحكم فإذا استدل به النحوي اعتبر دليلا عقليا، فالعلة ليست خفية تتطلب اجتهادا كما في الاستحسان.

[3] - لمع الأدلة، ابن الأنباري، ص142.

3- إذا تعارض أي دليل مع الاستصحاب قدم الدليل المعارض لأن الاستصحاب موصوف عنده بأضعف الأدلة.

المحاضرة الحادية عشرة:

الاستحسان أحكامه وحجيته في أصول النحو العربي

مقدمة : نتناول في هذه المحاضرة الأحكام النحوية المتعلقة بقاعدة مهمة من القواعد الكلية وأصل من أصول النحو العربي استخدمه النحاة أثناء إعرابهم وتأصيلهم وتحليلهم للنماذج النحوية، ويتعلق الأمر بدليل الاستحسان في أصول النحو، وفيما يلي بيان لـ: **تعريفه، وأقسامه، وحجيته، ووجوه الاستدلال به عند النحاة العرب.**

أولا:- تعريفه:

1-لغة: الاستحسان في العربية مأخوذ من الجذر الثلاثي "حَسَنٌ"، وهو نقيض القبح[1]، قال الأزهري: "الْحُسْنُ نَعْتٌ لِمَا حَسُنَ"[2] ومنه استحسن الشيء إذا عده حسنا، ويجمع اللفظ على محاسن على غير قياس، والحسن يطلق على كل مرغوب فيه حسًّا أو عقلا، فمّما يستحسنه الحسُّ قولهم: "امرأة حسناء" أي: جميلة المنظر، ويطلق على ما يستحسنه العقل من الفعل الحسن ولذلك سمي العمل الطيب حسنات، قال تعالى: ﴿**مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا** ﴾[3]والحسنة هنا بمعنى الإيمان والعمل الصالح، وقول لا إله إلا الله أفضل الأعمال، وأحسنها[4] قال تعالى: ﴿ **الذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ**﴾[5] ذكر المفسرون[6] أن القول الحسن في الآية هو القرآن لأنه أفضل

[1] -ينظر: لسان العرب، ابن منظور، 114/13.

[2] - تهذيب اللغة، الأزهري، 182/4.

[3] - الأنعام، الآية: 160.

[4] - ينظر: الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، 151/7، ومفاتيح الغيب، الرازي، 189/14.

[5] - الزمر، الآية: 18.

[6] - ينظر تفسير الآية في: المحرر الوجيز، ابن عطية، 525/4، والكشاف، الزمخشري، 121/4.

الكلام وأحسنه على الإطلاق، وعلى هذا يكون معنى الاستحسان، كل ما يفضَّل ويعدّ حسنا قولا أو فعلا.

2-اصطلاحا: هو "اسمٌ لدليل من الأدلة الأربعة يعارض القياس الجلي، ويعمل به إذا كان أقوى منه؛ سموه بذلك لأنه في الأغلب يكون أقوى من القياس الجلي، فيكون قياسًا مستحسنًا"[1]، فعدول المجتهد عن العمل بمقتضى القياس الجلي وترجيح العمل بالقياس الخفي يعد استحسانا[2]، وعليه يمكن القول: يقصد بالاستحسان عند النحاة وعلماء الأصول العدول عن القياس الجلي إلى العمل بالقياس الخفي، والمقصود بالقياس الخفي ما يكون فيه المعنى غير واضح ابتداء، بل يحتاج إلى فكر وإعمال عقل من أجل إلحاق الحكم الظاهر بالخفي، على خلاف القياس الجلي الذي لا يحتاج إلى جهد عقلي ولذلك قال الجرجاني: "اعلم أن القياس إما جلي، وهو ما تسبق إليه الأفهام، وإما خفي، وهو ما يكون بخلافه، ويسمى: الاستحسان؛ لكنه أعم من القياس الخفي؛ فإن كل قياس خفي استحسان وليس كل استحسان قياسًا خفيًا؛ لأن الاستحسان قد يطلق على ما ثبت بالنص وبالإجماع والضرورة لكن في الأغلب إذا ذكر الاستحسان يراد به القياس الخفي"[3].

ثانيا - أقسامه:

الذي تبيّن لي من خلال كلام العلماء في تعريفهم للاستحسان أنه قياس عقلي لمعنى خفي ويمكن أن يظهر في قسمين:[4]

[1] - ينظر: التعريفات، الجرجاني، ص18، وكشاف اصطلاحات الفنون، التهانوي، 147/1.

[2] - التوقيف على مهمات التعريف، عبد الرؤوف بن تاج العارفين، ص47.

[3] - التعريفات، الجرجاني، ص181.

[4] - ينظر هذا التقسيم في: الأدلة الملحقة بالأصول النحوية بين ابن جني و ابن الأنباري، رسالة ماجستير، إعداد الطالب: محمد فلاح محمد الغزال، إشراف: أ.د سمير استيتية، جامعة آل البيت، كلية الآداب قسم اللغة العربية، 2011م، ص14.

1-القسم الأول: ما يستحسنه المجتهد ويميل إليه اعتمادا على عقله، ويكون الاستحسان في هذه الحالة قياسا إذا وافق رأي المجتهد دليلا قاطعا، أما إذا لم يكن هناك دليل كان عبارة عن رأي شخصي، وعليه فكل استحسان لابد له من دليل وإلا فلا ينبغي الركون إليه ولا يصح الاحتجاج به[1] والدليل المعتمد في الاستحسان هو ما يسمى بالقياس الخفي، ومثَّل لهذا القسم ابن جني فقال: "ومن الاستحسان قولهم: صبية وقِنية وعِذيُ وبِليُ سفر، وناقة عليان، ودابّة مهيار. فهذا كله استحسان لا عن استحكام علة، وذلك أنهم لم يعتدوا الساكن حائلا بين الكسرة والواو لضعفه وكلّه من الواو. وذلك أن " قنية" من قنوت ولم يثبت أصحابنا قنيت وإن كان البغداديون قد حكوها و"صبية" من صبوت و" علية" من علوت و" عذي " من قولهم أرضون عذوات و" بلي " سفر من قولهم في معناه: بِلوٌ أيضًا ومنه البلوى، وإن لم يكن فيها دليل، إلا أن الواو مُطَّردة في هذا الأصل."[2]

فالمعنى الذي ذهب إليه ابن جني هو أن موجب الإعلال في هذه الكلمات يتعلق بكسر ما قبل الواو وقد زال بوجود الساكن، ومع ذلك بقيت معلّة بالياء، وذلك لعدم اعتدادهم بالساكن مانعا للقلب لضعفه فلم يؤثر على موجب الإعلال، فكان عدم الاعتداد بالساكن هو المعنى الخفي الذي اعتبر محل الاستحسان في هذه الكلمات.

2-القسم الثاني: القول بما يستحسنه الإنسان من غير دليل، لما هو ظاهر حسب لفظ الاستحسان وهذا النوع لا يعتبر دليلا يستند إليه لا في الأحكام الشرعية عند الفقهاء، ولا في الأحكام النحوية عند النحاة، وهذا ما حكم به ابن الأنباري فقال: "وأما ما حكي عن بعضهم أن الاستحسان هو ما يستحسنه الإنسان من غير دليل فليس عليه تعويل."[3]

[1] - اعتراض النحويين للدليل العقلي، عبد الله السبيهين، ص110.

[2] - الخصائص، ابن جني، 138/1.

[3] - لمع الأدلة، ابن الأنباري، ص 134.

ثالثا: حجيته:

اختلف النحاة العرب في حجية الاستحسان والعمل به كأصل من الأصول اللغوية، ودليل يعمل به في الاستدلال على القواعد النحوية، فقد رفضه ابن جني فقال: "وجماعه أن علته ضعيفة غير مستحكمة إلا أن فيه ضربًا من الاتساع والتصرف"[1]، ويبدو أن ابن الأنباري لم يجعله دليلا من جملة الاستدلالات التي يعتمد عليها في الجدل النحوي[2]، مع أنه أفرد له فصلا في لمع الأدلة ذكر فيه اختلاف العلماء في الأخذ به، فقال: "فذهب بعضهم إلى أنه غير مأخوذ به لما فيه من التحكم وترك القياس، وذهب بعضهم إلى أنه مأخوذ به."[3]

والمتأمل لكلام النحاة من الناحية النظرية يرى أغلبهم يقول بعدم الأخذ بالاستحسان ومع ذلك يستخدمونه دليلا عمليا في المسائل النحوية التطبيقية، فيما خالف أصولهم مما روي عن العرب ولم تكن هناك علة قوية تبرر العدول به عن الأصل[4]، فمن ذلك ما نجده عند ابن الأنباري وهو يبيّن إعمال ظن وأخواتها حال تأخرها أو توسطها بين ركني الجملة وجزأيها معتمدا على الاستحسان فيقول: "الإعمال مع التوسط أحسن من الإعمال مع التأخر وذلك لأنها إذا توسطت كانت متقدمة من وجه ومتأخرة من وجه، لأنها متأخرة عن أحد الجزأين متقدمة عن الآخر، ولا يتم أحد الجزأين إلا بصاحبه، فكانت متقدمة من وجه ومتأخرة من وجه، فحسن إعمالها كما حسن إلغاؤها، وإذا تأخرت عن الجزأين جميعا كانت متأخرة من كل وجه، فكان **إلغاؤها أحسن** من إعمالها لتأخرها وضعف عملها. "[5]

---

[1] - الخصائص، ابن جني، 134/1.

[2] - أصول النحو في فكر ابن الأنباري، محمد سالم صالح، ص 418.

[3] - لمع الأدلة، ابن الأنباري، ص 133.

[4] - ينظر هذه المسألة في: الأصول، تمام حسان، ص205.

[5] - أسرار العربية، ابن الأنباري، ص 161، 162.

ألاحظ أنه يعتمد على الاستحسان في تعليله لعمل ظن وأخواتها حال توسطها، وهو عمل نحوي تدعو إليه طبيعة الاجتهاد النحوي أثناء النظر في واقع التراكيب النحوية وغياب المسموع من كلام العرب، الأمر الذي يجعل النحوي يستخدم العقل والتفكير فيستحسن الكثير من الصيغ كما فعل ابن الأنباري هنا وفي مواضع أخرى عند معالجته للمسائل النحوية.[1]

رابعا - وجوه الاستدلال بالاستحسان:

استُخْدِمَ الاستحسان عند النحاة بصور مختلفة وأنماط متعددة شكلت الجانب التطبيقي للتقعيد النحوي، ومن وجوه الاستحسان وأهمها ما يأتي: [2]

1- الوجه الأول- الاستحسان بترك الأخف إلى الأثقل من غير ضرورة: وذلك كقولهم (تقوى) و(فتوى) وسبيل هذه العلة الفرق بين الاسم والصفة، وقد عقّب ابن جني عن هذه العلة قائلا: "ألا ترى أنهم قلبوا الياء هنا واوًا من غير استحكام علّة أكثر من أنهم أرادوا الفرق بين الاسم والصفة"[3]، فيتضح أنهم عدلوا عن استخدام هذه الألفاظ بالياء استحسانا بترك الأخف إلى الأثقل.

2- الوجه الثاني- استخدام الاستحسان تنبيها على أصل الباب: وفيه قال ابن جني: "من ذلك ما يخرج تنبيهًا على أصل بابه نحو استحوذ و أَغْيَلَتِ المرأة، وصددتَ فأطوَلْتَ الصدود، قالوا: هذا شراب مبولة[4] وهو مطيبة للنفس، وقالوا: فإنه أهل لأن يؤكرما، ونظائره كثيرة غير أن ذلك يخرج ليعلم به أن أصل استقام استقوم وأصل مقامة مقومة وأصل يحسن يؤحسن. ولا يقاس هذا ولا ما قبله لأنه لم تستحكم علته وإنما

[1] - ينظر: الإنصاف، ابن الأنباري، 89/1، و680/2، والبيان، ابن الأنباري، 528/2.

[2] - ينظر: اعتراض النحويين للدليل العقلي، عبد الله السبيهين، ص106، والأدلة الملحقة بالأصول النحوية بين ابن جني وابن الأنباري، محمد فلاح محمد غزال، ص18، وأصول النحو دراسة في فكر ابن الأنباري، محمد سالم صالح، ص417، والأصول تمام حسان، ص205.

[3] - الخصائص، ابن جني، 134/1.

[4] -أي يكثر شربه البول، ينظر مادة "بول" في: لسان العرب، ابن منظور، 74/11.

خرج تنبيهًا وتصرفًا واتساعًا"[1].فهو يؤكد على أن استخدام الاستحسان في هذا النوع من الكلمات مفاده التنبيه على أصل الباب، أو أصل الكلمة ومادتها دون الرجوع فيه إلى قياس، فكان الاستحسان هو الدليل.

3- الوجه الثالث - بقاء الحكم مع زوال العلة: وفي هذا النوع قال ابن جني: "هذا موضع ربما أوهم فساد العلة. وهو مع التأمل بضد ذلك؛ نحو قولهم فيما أنشده أبو زيد[2]: **حمى لا يحل الدهر إلا بإذننا * ولا نسأل الأقوام عقد المياثق**

ألا ترى أن فاء ميثاق -التي هي واو وثقت- انقلبت للكسرة قبلها ياء؛ كما انقلبت في ميزان وميعاد فكان يجب على هذا لما زالت الكسرة في التكسير أن تعاود الواو فتقول على قول الجماعة: المواثيق كما تقول: الموازين، والمواعيد. فتركهم الياء بحالها ربما أوهم أن انقلاب هذه الواو ياء ليس للكسرة قبلها، بل هو لأمر آخر غيرها؛ إذ لو كان لها لوجب زواله مع زوالها. ومثل ذلك "ما أنشده" خلف الأحمر من قول الشاعر: [3]

عداني أن أزورك أم عمرو * دياوين تشقق بالمداد

فللقائل أيضًا أن يقول: لو أن ياء ديوان إنما قلبت عن واو دوان للكسرة قبلها لعادت عند زوالها"[4].

يؤكد ابن جني من خلال ما تقدم أن موجب الإعلال في كلمة "ميثاق" كسرة الميم قبل فاء الكلمة الساكنة (الواو) فتتحول بناء على ذلك من مِوْثاق في الأصل إلى ميثاق،

[1]- الخصائص، ابن جني، 144/1، 145

[2] - البيت من الطويل ونسبته مصادر العربية إلى عياض بن درة الطائي، وفي بعض مصادرها دون نسبة، ينظر: إصلاح المنطق ابن السكيت، ص106، وشرح المفصل، ابن يعيش، 408/3، وينظر: "وثق" في: لسان العرب، ابن منظور، 371/10 والمعجم المفصل في شواهد العربية، إميل بديع يعقوب، 214/5.

[3] - البيت بلا نسبة ينظر: لسان العرب، ابن منظور، مادة "دون"، 166/13، وسر صناعة الإعراب، ابن جني، 366/2 وجمهرة اللغة، ابن دريد، 264/1.

[4] - الخصائص، ابن جني، 160/3.

وهكذا كان موجب الإعلال زائل وإن كان القياس فيها مواثق وليس ميثاق وهو كله من باب بقاء الحكم مع زوال العلة.

وهكذا كان الاستحسان من الأدلة العقلية المعتد بها والتي استثمرت في فروع النحو، وأُثبِتتْ بها أحكام نحوية وصرفية مختلفة، ووجّه على مقتضى هذا الدليل العقلي الكثير من الشواهد العربية الفصيحة.

المحاضرة الثانية عشرة:

الاستدلال بعدم الدليل في الشيء على نفيه

مقدمة :

الاستدلال بعدم الدليل في الشيء على نفيه مما استعمله النحويون كثيرًا في استدلالهم النحوي وإن كان كثرا ما يستعمل هذا الدليل في مواضع الجدل والرد على المخالفين، كما أنه من الأدلة التي استخدمها علما أصول الفقه[1]، ثم اقتفى النحاة أثرهم في أخذ هذا الدليل، ليكون أصلا من أصولهم النحوية[2]، المأخوذة من حقل الاستدلال الفقهي. وهنا أبين أحكامه وتطبيقاته النحوية.

أولا -تعريفه:

يتعلق معرفة هذا النوع من الاستدلال بمعنيين اثنين لابد من معرفتهما، إذ بهما يتوقف العمل بمعنى هذا الدليل وهما: "النفي" و"الإثبات"، لأنّ الحكم إما أن يكون منفيا مبعدا عن القضية ولا علاقة له بها، وإما أن يكون ثابتا قائما صحيحا في

[1] - ينظر الاستدلال بهذا الدليل عند علماء أصول الفقه في: إحكام الفصول، الباجي، 618/2، وإرشاد الفحول، الشوكاني، 191/2، والمنهاج في ترتيب الحجاج، الباجي، ص 32، والبحر المحيط في أصول الفقه، الزركشي، 32/6، والتبصرة في أصول الفقه، أبي إسحاق الشيرازي، ص530، و المستصفى، الغزالي، 232/1، والإحكام في أصول الأحكام، الآمدي، 219/4.

[2] - ينظر: لمع الأدلة، ابن الأنباري، ص142، والاقتراح، السيوطي، ص139، وفيض الانشراح، محمد بن الطيب الفاسي، ص 1072، والأصول، تمام حسان، ص205، وفي أدلة النحو، عفاف حسنين، ص159، واعتراض النحويين للدليل العقلي، عبد الله السبيهين، ص95، وأصول النحو في فكر ابن الأنباري، محمد سالم صالح، ص419.

الاستدلال عليها، وعليه سأعرف كل منهما لغة لأصل من خلالهما إلى المفهوم الاصطلاحي.

1-النفي لغة: يطلق ويراد به معان أهمها: [1]التنحي، والتساقط، والطرد والإبعاد، قال ابن منظور: "نفَى الشيءُ يَنْفِي نَفْياً: تنَحَّى.. انْتَفَى شعرُ الإنسان ونَفَى إذا تَسَاقَطَ."[2]ونُفي فلان من بلاده إذا أبعد وطرد منها وعلى هذا المعنى جاء قوله تعالى في بيان عقوبة المحارب: ﴿ إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَاداً أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ﴾[3]، ومعنى ينفوا من الأرض أي: يبعد المحارب[4] من أرضه ووطنه ويخرج منها إلى بلد آخر مما هو قاص بعيد[5]، وكل ما هو مبعد عقلا أو واقعا غير مثبت فهو منفي.[6]

وعليه النفي في العربية يستفاد منه معنى الإبعاد، وعدم الإثبات فالنفي والإثبات متقابلان بالضد في العربية، وهذا المعنى على علاقة بالمفهوم الاصطلاحي.

2 -الإثبات لغة: لفظ الإثبات في اللغة مأخوذ من الجذر الثلاثي "ثبت" وهو يطلق في العربية ويراد به معان أهمها: [7]

---

[1] - ينظر مادة "نفي": لسان العرب، ابن منظور، 336/15، ومقاييس اللغة، ابن فارس، 456/5، وتاج العروس، الزبيدي 118/40، وتاج اللغة وصحاح العربية، الجوهري، 2513/6.

[2] - لسان العرب، ابن منظور، 456/15.

[3] - المائدة، الآية: 33.

[4] - لفظ مشتق من الحِرَابة، والحِرابة جناية من الجنايات، والمحارب الغاصب الناهب، ويعد محاربا كل من أشهر السلاح في وجوه الناس قصد تخويفهم وبث الرعب في نفوسهم والاعتداء عليها في البلاد أو خارجها، أو ملاحقتهم والاستيلاء على أموالهم في السفر كما يفعل قطاع الطرق. ينظر: معجم المصطلحات الفقهية، محمود عبد الرحمان عبد المنعم، 223/3، والجامع لإحكام القرآن، القرطبي، 151/6.

[5] - ينظر: البحر المحيط، أبو حيان، 241/4، والمحرر الوجيز، ابن عطية، 185/2، والتسهيل لعلوم التنزيل، ابن جزي 230/1.

[6] - كشاف اصطلاحات الفنون، التهانوي، 1722/2.

[7] - ينظر مادة "ثبت" في: لسان العرب، ابن منظور، 19/2، وتاج اللغة وصحاح العربية، الجوهري، 245/1، وتاج العروس الزبيدي، 472/4، والمحكم والمحيط الأعظم، ابن سيده474/9، والمصباح المنير، الفيومي، 80/1.

- الاستقرار والرسوخ في الشيء تقول: ثبت الشيء إذا رسخ ودام واستقر، ومنه قوله تعالى: ﴿ **أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلاً كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُها ثابِتٌ وَفَرْعُها فِي السَّماءِ** ﴾[1] أي: أصلها مستقر في الأرض ضارب بعروقه فيها.[2]

- يطلق على الصّحة في القول، والتأكد والرّوِيّةِ والتّمعُّن؛ كقولنا: رجل ثابت راجح في عقله مُتَروٍّ في كلامه؛ لثبات عقله ورجحانه، وقول ثابت؛ أي صحيح، ورجل من الأثبات إذا كان حجة فيما ينقله من الرواية الصحيحة.[3]

- الإثبات الدليل والبرهان والحجة ومنه قولنا، الإثباتات الدالة على البراءة، أي الحجج والبراهين الدالة على براءة المتهم، وهذا معنى قول علماء اللغة: "أثبت حجته أقامها وأوضحها"[4] "وقولهم لا أحكم بكذا إلا بثبت أي: بحجة."[5]

- التقوية والتعزيز ومنه ثبت قوله قواه وعززه بالبرهان والحجة والدليل، ومنه قوله تعالى: ﴿ يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ ﴾[6] أي: يقويهم بقوة الاعتقاد في الدنيا فيقوى إيمانهم ويرسخ في قلوبهم، ويقويهم بالحجة فيتمكنوا من الجواب عند السؤال في القبر في الآخرة.[7]

وعلى ضوء هذه المعاني اللغوية يمكنني أن أستنتج أن الإثبات يعني الدليل والبرهان والقوة وهذه كلها على علاقة بالمعنى الاصطلاحي لأن الإثبات عند المناطقة في هذا الباب يعني: "الحكم بِثُبُوت شَيْء لآخر، وَيُطلق على الإيجاد."[8]، كما يمكن القول أنّ من

---

[1] - إبراهيم، الآية: 24.

[2] - ينظر: الكشاف، الزمخشري، 552/2، وروح المعاني، الألوسي، 201/7.

[3] - تاج العروس، الزبيدي، 472/4.

[4] - المحكم والمحيط الأعظم، ابن سيده، 474/9، ولسان العرب، ابن منظور، 20/2.

[5] - تاج اللغة وصحاح العربية، الجوهري، 245/1.

[6] - إبراهيم، الآية: 27.

[7] - ينظر: مفردات القرآن، الأصبهاني، ص171، والكشاف، الزمخشري، 554/2.

[8] - الكليات، أبو البقاء الكفوي، 39/1.

نفى شيئا أزاله وأبعده وأسقطه فكان معدوما وغير موجود ومن أثبت شيئا أقامه ورسخه وقواه بالحجة والدليل.

3 -المفهوم الاصطلاحي: [1]هو أن ينفي المستدل حكمًا عن طريق الاستقراء السلبي[2]المثبت السلبي[2]المثبت عدم إيجاد الدليل، ليؤكد باستقرائِه عدم وجود الحكم من غير دليل النفي.

ثانيا -مثاله:

يمثل ابن الأنباري لهذا النوع من الاستدلال بأقسام الكلم وأنواع الإعراب، فإذا أردنا استعمال دليل النفي أمكن أن نقول: إن الدليل على أقسام الكلمة ثلاثة كونها انحصرت في هذه الأقسام لعدم وجود غيرها فلو لم تكن كذلك لقام الدليل على الزيادة؛ فلما لم يقم دليل يعارض أن أقسام الكلم ثلاثة؛ ثبت أنها ثلاثة ليس غير.[3]

وكلّما قال النحوي وهو في مقام الجدل لا يصح هذا الحكم؛ لأنه لم يرد دليل على صحته مكتفيا بذلك، ولا يذكر دليل للإبطال والنفي كان عمله استدلالا بعدم الدليل، وفي هدا المقام تذكر مصادر النحو العربي استدلال **يونس** منع جمع اسم العلم المذكر

[1] - لم أجد تعريفا متكاملا للاستدلال بعدم الدليل في كتب التعريفات والاصطلاحات، ولا في مصادر النحو، كما هو معروف في الحدود النحوية عند النحاة القدامى، وإنما اكتفت المصادر بالتمثيل واستغنت عن التعريف، فحاولت صياغة التعريف مما ذكره النحاة المعاصرون ومن أهمهم: الدكتور تمام حسان في الأصول، والدكتور عبد الله السبيهين في دراسته: اعتراض النحويين للدليل العقلي. ينظر: الأصول، تمام حسان، ص 205، واعتراض النحويين للدليل العقلي، عبد الله السبيهين، ص94.

[2] - يقصد بالاستقراء في اللغة عموم التتبع، وفي الاصطلاح الحكم على الأمر الكلي بوجوده في أكثر جزئياته، وقسّمه المناطقة إلى تام وناقص، وهذا الأخير هو المعتمد في البحث النّحوي، ويقصد به تتبُّع مصادر الظاهرة اللغوية، واستقراء ما تكلمت به العرب، ليكون شاهدا ودليلا بعد صياغته في قواعد ملزِمَة، وهذا يمكن عن طريق الاستنتاج تقسيمه إلى قسمين: استقراء إيجابي وهو الذي يُنتِج أصلا أو دليلا على ظاهرة نحوية من أجل الإثبات، واستقراء سلبي، وهو الذي لا ينتج دليلا، وإنما يكون حاصله نتيجة حتمية لما توصل إليه الإيجابي، فيكون مقصوده النفي والإبطال، وعليه فعدم الدليل دليل من أجل النفي التام للحكم. ينظر: الأصول، تمام حسان، ص203، 205، وأصول التفكير النحوي، علي أبو المكارم، ص32، والتعريفات، الجرجاني، ص18، ومناهج البحث عند مفكري الإسلام، علي سامي النشار، ص71، وجدل النص والقاعدة قراءة في نظرية النحو العربي، بين النموذج والاستعمال، الأمين ملاوي، ص104.

[3] - ينظر: لمع الأدلة، ابن الأنباري، ص142.

المنتهي بالتاء، كعقبة وحمزة وطلحة...جمع مذكر سالم، ودليله أنه لم يسمع من العرب جمع هذا الاسم ونحوه إلا بزيادة الألف والتاء، فجمعوا طلحة على طلحات ولم يجمعو على طلحون[1]، وأكد ابن الأنباري عدم الدليل بقوله: "ولم يسمع عن أحد العرب أنهم قالوا الطلحون ولا الهبَيرون، ولا في شيء من هذا النحو بالواو والنون، فإذا كان هذا الجمع مدفوعًا من جهة القياس معدومًا من جهة النقل فوجب أن لا يجوز."[2]

ثالثا- حجية الاستدلال بعدم الدليل:

هذا الدليل من الأصول المختلف في الأخذ بها والعمل بمقتضاها بين علماء أصول الفقه وعلماء أصول النحو العربي، ومنشأ هذا الخلاف يعود سببه إلى كون النافي للحكم يلزمه دليل على نفيه أم لا ؟ فإنهم - أي علماء الأصول - لما اتفقوا على كل من أثبت حكما من الأحكام النحوية والشرعية يلزمه دليل الإثبات، فإنهم اختلفوا بعد ذلك في حكم النافي، هل يكفيه تمسكه بالأصل؟ وهو عدم وجود الحكم وبالتالي لا يطالب بالدليل، ويمكنني تقسيم مذاهب العلماء في هذه المسألة[3] إلى **مذهبين:**

1-**المذهب الأول:** وهو القائل بإثبات الدليل على النافي، وقد اختاره جمهور علماء الأصول من المتكلمين الشافعية خاصة، فهو مذهب الغزالي، والآمدي، والشيرازي والباجي[4]، ومن النحاة الأخفش وأبو حيان، وابن الأنباري، وابن عقيل والسيوطي حيث أوجبوا الدليل على النافي كما يجب المثبت سواء[5]، ويبدو أن ابن الأنباري من النحاة الذين اقتفوا أثر الأصوليين في هذه القضية متأثرا كعادته بعلماء الأصول وخاصة وأن

---

[1] - ينظر: الكتاب، سيبويه، 394/3، والتبيين عن مذاهب النحويين، أبو البقاء العكبري، ص220.

[2] - الإنصاف، ابن الأنباري، 35/1.

[3] - أوصل الشوكاني مذاهب العلماء في هذه المسألة إلى تسع مذاهب، إلا أنها بعد التأمل أجد أنها تنحصر في مذهبين رئيسين وهو ما ذكرته، لأن المذاهب الأخرى متفرعة عنها، ينظر: إرشاد الفحول، الشوكاني، 191/1.

[4] - ينظر: التبصرة في أصول الفقه، الشيرازي، ص530، وإرشاد الفحول، الشوكاني، 191/2، وإحكام الفصول، الباجي 6/2.

[5] - وعبّروا عن مذهبهم بقولهم: "لم يُسمع من العَرب ذلك، ولو كانَ جائزاً لسُمِعَ" حيث أوجبوا الدليل على النافي لما قالوا به في مسائل كثيرة ينظر: ارتشاف الضرب، أبو حيان، 2210/4، والتبيين عن مذاهب النحويين، أبو البقاء العكبري، ص220، وشرح شافية ابن الحاجب، الرضي الاستراباذي، 411/4، وشرح المفصل، ابن يعيش، 485/5، وشرح ابن عقيل، 298/1.

كبار الشافعية قد ذهبوا إليه فقال: "وقد زعم بعضهم أن النافي لا دليل عليه؛ وإنما الدليل على المثبت وهذا ليس بصحيح؛ لأن الحكم بالنفي لا يكون إلا عن دليل، وكما يجب الدليل على المثبت؛ فكذلك يجب الدليل على النافي."[1]، وقد استدل أصحاب هذا المذهب بقوله تعالى: ﴿**وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصَارَى تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ** ﴾[2]، ووجه دلالة هذه الآية على مذهبهم هو أن الله تعالى طلب البرهان والدليل من اليهود والنصارى، لمّا نفوا دخول الجنة عن غيرهم، إن كان الأمر ليس بحقيقة ومع ذلك طالبهم الله تعالى بالبرهان على النفي، قال الطبري: "وهذا أمر من الله جل ثناؤه لنبيه ﷺ بدعاء الذين قالوا: (**لن يدخل الجنة إلا من كان هودا أو نصارى**) إلى أمر عدل بين جميع الفرق: مسلمها ويهودها ونصاراها، وهو إقامة الحجة على دعواهم التي ادعوا: من أن الجنة لا يدخلها إلا من كان هودا أو نصارى، يقول الله لنبيه محمد ﷺ: يا محمد، قل للزاعمين أن الجنة لا يدخلها إلا من كان هودا أو نصارى، دون غيرهم من سائر البشر (هاتوا برهانكم)، على ما تزعمون من ذلك، فنسلم لكم دعواكم إن كنتم في دعواكم محقين."[3]

لقد أخذ جمهور الأصوليين[4] هذا المعنى الوارد في تفسير الآية، وعمَّمُوا طلب الدليل والبرهان على النافي لكل حقيقة أو حكم، بحجة ما ورد في القرآن الكريم، قال السمرقندي في ميزان الأصول: "أخبر الله تعالى عن اليهود أنهم نفوا دخول المسلمين الجنة، وأثبتوا دخول اليهود والنصارى الجنة، ثم أمر النبي ﷺ بطلب الحجة منهم والبرهان على النفي والإثبات جميعاً."[5]، والذي ذهب إليه الجمهور تدعمه جملة

[1] - لمع الأدلة، ابن الأنباري، ص142.

[2] - البقرة، الآية: 111.

[3] - ينظر: جامع البيان، الطبري، 510/2، والجامع لأحكام القرآن، القرطبي، 75/2.

[4] - ينظر: استدلال الأصوليين بهذه الآيه، وأخذهم بمعناها للمطالبة بالدليل على النافي في: إحكام الفصول، الباجي، 619/2 والمنهاج في ترتيب الحجاج، الباجي، ص32، 33، وإرشاد الفحول، الشوكاني، 191/2، وتقويم الأدلة، الدبوسي، ص323 والمهذب في أصول الفقه المقارن، عبد الكريم النملة، 967/3.

[5] - ينظر: ميزان الأصول في نتائج العقول، محمد بن أحمد السمرقندي، ص969.

النصوص السماعية مع الأدلة العقلية[1] التي لا تختلف عادة مع النص المسموع، وهذا لأن الإثبات والنفي كلاهما دعوى والدعوى لابد لها من دليل، فإذا لم نطالب النافي بالدليل أدى إلى سقوط الدليل عن الجميع وهو باطل لم يقل به أحد.

2-المذهب الثاني: وهو مذهب الظاهرية من الأصولين[2] وبعض النحاة ممن أشار إليهم ابن الأنباري بقوله: "وقد زعم بعضهم أن النافي لا دليل عليه؛ وإنما الدليل على المثبت وهذا ليس بصحيح."[3] وابن الأنباري لم يذكر أسماء النحاة ممن خالفه في المذهب، وقد تتبعت مَنْ كتب في موضوع الأدلة النحوية علّني أجد تحديدا فكان كلامهم في المسألة لا يخلوا من أمرين:

- **الأول**: إعادة كلام ابن الأنباري بنفسه كما فعل السيوطي في الاقتراح[4]، وكما فعلت الدكتورة عفاف حسنين في كتابها أدلة النحو.[5]

- **الثاني**: التعبير بصيغة العموم دون تفصيل وهذا ما نجده عند السبهين في اعتراض النحويين للدليل العقلي، كقوله كثير من النحويين[6]، واستدل أصحاب هذا المذهب

بقوله ﷺ: "**البينة على من ادَّعى واليمين على من أنكر**"[7]، وجه الدلالة: أنه ﷺ جعل على المدعي البينة والدليل، ولم يجعل على المدعى عليه بينة، والسبب في ذلك: أن

---

[1] - المهذب في أصول الفقه المقارن، عبد الكريم النملة، 967/3.

[2] - التبصرة في أصول الفقه، الشيرازي، ص530، وإرشاد الفحول، الشوكاني، 191/2، والمهذب في أصول الفقه المقارن، عبد الكريم النملة، 967/3.

[3] - لمع الأدلة، ابن الأنباري، ص142.

[4] - ينظر: الاقتراح، السيوطي، ص139.

[5] -ينظر في: أدلة النحو، عفاف حسانين، ص160.

[6] - ينظر: اعتراض النحويين للدليل العقلي، عبد الله السبهين، ص95.

[7] - هذا الحديث ورد بصيغ وألفاظ مختلفة في كتب السنة النبوية، فقد أخرجه البيهقي بهذا اللفظ في السنن الكبرى عن ابن عباس رضي الله عنه، باب البينة على المدعي، وَالْيَمِينُ عَلَى الْمُدَّعَى عَلَيْهِ، 427/10. وأخرجه الدارقطني في السنن، كتاب الحدود والديات، عن أبي هريرة رضي الله عنه 114/4، وقد ورد في بعض كتب السنة بلفظ: "البينة على المدعي واليمين على المدعى عليه". وحكم الترمذي بصحة الحديث ومعناه، وقال حديث حسن صحيح، والعمل على هذا عند أهل العلم من

المدعي مثبت للحكم، والمدعي عليه ناف لذلك الحكم فألزم البينة على من أثبت ولم يلزم النافي.[1]

والذي أطمئن إليه في المسألة أن النفي حكم من الأحكام فلا بد له من دليل كما ذهب جمهور النحاة والفقهاء، سواء كان الدليل مسموعا أو دليلا عقليا يصدقه المنطق العقلي ولا يرفضه الفكر السوي.

4 -التطبيقات النحوية .

- **التطبيق الأول:** اختلف النحاة العرب في تركيب بعض الأدوات النحوية العاملة مثل "إلا" "لكنّ" و "كم" وغيرها، ففي "لكن" قال نحاة الكوفة: "أن الأصل في "لكنَّ" إنَّ، زيدت عليها لا والكاف فصارتا جميعًا حرفًا واحدًا، كما زيدت عليها اللام والهاء في قول الشاعر: [2]

لِـنَّك من عَبْسية لوَسِيمَةٌ * على هَنَوَاتٍ كاذبٍ من يَقُولُهَا

فزاد اللام والهاء على إنّ، فكذلك ههنا: زاد عليها لا والكاف"[3]، وقد اختلف النحاة في فهم عبارات البيت وتوجيها على ثلاث تخريجات ذكرها بعض المحققين من النحاة العرب المعاصرين، وهي كما يأتي:[4]

أصحاب رسول اللهﷺ. ينظر: سنن الترمذي باب ما جاء في البينة على المدعي، 618/3، وهو في صحيح مسلم بلفظ آخر يقوي معناه، جاء فيه: "ولكن اليمين على المدعى عليه"، ينظر: صحيح مسلم باب اليمين على المدعى عليه، 1336/3.

[1] - أصول الفقه المقارن، عبد الكريم النملة، 968/3.

[2] - أوردت مصادر اللغة والأدب هذا البيت مجهول القائل، بلا نسبة ينظر مادة "هنا": لسان العرب، ابن منظور، 367/15 والمزهر في علوم اللغة وأنواعها، السيوطي10/1، والصاحبي في فقه العربية، ابن فارس، ص12، وخزانة الأدب، البغدادي 340/10، وهو في المصادر النحوية بلا نسبة يذكره النحاة العرب في باب دخول اللام في خبر لكن، وذلك من مسائل الخلاف ينظر: الإنصاف، ابن الأنباري، 170/1، والتبيين عن مذاهب النحويين، أبو البقاء العكبري، ص355، والتذيل والتكميل شرح كتاب التسهيل، أبو حيان، 122/5.

[3] - ينظر: الإنصاف، ابن الأنباري، 170/1، والتبيين عن مذاهب النحويين، أبو البقاء العكبري، ص357.

[4] - ينظر: حاشية الانتصاف من الإنصاف، محي الدين عبد الحميد، 170/1.

- **الأول:** أن الأصل في لهنك لأنك وهو مذهب سيبويه.

- **الثاني:** أن الأصل فيها لاه إنك أي والله إنك وهو مذهب الكسائي وأبو علي الفارسي.

- **الثالث:** أن أصلها والله إنك وهو رأي الفراء.

ولما اختلف النحاة في فهم الشاهد وتأويل معناه، اعتبره ابن الأنباري مما لا يصح الاستشهاد به في هذه المسألة، ولا يسلم بهذا القول إطلاقا وكأنهم لا دليل لهم فقال: "وأما قولهم" إن الأصل في "لكنَّ" إنَّ زيدت عليها لا والكاف فصارتا حرفًا واحدًا" قلنا: لا نسلّم؛ فإن هذا مجرد دعوى من غير دليل ولا معنى."[1]، فألاحظ الرد بحجة عدم الدليل.

التطبيق الثاني: يتمثل في رد ابن الأنباري على الفراء عندما اعتبر أنّ "إلا" مركبة من: "إنّ" و"لا" لأنها إذا كانت كذلك لا تعمل فقال: "وأما قول الفَرَّاء" إن الأصل فيها إن ولا، ثم خففت إن وركبت مع لا" فمجرد دعوى يفتقر إلى دليل، ولا يمكن الوقوف عليه إلا بوحي وتنزيل، وليس إلى ذلك سبيل، ثم لو كان كما زعم لوجب أن لا تعمل؛ لأن إنَّ الثقيلة إذا خففت بطل عملها، خصوصًا على مذهبكم، وأما تشبيهه لها بلَوْلَا فحجة عليه؛ لأن "لو" لما ركّبت مع "لا" بطل حكم كل واحد منهما عما كان عليه في حالة الإفراد، وحَدَثَ لهما بالتركيب حكم آخر."[2]، فهو يرد على الفراء وينفي دعواه في تركيب إلاّ، حيث لا وجود للدليل ويستحيل الوقوف عليه.

وعليه من خلال التطبيقات التي تقدمت يتضح لنا كيف استخدم النحاة الاستدلال بعدم الدليل حجة في أصول النحو، وكيف طبّقوه عمليا في الفروع النحوية ومسائل الخلاف النحوي.

[1] - الإنصاف، ابن الأنباري، 173/1.

[2] - الإنصاف، ابن الأنباري، 215/1، وينظر: أسرار العربية، ابن الأنباري، ص204، وأصول النحو في فكر ابن الأنباري محمد سالم صالح، ص420.

فهـرس

المصادر والمراجع

أولا: * القرآن الكريم برواية حفص عن عاصم.

ثانيا: الكتب المطبوعة والمنشورة.

1. إتحاف الأمجاد في ما يصح به الاستشهاد، محمود شكري الألوسي، تح: عدنان عبد الرحمان الدوري، مطبعة الإرشاد ، بغداد، دط، 1402- 1982م.
2. الإجماع دراسة في أصول النحو العربي، محمد إسماعيل المشهداني، دار غيداء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن،ط1، 1443هـ ،2013م.
3. إحصاء العلوم، محمد بن طرخان الفارابي أبو نصر، تح: صلاح الدين الهواري، المكتبة العصرية، صيدا بيروت،ط1،1433هـ-2012م.
4. إحكام الفصول في أحكام الأصول، سليمان بن خلف أبو الوليد الباجي، تح: عبد الله محمد الجبوري، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1409هـ- 1989م.
5. الإحكام في أصول الأحكام ، علي بن محمد الآمدي، تح: عبد الرزاق عفيفي، المكتب الإسلامي، لام، دط، دت.
6. الإحكام في أصول الأحكام، علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي، منشورات دار الأفاق الجديدة ن بيروت، دط، دت.
7. أخبار النحويين البصريين، الحسن بن عبد الله بن المرزبان السيرافي، أبو سعيد، تح: : طه محمد الزيني، ومحمد عبد المنعم خفاجي، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، مصر، دط،1373 هـ - 1966 م.
8. ارتقاء السيادة في علم أصول النحو العربي، يحي الشاوي الجزائري، تح: عبد الرزاق عبد الرحمان السعدي، دار الأنباء للطباعة والنشر، بغداد، العراق، د طدت.
9. إرشاد السالك إلى ألفية ابن مالك، صبحي التميمي، دار الشهاب، باتنة، الجزائر، دط، دت.

10.إرشاد الفحول إلي تحقيق الحق من علم الأصول، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني، تح: أحمد عزو عناية، دار الكتاب العربي،لا.م،ط1، 1419هـ - 1999م.

11.أسرار العربية، عبد الرحمن بن محمد بن عبيد الله كمال الدين أبو البركات الأنباري، دار الأرقم بن أبي الأرقم،لا.م،ط1،1420هـ- 1999م.وطبعة دار الكتب العلمية بيروت لبنان، بتحقيق، محمد حسن شرف الدين،ط1،1418هـ -1997م.

12.أصول التفكير النحوي، علي أبو المكارم، دار غريب للنشر والتوزيع، القاهرة، ط1، 2007م.

13.أصول النحو العربي في نظر النحاة ورأي ابن مضاء وضوء علم اللغة الحديث، محمد عيد، عالم الكتب،القاهرة،ط4،1410هـ-189م.

14.أصول النحو العربي، محمود أحمد نحلة، دار العلوم العربية، بيروت، لبنان، ط1، 1407هـ، 1987م.

15.أصول النحو دراسة في فكر ابن الأنباري ، محمد سالم صالح، دار السلام للنشر والتوزيع، جمهورية مصر العربية، القاهرة،ط1، 1427هـ،2006م.

16.أصول النحو عند ابن مالك، خالد سعد شعبان، مكتبة الآداب، ميدان الأوبار القاهرة، دط، 2009م.

17.الأصول في النحو، محمد بن السري بن سهل النحوي المعروف بابن السراج ،تح: عبد الحسين الفتلي، مؤسسة الرسالة، لبنان ، بيروت، دط، دت.

18.الأصول، دراسة ابستيمولوجية للفكر اللغوي عند العرب، تمام حسان، الهيئة المصرية العامة للكتاب، جمهورية مصر العربية، دط، دت.

19.اعتراض النحويين للدليل العقلي، محمد بن الرحمان عبد الله السبيهين، منشورات جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، وزارة التعليم العالي، المملكة العربية السعودية، الرياض، دط، 1426 هـ-2005م.

20.إعراب القرآن، أحمد بن محمد بن إسماعيل أبو جعفر النحاس، تح: زهير غازي زاهد، عالم الكتب، ومكتبة النهضة العربية، لا.م، ط2، 1405هـ-1985م.

21.الإغراب في جدل الإعراب، ولمع الأدلة في أصول النحو، أبي البركات عبد الرحمان كما الدين بن محمد الأنباري، تح: سعيد الأفغاني، مطبعة الجامعة السورية، دط، 1377هـ ،1957م.

22.الاقتراح في أصول النحو، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي ،تح، عبد الحكيم عطية، دار البيروتي، دمشق،ط2 ،1427 هـ - 2006 م.

23.أمالي ابن الحاجب، عثمان بن عمر بن أبي بكر جمال الدين ابن الحاجب، تح: فخر صالح سليمان قدارة، دار عمار، الأردن، دار الجيل ، بيروت دط، 1409 هـ - 1989 م.

24.إنباه الرواة على أنباه النحاة، جمال الدين أبو الحسن علي بن يوسف القفطي، تح: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار الفكر العربي ، القاهرة، ومؤسسة الكتب الثقافية ، بيروت،ط1،1406 هـ - 1982م.

25.الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين: البصريين والكوفيين، عبد الرحمن بن محمد بن عبيد الله أبو البركات، كمال الدين الأنباري، وبهامشه كتاب: الانتصاف من الإنصاف، محمد محي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا بيروت، لبنان، دط،1433هـ-2012م.

26.الإيضاح في علل النحو، عبد الرحمان ابن إسحاق، أبو القاسم الزجاجي، تح: مازن المبارك، دار النفائس، بيروت، لبنان، ط3، 1399هـ، 1979م.

27.إيناس الناس بتفاحة أبي جعفر النحاس، وهو شرح على متن التفاحة في النحو، لأبي جعفر النحاس، أبو البهاء، حازم أحمد حسني خنفر، مطبوع دون بيانات النشر.

28.البحث اللغوي عند العرب، أحمد مختار عمر، عالم الكتب، القاهرة،ط8، 2003م.

29.البحث النحوي عند الأصوليين، مصطفى جمال الدين، منشورات دار الهجرة، إيران،ط2، 1405هـ.

30.البحر المحيط في أصول الفقه، بدر الدين محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي، تح: عبد القادر عبد الله خلف العاني، وعمر سليمان الأشقر، عبد الستار عبد الكريم أبو غدة، منشورات وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف، الكويت، ط2،1413هـ- 1992م.

31.البحر المحيط في التفسير، محمد بن يوسف بن علي بن حيان أثير الدين الأندلسي، تح: صدقي محمد جميل، دار الفكر ،بيروت، لبنان،دط، 1420 هـ.

32.بداية المجتهد ونهاية المقتصد، محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد أبو الوليد، دار الحديث ،القاهرة،دط،1425هـ - 2004 م.

33.بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، تح: محمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية ، صيدا بيروت، دط، دت.

34.البلغة إلى أصول اللغة، محمد صديق بن حسن خان أبو الطيب، تح: سهاد حمدان أحمد السامرائي، جامعة الكويت، دط، 1425هـ - 2004م.

35.البيان في غريب إعراب القرآن، عبد الرحمان بن محمد كمال الدين ابن الأنباري، تح: طه عبد الحميد طه، الهيئة المصرية العامة للكتاب، دط، 1400هـ،2007م.

36.تاج العروس من جواهر القاموس، محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني الملقّب بمرتضى، الزَّبيدي، تح: مجموعة من المحقيقين، منشورات المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، دولة الكويت، ط1، 1385هـ- 1965م.

37.تاج اللغة وصحاح العربية، المعروف بالصحاح، إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي، تح: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين ، بيروت، لبنان،ط4،1407 هـ - 1987 م.

38.تاريخ الأدب العربي العصر العباسي الأول، شوقي ضيف، دار المعارف، القاهرة، مصر،ط6، دت.

39.تاريخ الأدب العربي، كارل بروكلمان، نقله إلى العربية: عبد الحليم النجار، نشر المنظمة العربية للثقافة والعلوم، جامعة الدول العربية، وطبع دار المعارف القاهرة ، مصر، ط5، دت.

40.التبصرة في أصول الفقه، إبراهيم بن علي بن يوسف أبو اسحاق الشيرازي، تح: محمد حسن هيتو، دار الفكر ، دمشق، سورية،ط1، 1980.

41.التبيين عن مذاهب النحويين البصريين والكوفيين، عبد الله بن الحسين بن عبد الله أبو البقاء العكبري، تح: عبد الرحمن العثيمين، دار الغرب الإسلامي، ط1، 1406 هـ - 1986م.

42.التذييل والتكميل في شرح كتاب التسهيل، ، محمد بن يوسف أثير الدين، أبو حيان الأندلسي، تح: حسن هنداوي، دار القلم ، دمشق، ودار كنوز إشبيليا،ط1،دت.

43.التسهيل لعلوم التنزيل، محمد بن أحمد ، ابن جزي الكلبي الغرناطي أبو القاسم، تح: عبد الله الخالدي، شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم ، بيروت،ط1، 1416 هـ.

44.التطور اللغوي التاريخي، إبراهيم السمرائي، دار الأندلس للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت لبنان، ط3، 1983م.

45.التطور اللغوي مظاهره وعلله وقوانينه، رمضان عبد التواب، مكتبة الخانجي القاهرة، ودار الرفاعي بالرياض، الطبعة الأولى،1404هـ-1983م.

46.تفسير القرآن العظيم، المعروف بتفسير ابن كثير، إسماعيل بن عمر بن كثير، تح: سامي بن محمد سلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع،لام،ط2،1420هـ - 1999 م.

47.تقويم الأدلة في أصول الفقه، عبد الله بن عمر بن عيسى أبو زيد الدّبوسيّ، تح: خليل محيي الدين الميس، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1،1421هـ - 2001م.

48.تقويم الفكر النحوي، علي أبو المكارم، دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، دط، 2005م.

49.تهذيب اللغة، محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، تح: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي ، بيروت، لبنان،ط1 ،2001م.

50.توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك، أبو محمد بدر الدين حسن بن قاسم بن عبد الله بن عليّ المرادي المصري المالكي، تح: عبد الرحمن علي سليمان، دار الفكر العربي، ط1، القاهرة ، جمهورية مصر العربية،1422هـ، 2001م.

51.التوقيف على مهمات التعاريف، محمد عبد الرؤوف بن تاج العارفين، زين الدين، عالم الكتب ،القاهرة، ط1،1410هـ-1990م.

52.جامع البيان في تأويل القرآن، ، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب أبو جعفر الطبري، تح: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة،لام،ط1،1420 هـ - 2000 م.

53.جامع العلوم في اصطلاحات الفنون المسمى: دستور العلماء، القاضي عبد النبي بن عبد الرسول الأحمد نكري، عرب عباراته الفارسية: ، حسن هاني فحص ،دار الكتب العلمية ، لبنان بيروت،ط1،1421هـ - 2000م.

54.الجامع لأحكام القرآن، محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح شمس الدين القرطبي، تح: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية ، القاهرة،ط2،1384هـ - 1964م.

55.جمهرة الأمثال، الحسن بن عبد الله المعروف بأبي هلال العسكري، دار الفكر ، بيروت، دط، دت.

56.جمهرة اللغة، محمد بن الحسن بن دريد أبو بكر الأزدي ،تح: رمزي منير بعلبكي، دار العلم للملايين ، بيروت لبنان،ط1،1987م.

57.حاشية الخضري على شرح ابن عقيل، ضبط وتصحيح يوسف البقاعي، إشراف مكتب البحوث والدراسات، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، ط1، 1424هـ، 2003م.

58.حاشية الصبان على شرح الأشموني لألفية ابن مالك، محمد بن علي الصبان أبو العرفان، دار الكتب العلمية بيروت،لبنان،ط1،1417 هـ -1997م.

59.الحجة للقراء السبعة، الحسن بن أحمد بن عبد الغفار أبوعلي الفارسيّ ،تح: بدر الدين قهوجي و بشير جويجابي، دار المأمون للتراث دمشق ، بيروت، ط2،1413 هـ - 1993م.

60.خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب، عبد القادر بن عمر البغدادي،تح: عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة،ط4،1418 هـ - 1997م.

61.الخصائص، عثمان بن جني أبو الفتح، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ط4، دت، وطبعة دار الكتب المصرية، تح: محمد علي النجار، دط،1376 هـ،1957م.

62.الدر المصون في علوم الكتاب المكنون ،أحمد بن يوسف بن عبد الدائم المعروف بالسمين الحلبي ، أبو العباس، تح: أحمد محمد الخراط ،دار القلم، دمشق، دط، دت.

63.الدر المصون في علوم الكتاب المكنون ،أحمد بن يوسف بن عبد الدائم المعروف بالسمين الحلبي ،أبو العباس، تح: أحمد محمد الخراط ،دار القلم، دمشق، دط، دت.

64.دراسات في العربية وتاريخها، محمد الخضر حسين، المكتب الإسلامي، دمشق، مكتبة دار الفتح، دمشق، ط2، 1380هـ، 1960م.

65.دراسات في فقه اللغة، صبحي الصالح، دار العلم للملايين، بيروت، ط3،1379هـ - 1960م. دط، دت.

66.دراسات لأسلوب القرآن الكريم، محمد عبد الخالق عظيمة، دار الحديث، القاهرة، دط، دت.

67.دلائل الإعجاز في علم المعاني، أبو بكر عبد القاهر بن عبد الرحمن الجرجاني، تح: عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية ، بيروت،ط1، 1422هـ - 2001 م.

68.ديوان الشماخ بن ضرار الذبياني، تح: صلاح الدين الهادي، دار المعارف، مصر، القاهرة، دط، دت.

69.ديوان الفرزدق، دار بيروت للطباعة والنشر، بيروت لبنان، لاط، 1404، 1984م.

70.ديوان النابغة الذبياني، تح: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعارف، القاهرة، ط2، دت.

71.ديوان زهير ابن أبي سلمى بشرح وتقديم علي حسن فاعور، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1 ،1408هـ- 1988م.

72.ديوان عدي بن زيد العبادي، جمع وتح: محمد جبار المعيْبد، وزارة الثقافة والإرشاد، سلسة كتب التراث، ضمن مطبوعات شركة الجمهورية للنشر والطبع، بغداد، جمهورية العراق، لاط، 1965م.

73.الرّد عَلى النّحاة، أحمد بن عبد الرحمن بن محمد أبو العباس ،المعروف بابن مَضَاء القرطبي، تح: محمد إبراهيم البنا، دار الاعتصام،لا.م،ط1،1399 هـ - 1979م.

74.روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، محمود بن عبد الله الحسيني شهاب الدين الألوسي، تح: علي عبد الباري عطية، دار الكتب العلمية ، بيروت، ط1،1415 هـ.

75.سبل السلام شرح بلوغ المرام، محمد بن إسماعيل بن صلاح الصنعاني،دار الحديث، لام، دط، دت.

76.سر صناعة الإعراب، عثمان بن جني أبو الفتح، تح: محمد حسن إسماعيل، وأحمد رشدي شحاته عامر، دار الكتب العلمية بيروت، لبنان، ط1،1421هـ-2000م.

77.سنن ابن ماجه، محمد بن يزيد القزويني أبو عبد الله المعروف بابن ماجة، تح: شعيب الأرنؤوط وآخرون، دار الرسالة العالمية، دمشق، ط1، 1430 هـ - 2009م.

78.سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير أبو داود،تح: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا ، بيروت،دط، دت.

79.سنن الترمذي، محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي، تح: أحمد محمد شاكر وآخرون، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر،ط2،1395 هـ - 1975م.

80.سنن الدارقطني، علي بن عمر بن أحمد بن مهدي أبو الحسن الدارقطني، تح: شعيب الأرنؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة، بيروت ، لبنان،ط1،1424 هـ - 2004م.

81.الشاهد وأصول النحو في كتاب سيبويه، خديجة الحديثي، مطبوعات جامعة الكويت، رقم:37، د ط، 1394هـ-1974م.

82.شرح ابن الناظم على ألفية ابن مالك، بدر الدين محمد ابن جمال الدين محمد بن مالك، تح: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1420 هـ - 2000 م.

83.شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، عبد الله بن عبد الرحمن ابن عقيل، بحاشية : محمد محيي الدين عبد الحميد، دار التراث ، القاهرة، دار مصر للطباعة،ط20، 1400 هـ - 1980م.

84.شرح أبيات سيبويه، يوسف بن أبي سعيد الحسن بن عبد الله بن المرزبان أبو محمد السيرافي، تح: محمد علي الريح هاشم، مكتبة الكليات الأزهرية، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة ،مصر دط،1394 هـ - 1974م.

85.شرح الأشموني على ألفية ابن مالك، علي بن محمد بن عيسى نور الدين الأُشْمُوني، دار الكتب العلمية بيروت، لبنان،ط1،1419هـ- 1998م.

86.شرح التسهيل، المسمى: تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد، محمد بن يوسف بن أحمد ،المعروف بناظر الجيش، تح: علي محمد فاخر وآخرون، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، القاهرة ، جمهورية مصر العربية،ط1،1428 هـ.

87.شرح الكافية الشافية، محمد بن عبد الله، جمال الدين ابن مالك ،تح: عبد المنعم أحمد هريدي، منشورات جامعة أم القرى، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، مكة المكرمة.ط1،دت.

88.شرح المفصل ، محمد بن علي بن يعيش المعروف بابن يعيش، تح: إميل بديع يعقوب ،دار الكتب العلمية، بيروت ،لبنان،ط1،1422 هـ - 2001 م.

89.شرح تسهيل الفوائد، محمد بن عبد الله، ابن مالك أبو عبد الله، جمال الدين، تح: عبد الرحمن السيد، ومحمد بدوي المختون، هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان،ط1،1410هـ - 1990م.

90.شرح ديوان زهير ابن أبي سلمى، يوسف بن سليمان المعروف بالأعلم النحوي الشنتمري، المطبعة الحميدية المصرية،ط1، 1323هـ.

91.شرح شافية ابن الحاجب، محمد بن الحسن الرضي الإستراباذي، مع شرح شواهده لعبد القادر البغدادي ،تح: محمد نور الحسن وآخرون، دار الكتب العلمية بيروت، لبنان، دط،1395 هـ - 1975م.

92.شرح عقود الجمان في علم المعاني والبيان، عبد الرحمان السيوطي، دار الفكر ، بيروت، لبنان، دط، دت.

93.شرح كتاب سيبويه، الحسن بن عبد الله أبو سعيد السيرافي، تح: أحمد حسن مهدلي و علي سيد علي، دار الكتب العلمية، بيروت ، لبنان،ط1،2008 م.

94.الشعر والشعراء، عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، دار الحديث، القاهرة، د ط، 1423هـ.

95.شواهد الشعر في كتاب سيبويه، خالد عبد الكريم جمعه، الدار الشرقية مصر، ط2، 1409هـ- 1989م.

96.الصاحبي في فقه اللغة العربية ومسائلها وسنن العرب في كلامها، أحمد بن فارس بن زكرياء أبو الحسن، تح: أحمد حسن بسج، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 1418هـ- 1997م.

97.صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري، تح: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، نسخة ،مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي،ط1، 1422هـ.

98.ضحى الإسلام ، أحمد أمين، الهيئة المصرية العامة للكتاب، منشورات مكتبة الأسرة، دط، دت.

99.طبقات النحويين واللغويين، محمد بن الحسن بن عبيد الله أبو بكر الزبيدي، تح: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعارف،لا.م،ط2،دت.

100. طبقات فحول الشعراء، محمد بن سلّام بن عبيد الله الجمحي، تح: محمود محمد شاكر، دار المدني، جدة، دط، دت.

101. العربية دراسات في اللغة واللهجات والأساليب، يوهان فك، ترجمة وتعليقات رمضان عبد التواب، مكتبة الخانجي، مصر، 1400هـ- 1980م.

102. علم أصول الفقه وخلاصة تاريخ التشريع، عبد الوهاب خلاف ،مطبعة المدني ،المؤسسة السعودية بمصر، دط، دت.

103. علم اللغة العربية، مدخل تاريخي مقارن في ضوء التاريخ واللغات السامية، محمود فهمى حجازى، دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع، لا.م، دط، دت.

104. علم اللغة مقدمة للقارئ العربي، محمود السعران، دار النهضة العربية، بيروت، دط، دت.

105. عمدة القاري شرح صحيح البخاري، محمود بن أحمد بن موسى بدر الدين العينى ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت، دط، دت.

106. العمدة في محاسن الشعر وآدابه، أبو على الحسن بن رشيق القيرواني، تح: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الجيل، ، ط5، 1401 هـ - 1981م.

107. الفصل في الملل والأهواء والنحل، علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي الظاهري أبو محمد، مكتبة الخانجي، القاهرة ، دط ، دت.

108. الفكر النحوي عند العرب أصوله ومناهجه، علي مزهر الياسري، الدار العربية للموسوعات، بيروت، لبنان، ط1،1423هـ-2003م.

109. الفهرست، محمد بن إسحاق بن محمد الوراق البغدادي المعروف بابن النديم، تح: إبراهيم رمضان، دار المعرفة بيروت ، لبنان،ط2 ،1417 هـ - 1997 م.

110. فواتح الرحموت بشرح مسلم الثبوت في أصول الفقه، عبد العلي محمد بن نظام الدين الانصاري، مطبوع مع كتاب المستصفى من علم الأصول ، محمد بن محمد الغزالي، أبو حامد، المطبعة الأميرية، بولاق، مصر،1366هـ.

111. في أدلة النحو، عفاف حسانين، المكتبة الأكاديمية ، القاهرة، ط1، 1996م.

112. في أصول النحو، سعيد الأفغاني، مدرية الكتب والمطبوعات الجامعية، لا.م، 1414هـ- 1994م.

113. في النحو العربي نقد وتوجيه، مهدي المخزومي، دار الرائد العربي، بيروت، لبنان، ط3، 1406 هـ-1986هـ.

114. في فقه اللغة العربية، محمد فريد عبد الله، دار البحار، بيروت،دط،2009م.

115. فيض الانشراح من روض طي الاقتراح، محمد بن الطيب أبو عبد الله الفاسي، تح: محمد يوسف فجال، دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، الإمارات العربية المتحدة، حكومة دبي،ط2، 1423هـ- 2002م.

116. فيض القدير شرح الجامع الصغير، زين الدين محمد المناوي، تعليقات ماجد الحموي، المكتبة التجارية الكبرى – مصر، ط1، 1356هـ.

117. القاموس المحيط، مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي ، تح: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بإشراف محمد نعيم العرقسُوسي، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت ، لبنان، ط8، 1426 هـ - 2005 م.

118. قواطع الأدلة في أصول الفقه، منصور بن محمد بن عبد الجبار السمعاني، تح: عبد الله بن أحمد الحكمي، مكتبة التوبة، الرياض، ط1، 1419هـ- 1998م.

119. القياس في اللغة العربية ، محمد الخضر حسين، المطبعة السلفية، القاهرة، دط، ط، 1353هـ.

120. القياس في النحو العربي نشأته وتطوره ، سعيد جاسم الزبيدي، دار الشروق، عمان ، الأردن، ط1، 1997م.

121. كتاب الأغاني لأبي الفرج علي بن الحسين الأصفهاني، تح: إحسان عباس وآخرون، دار صادر ، بيروت، لبنان، ط3، 1429 هـ، 2008م.

122. كتاب التعريفات، علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني، تح: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية بيروت ،لبنان، ط1،1403هـ - 1983م.

123. الكتاب، عمرو بن عثمان بن قنبر أبو بشر، سيبويه، تح: عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط3،1408 هـ - 1988 م.

124. كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، محمد بن علي ابن القاضي التهانوي،تح: علي دحروج، تعريب، د. عبد الله الخالدي، مكتبة لبنان ناشرون ، بيروت، لبنان،ط1،1996م.

125. الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله، مذيل بحاشية (الانتصاف فيما تضمنه الكشاف) لابن المنير الإسكندري ، وتخريج أحاديث الكشاف للإمام الزيلعي، دار الكتاب العربي ، بيروت لبنان، ط3،1407 هـ

126. كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، مصطفى بن عبد الله الشهير بحاجي خليفة، تحقيق محمد شرف الدين يالتقيا ورفيقه، دار إحياء التراث العربي، بيروت لبنان، دط، دت.

127. الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، أيوب بن موسى الحسيني أبو البقاء الكفوي، تح: عدنان درويش ومحمد المصري، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط2، 1419هـ، 1998م.

128. لسان العرب، محمد بن مكرم بن على ، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الإفريقي، دار صادر ، بيروت،لبنان،ط3، 1414هـ.

129. اللغة بين المعيارية والوصفية، تمام حسان، عالم الكتب، القاهرة ،ط 4، 2000 م

130. اللغة والمجتمع، علي عبد الواحد وافي، دار نهضة مصر للطباعة والنشر، الفجالة، القاهرة،دط، دت.

131. اللغة والنحو بين القديم والحديث، عباس حسن، دار المعارف، القاهرة،ط2، دت.

132. مبادئ في أصول النحو، بن لعلام مخلوف، دار الأمل للطباعة والنشر والتوزيع، تيزي وزو، الجزائر، دط، 2012م.

133. متن ألفية ابن مالك في النحو والصرف، محمد بن عبد الله، ابن مالك جمال الدين، دار التعاون، لعباس أحمد الباز، مكة المكرمة، دط، دت.

134. مجمع الأمثال أحمد بن محمد بن إبراهيم أبو الفضل الميداني النيسابوري، تح: محمد محيى الدين عبد الحميد، دار المعرفة - بيروت، لبنان، دط، دت.

135. المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية الأندلسي، تح: عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية ، بيروت، لبنان،ط1 ،1422 هـ.

136. المحصول في علم أصول الفقه، محمد بن عمر بن الحسين فخر الدين الرازي، تح: طه جابر فياض العلواني، مؤسسة الرسالة، لا.م، دط، دت.

137. المحكم والمحيط الأعظم، علي بن إسماعيل أبو الحسن المعروف بابن سيده، تح: عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية ، بيروت، ط1421،1 هـ - 2000م.

138. المدارس النحوية، أحمد شوقي عبد السلام، المعروف بشوقي ضيف، دار المعارف، القاهرة، ط7، دت.

139. المدخل إلى أصول النحو، محمد خان، دار الهدى للنشر والتوزيع، عين مليلة، الجزائر، دط، دت.

140. مدرسة الكوفة ومنهجها في دراسة اللغة والنحو، مهدي المخزومي، دار الرائد العربي، بيروت، لبنان،ط3،1406هـ-1986م.

141. المرتجل، محمد بن عبد الله بن أحمد المعروف بابن الخشاب، تح : علي حيدر، لان، دمشق، 1392هـ-1972م.

142. المرشد في علم المنطق، يوسف أحمد الموسوي، لا.ن، لا.م،ط،1، 2007م.

143. المزهر في علوم اللغة وأنواعها، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، تح: فؤاد علي منصور، دار الكتب العلمية ،بيروت، ط1، 1418هـ 1998م.

144. المستدرك على الصحيحين، الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه النيسابوري ،تح: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية ، بيروت، ط1، 1411هـ - 1990م.

145. مسند الإمام أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل ،تح: شعيب الأرنؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة،لا.م،ط1،1421 هـ - 2001 م

146. المسند الصحيح ، المعروف بصحيح مسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري، تح: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي ، بيروت، دط، دت.

147. مصادر التراث العربي في اللغة والمعاجم والأدب والتراجم، عمر الدقاق، دار الشروق العربي، بيروت لبنان، دط، دت.

148. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، أحمد بن محمد بن علي الفيومي، المكتبة العلمية ، بيروت، دط، دت.

149. معالم السنن، - شرح سنن أبي داود- حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب المعروف بالخطابي، أبو سليمان، المطبعة العلمية، حلب،ط1،1351 هـ - 1932م.

150. معاني القرآن وإعرابه، إبراهيم بن السري بن سهل أبو إسحاق الزجاج، تح: عبد الجليل عبده شلبي ،عالم الكتب ، بيروت، ط1، 1408 هـ - 1988 م.

151. معاني القرآن، يحيى بن زياد بن عبد الله أبو زكريا الفراء، تح: محمد علي النجار، وآخرون، دار المصرية للتأليف والترجمة ،مصر، ط1،دت.

152. المعتصر من شرح مختصر الأصول من علم الأصول، محمود بن محمد بن مصطفى بن عبد اللطيف المنياوي، المكتبة الشاملة، مصر،ط1،1431هـ-2010م.

153. معجم الأدباء المسمى: إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب، ياقوت بن عبد الله الحموي، أبو عبد الله، تح: إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي، بيروت،ط1، 1414 هـ -1993م.

154. معجم الأدوات في القرآن الكريم، راجي الأسمر، دار الجيل، بيروت، لبنان،ط1، 1425هـ -2005 م.

155. معجم الإعراب والإملاء، إميل بديع يعقوب، دار العلم للملايين، بيروت، لبنان،ط2، 1985م.

156. معجم الشعراء، محمد بن عمران المرزباني، أبو عبد الله، تح: فاروق اسليم، دار صادر بيروت، لبنان، ط1، 1425هـ-2005م.

157. المعجم الكبير، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير أبو القاسم الطبراني، تح: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية – القاهرة، ط2، دت.

158. معجم المصطلحات الكلامية، قسم الكلام والحكمة الإسلاميين، مشاركة غلام علي يعقوبي وآخرون، مجمع البحوث الإسلامية، إيران، ط2،دت.

159. معجم المصطلحات النحوية والصرفية، محمد سمير نجيب اللبدي، مؤسسة الرسالة، دار الفرقان، بيروت، لبنان، عمان،الأردن،ط2 ،1406هـ-1986م .

160. معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية ، محمود عبد الرحمان عبد المنعم، دار الفضيلة للنشر والتوزيع، القاهرة، دط، دت.

161. المعجم المفصل في شواهد العربية، إميل بديع يعقوب، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1،1417 هـ - 1996م.

162. معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، تح: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر،بيروت،دط،1399هـ - 1979م.

163. معيار العلم في فن المنطق، محمد بن محمد الغزالي أبو حامد، تح: سليمان دنيا،دار المعارف، القاهرة، مصر، دط،1961م.

164. مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، عبد الله بن يوسف جمال الدين ابن هشام، تح: مازن المبارك ،محمد علي حمد الله، دار الفكر ، دمشق،ط6، 1985م.

165. مفاتيح الغيب، المسمى التفسير الكبير، محمد بن عمر بن الحسن فخر الدين الرازي ،دار إحياء التراث العربي ، بيروت، لبنان،ط3، 1420 هـ

166. مفردات ألفاظ القرآن، الحسين بن محمد بن المفضل المعروف بالراغب الأصفهاني، تح: صفوان عدنان داودي، دار القلم دمشق، الدار الشامية بيروت، ط2، 1418هـ- 1997م.

167. المفصل في صنعة الإعراب، محمود بن عمرو بن أحمد، جار الله الزمخشري أبو القاسم، ،تح: علي بو ملحم، مكتبة الهلال ، بيروت،ط1، 1993م.

168. المقابسات، علي بن محمد بن العباس أبو حيان التوحيدي، تح: حسن السندوبي، دار سعاد الصباح، لا.م،ط2، 1992م.

169. المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية ،إبراهيم بن موسى أبو إسحق الشاطبي، تح: محمد إبراهيم البنا، نشر معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرى ، مكة المكرمة، ط1،1428 هـ - 2007 م.

170. المقاصد النحوية في شرح شواهد شروح الألفية المشهور بـ :شرح الشواهد الكبرى، محمود بن أحمد بن موسى بدر الدين العيني، تح: علي محمد فاخر وآخرون، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، القاهرة - جمهورية مصر العربية،ط1،1431 هـ - 2010 م.

171. مقدمة ابن خلدون، المسماة ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي السلطان الأكبر، عبد الرحمن بن محمد بن محمد، ابن خلدون، تح: علي شحادة، دار الفكر، بيروت، لبنان،ط2،1408 هـ - 1988

172. المقرّب ، علي بن مؤمن الشهير بابن عصفور الإشبيلي، تح : أحمد عبد الستار الجواري ، وعبد الله الجبوري، ط1، لام، 1972م.

173. من أسرار اللغة، إبراهيم أنيس، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، ط7 ،1994 م.

174. من تاريخ النحو العربي، مجدي محمد حسين، مؤسسة حورس الدولية للنشر والتوزيع، الإسكندرية، دط، 2011 .

175. من تاريخ النحو، سعيد الأفغاني، دار الفكر، بيروت، دط، دت.

176. مناهج البحث عند مفكري الإسلام واكتشاف المنهج العلمي في العالم الإسلامي، علي سامي النشار، دار النهضة العربية، بيروت، لبنان، ط3، 1404هـ-1984م.

177. مناهج البحث في اللغة، تمام حسان، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، دط، دت.

178. المنصف لابن جني، شرح كتاب التصريف لأبي عثمان المازني، أبو الفتح عثمان بن جني، دار إحياء التراث القديم، لا.م، ط1 ،1373هـ -1954م.

179. المنهاج في ترتيب الحجاج، سليمان بن خلف أبو الوليد الباجي، تح: عبد المجيد تركي، دار الغرب الإسلامي بيروت، لبنان، ط3، 2001م.

180. منهج النحاة العرب من خلال كتاب الاقتراح للسيوطي، دراسة في أصول النحو العربي، وأصول الفقه الإسلامي من جهة الاستدلال، عبد الحميد حمد الزويّ، منشورات جمعية الدعوة الإسلامية العالمية، الجماهرية العربية الليبية، طرابلس،ط1،2009م.

181. المهارات اللغوية وعروبة اللسان، فخر الدين قباوة، دار الفكر بيروت، ودار الفكر دمشق،ط1،1420هـ-1999م.

182. الْمُهَذَّبُ في عِلْمِ أُصُولِ الفِقْهِ الْمُقَارَنِ، تحريرٌ لمسائِلِه ودراستها دراسةً نظريَّةً تطبيقيَّةً، عبد الكريم بن علي بن محمد النملة، مكتبة الرشد ، الرياض،ط1،1420 هـ - 1999 م.

183. الموافقات في أصول الشريعة، إبراهيم بن موسى الشاطبي، تح: عبد الله دراز، المكتبة التجارية الكبرى، جمهورية مصر العربية،ط2، 1395هـ-1975م.

184. مواقف النحاة من القراءات القرآنية حتى نهاية القرن الرابع الهجري، شعبان صلاح، دار غريب للنشر والتوزيع، القاهرة، دط، 2004م.

185. مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي، المعروف بالحطاب الرُّعيني المالكي، دار الفكر،لا.م،ط3،1412هـ - 1992م.

186. موسوعة القواعد الفقهية، محمد صدقي بن أحمد بن محمد آل بورنو، مؤسسة الرسالة، بيروت ، لبنان، ط1،1424 هـ - 2003م.

187. ميزان الأصول في نتائج العقول، أبو بكر محمد بن أحمد السمرقندي، تح: محمد زكي عبد البر، مطابع الدوحة الحديثة، قطر،ط1،1404 هـ - 1984م.

188. النحو العربي والدرس الحديث بحث في المنهج، عبده الراجحي، دار النهضة العربية، بيروت، دط، 1979م.

189. النحو العربي، العلة النحوية نشأتها وتطورها، مازن المبارك، دار الفكر، بيروت، لبنان،ط3، 1401هـ-1981م.

190. النحو الوافي، عباس حسن، دار المعارف، مصر،ط15،دت.

191. نزهة الألباء في طبقات الأدباء، كمال الدين عبد الرحمان بن محمد الأنباري، تح: محمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية صيدا بيروت،ط1،1424هـ-2003م.

192. النشر في القراءات العشر، محمد بن محمد بن يوسف شمس الدين ابن الجزري تح: علي محمد الضباع، المطبعة التجارية الكبرى، لام، دط، دت.

193. النهاية في غريب الحديث والأثر، المبارك بن محمد مجد الدين ابن الأثير ،تح: طاهر أحمد الزاوى و محمود محمد الطناحي، المكتبة الإسلامية لصاحبها الحاج رياض الشيخ، لا.م. دط، دت.

194. النوادر في اللغة، أبو زيد الأنصاري، دار الشروق، بيروت، القاهرة، ط1، 1401هـ- 1981م.

195. نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار، محمد بن علي الشوكاني،تح: عصام الدين الصبابطي، دار الحديث، مصر،ط1،1413هـ - 1993م.

196. همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي، تح: عبد الحميد هنداوي، المكتبة التوفيقية ، مصر، دط ،دت.

197. الوجيز في أصول الفقه الإسلامي، محمد مصطفى الزحيلي ، دار الخير للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق ، سوريا، ط2 ،1427 هـ - 2006 م.

ثالثا: الرسائل والمطبوعات الجامعية:

1- الأدلة الملحقة بالأصول النحوية بين ابن جني و ابن الأنباري ، رسالة ماجستير، إعداد الطالب ، محمد فلاح محمد الغزال، إشراف أ.د سمير استيتية، كلية الآداب قسم اللغة العربية ، جامعة آل البيت، 2011م

2- جدل النص والقاعدة قراءة في نظرية النحو العربي، بين النموذج والاستعمال، رسالة دكتوراه في اللغة العربية، إعداد الطالب: الأمين ملاوي، وإشراف أ. د: سعيد هادف، كلية الآداب، جامعة باتنة.2009م.

3- محاضرات في أصول النحو، مطبوعة موجهة لطلبة السنة الثانية شعبة اللغوية من قسم اللغة العربية التابع لكلية الآداب واللغات جامعة محمد لمين دباغين سطيف2، السنة الجامعية،2015-2016

رابعا: البحوث العلمية المنشورة في المجلات والدوريات.

1- أثر الفقه وأصوله في الدرس النحوي ، الشارف لطروش ، بحث منشور في مجلة حوليات التراث ،مجلة علمية محكمة ، تصدر عن كلية الآداب ،جامعة مستغانم ، الجزائر، العدد الخامس، سنة 2006 .

2- العقل عند الأصوليين ، د عبد العظيم الديب ،مجلة حولية كلية الشريعة والدراسات الإسلامية ،جامعة قطر، العدد الخامس ، 1407هـ ، 1987م.

3- العلاقة بين علم أصول الفقه وعلم أصول النحو عراك جبر شلال، بحث ضمن أعمال مؤتمر علم أصول الفقه وصلته بالعلوم الأخرى ، منشور كملحق في مجلة العلوم الإسلامية ،الجامعة العراقية ، مجلة علمية محكمة ، العدد الثالث ، 2013، .

4- القياس اللغوي وأهميته في تطوير اللغة، شاكر طوفان العيساوي، بحث منشور في مجلة اللسان العربي، مجلة دورية لأبحاث اللغوية ونشاط الترجمة ، يصدرها

مكتب تنسيق التعريب بالرباط ، المملكة المغربية ،المنظمة العربية للتربية والثقافة، جامعة الدول العربية ، مجلد 1،14/ 24

5- اللغة العربية في الوطن العربي أهميتها و تاريخها، على عبد الواحد وافي، محاضرة من سلسلة محاضرات الملتقى الخامس للتعرف على الفكر الإسلامي، المنعقد بوهران، في أوت 1971 ،منشورات وزارة الشؤون الدينية والتعليم الأصلي ، الجزائر.

6- منطق أرسطو والنحو العربي، إبراهيم بيومي مدكور، بحث منشور في مجلة مجمع اللغة العربية، القاهرة ، المجلد السابع ، سنة 1953م .

الموضوع	الصفحة
مقدمة	2-1
المحور الأول : مقدمات أساسية لعلم أصول النحو العربي	22-3
المحاضرة الأولى: تعريفات ومفاهيم أولية في علم أصول النحو العربي	4
المحاضرة الثانية: أثر العلوم العقلية والمؤثرات الكلامية في النحو العربي وأصوله	11
المحور الثاني : الاحتجاج بالأدلة السماعية ، القرآن، الحديث ، كلام العرب	48-23
المحاضرة: الثالثة الاحتجاج بالأدلة السماعية والنقلية على القواعد الكلية النحوية- الاحتجاج بالقرآن الكريم وقراءته في النحو العربي:	24
المحاضرة الرابعة : مذاهب النحاة ومواقفهم من الاستدلال بالحديث النبوي الشريف	35
المحاضرة الخامسة : الاحتجاج بكـــلام العرب. على قواعد النحو.	40
المحور الثالث: الأدلة الاجتهادية العقلية: - الاجماع - القياس	90-49
المحاضرة السادسة : الإجمـــــاع وحجيته في أصول النحو العربي	50
المحاضرة : السابـــعة القياس مفهومه و حجيته في أصول النحو العربي	60
المحاضرة الثامنة: أركان القياس وشروطها عند النحاة	69
المحاضرة التاسعة : تطبيقات القياس في أصول النحو	84
المحور الرابع: أدلة نحوية غير غالبة في الاستدلال على قواعد النحو	112-91
المحاضرة العاشرة: الاستصحاب وحجيته في أصول النحو العربي	92
المحاضرة الحادية عشرة: الاستحسان أحكامه وحجيته في أصول النحو العربي	98
المحاضرة الثانية عشرة: الاستدلال بعدم الدليل في الشيء على نفيه	104